جامعـــة حسيبـــة بن بوعـــلي – الشلـــــف –

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

قســـم العلـــوم الاقتصـــادية

آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا خلال الفترة 1995-2005

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

تخصص: نقـــود ومالـيـــة

إعـــداد الطالـــبة:

دليلـــــة حضـــــري

إشـــراف الدكتور:

أ.د راتـــــول محمد

لجـــنة المناقشـــة

–د. نوري منير	رئيس اللجنة
– أ.د راتول محمد	مشرفا و مقررا
– د. أوسرير منور	عضوا ممتحنا
– د. زيدان محمد	عضوا ممتحنا
– أ. بلغنو سمية	عضوة ممتحنة

دفعـــــــــة:2007

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿... إنما يخشى الله من عباده العلماء إن الله عزيز غفور﴾

الآية 28 سورة فاطر

كلمة شكر وتقدير

" و علمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما"
الحمد لله كثيرا طيبا الذي هدانا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، نحمده ونشكره، ونستعينه ونستغفره، وصلى الله على سيدنا وعلى نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
نتقدم بالشكر إلى الأستاذ الفاضل المؤطر الدكتور " محمد راتول" الذي قدم لنا يد العون والمساعدة والذي لم يبخل علينا بإرشاداته، ويعود له الفضل في إنجاز هذا العمل.
كما نتقدم بالشكر الى كل من مد لنا يد المساعدة من قريب أو بعيد حتى خرج هذا العمل الى النور.
فالاعتراف بأهل الفضل واجب وأكيد.
ونسأل الله عز وجل أن يحفظهم جميعاً بما يحفظ به عباده الصالحين ويوفقهم في أعمالهم.

ولله الحمد والشكر أولاً وآخراً .

إهداء

أهدي ثمرة عملي هذا:

إلى التي زكت بنفسها لإسعادي الى منبع حناني الصافي إلى أمي ، إلى مثال الحب والتضحية وركيزة وعماد أسرتي العزيزة.

الى من علمني تحدي الصعاب، الى الذي كان لي الأب والصديق والزميل و الرفيق والسند طول الطريق، أطال الله في عمره.

الى كل أفراد عائلتي الكريمة الذين أتمنى لهم التوفيق في حياتهم:

الى الأخوة: جمال، توفيق، عماري، ياسين

الى الأخوات: سمية، فهيمة، حورية، ايمان

الى كافة الأهل والأقارب

الى عائلة قروزي وأخص بالذكر رفيق العمر: عبد الرحمن.

و زوج أختي أحمد قروزي.

الى زملائي دفعة 2006-2007

الى كل طلبة الماجستير تخصص علوم اقتصادية وعلوم التسيير.

و في الأخير أتمنى أن يفتح الله علينا أبواب الخير والبركة وأن يكون هذا العمل المنجز بداية لآفاق جديدة.

دليلة

الخطـــــة

الخطـــــــة.....

المقدمـــــــة.....

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

تمهيـــــد.....

المبحث الأول: نشأة ومفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المطلب الأول : نشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المطلب الثاني: إشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المطلب الثالث:معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المطلب الرابع: تعاريف مختلف الدول للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المبحث الثاني : خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل انتشارها.....

المطلب الأول: مزايا وعيوب المؤسسات الكبيرة.....

المطلب الثاني: أنواع، أركان ومؤشرات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المطلب الثالث: مميزات ،مزايا وعيوب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المطلب الرابع:مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .....

المطلب الخامس: عوامل انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .....

المبحث الثالث:مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم سبل دعمها وتنميتها.....

المطلب الأول : مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المطلب الثاني : حاضنات الأعمال كآلية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المطلب الثالث: العناقيد الصناعية كاستراتيجية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم .....

خلاصة الفصـــل.....

الفصل الثاني: تجارب دولية في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

تمهيـــــد.....

المبحث الأول: أهمية و دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات بعض الدول.....

المطلب الأول: أهمية و دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتقدمة والنامية.....

المطلب الثاني: الأهمية النسبية من حيث العدد و التوظيف.....

المطلب الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المتغيرات الاقتصادية الكلية.....

المطلب الرابع: أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الاقتصادية العربية.....

المبحث الثاني: تجارب بعض الدول المتقدمة في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....

المطلب الأول: الهيئات والسياسات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....

المطلب الثاني: البرامج التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول المتقدمة.....

المطلب الثالث: دروس مستفادة من تجارب بعض الدول المتقدمة.....

المبحث الثالث: تجارب بعض الدول النامية والعربية في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة.....

المطلب الأول: التجربة الهندية.....

المطلب الثاني: التجربة السعودية.....

المطلب الثالث: التجربـــة الأردنيـــة.....

خلاصة الفصل.....

الفصل الثالث: واقع المؤسســات الصغيــرة و المتوسطــة و برامج دعمها وتنميتها في اقتصاديـات شمـال إفريقيا .....

تمهيـــــــد.....

المبحث الأول: الوزن الاقتصادي للم.الص.المط في اقتصاديات شمال إفريقيا.....

المطلب الأول: الوزن الاقتصادي للم.الص.المط في تونس.....

المطلب الثاني: الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغـــــرب .....

المطلب الثالث : الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصر.....

المطلب الرابع: الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....

المبحث الثاني: الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا.....

المطلب الأول : الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة والمتوسطة في تونس.....

المطلب الثاني : الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة والمتوسطة في المغرب.....

المطلب الثالث: الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة والمتوسطة في مصـــــر .....

المطلب الرابع: وزن الصناعات الغذائية كصناعات صغيرة و متوسطة في الجزائر.....

المبحث الثالث: معوقات تنمية الم.الص.المط و برامج دعمها و تنميتها في اقتصاديات شمال إفريقيا

المطلب الأول: المشكلات والتحديات التي تواجه الم.الص.المط في دول شمال إفريقيا.....

المطلب الثاني: برامج دعم و تنمية الم.الص.المط في تونس والمغرب.....

المطلب الثالث: برامج دعم و تأهيل الم.الص.المط في مصر.....

المطلب الرابع: برامج دعم و تأهيل الم.الص.المط في الجزائر.....

خلاصة الفصل.....

الفصل الرابع:الهيئات و البرامج التمويلية للمؤسســات الصغيــرة والمتوسطــة في اقتصاديـات شمـال افريقيـا

تمهيـــــــد.....

المبحث الأول:آليات تمويـــل المؤسسات الصغيرة و المتوسطـــة.....

المطلب الأول : الآليات التقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطـــة.....

المطلب الثاني :الاعتمـــاد الايجـــــاري.....

المطلب الثالث: التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر .....

المطلب الرابع: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ الإسلامية.....

المبحث الثاني: الهيئات التنظيمية والتمويلية للم.الص.المط في بعض دول شمال افريقيا.....

المطلب الأول: الهيئات التنظيمية والتمويلية للم.الص.المط في تونس والمغرب.....

المطلب الثاني: الهيئات التنظيمية والتمويلية للم.الص.المط في مصر.....

المطلب الثالث: الهيئات التنظيمية والتمويلية للم.الص.المط في الجزائر.....

المبحث الثالث: برامـــج تمويـــل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض دول شمال إفريقيا.....

المطلب الأول : برامـــج التمويـــل في تونـــس و المغـــرب.....

المطلب الثاني : برامـــج التمويـــل في مصـــر.....

المطلب الثالث: برامـــج التمويـــل في الجزائر.....

المطلب الرابع: برامج التمويل في إطار التعاون الدولي.....

خلاصة الفصل.....

الخاتمـــــــــة.....

قائمة الجداول والأشكال.....
قائمـــــة المراجـــــع.....
الملاحـــــــــــق.....
الفهـــــــــــرس.....

المقدمـــــة

إن الظروف الراهنة و ما تشكله من تحديات تواجه اقتصاديات دول شمال إفريقيا، أجبرتها أكثر من أي وقت مضى على ضرورة مواكبة العصر، وتبني كل عوامل التنافسية، وذلك من خلال جلب الثروة، وتحقيق الربح تماشيا مع ما هو متعارف عليه في كل الأدبيات الاقتصادية، وكذا تحقيق التنمية الاقتصادية باللجوء إلى أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي، وذلك بإنشاء وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. فاهتمام الدول النامية و العربية بهذا القطاع الحيوي لم يكن وليد الصدفة ، و إنما جاء لإعادة بناء منظومة اقتصادية تتماشى مع اقتصاد السوق، و تستجيب للتغيرات الجذرية في التعاملات الاقتصادية. و لهذا الغرض تسعى الدول العربية وكذا دول شمال إفريقيا، لبناء منظومة مؤسسية تتوافق مع الاقتصاد الحر ، و في ذات الوقت تعمل على تخفيف الآثار السلبية المترتبة على هذا الانفتاح، حيث أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محركاً أساسياً للنمو الاقتصادي في كل دول العالم، بفضل دورها الحيوي في توفير فرص العمل ، وتحقيق زيادة متبادلة في حجم الاستثمار، وتعزيز مساهمة الطاقات والمهارات الشابة.

و مادام الأمر كذلك فإنه يتعيّن تذليل كل الصعوبات وإزالة كل العراقيل والعقبات التي من شأنها الحد من إقامة مثل هذا النوع من المؤسسات أو الحد من توسّعها، أو حتى تلك التي تؤدي إلى فناء المؤسسة نفسها، وهذا من خلال المرافقة والدعم ابتداءا من فكرة الإنشاء إلى مرحلة ما بعد الوضع في التشغيل ، في مختلف المجالات والأوجه المتعلقة بكيان المؤسسة. و رغم المجهودات المبذولة إلى حد الساعة، تبقى سياسات تأهيل، و تطوير المؤسسات الاقتصادية، و بالأخص المؤسسات الصغيرة عرضة لمشاكل و عقبات حادة يأتي في مقدمتها التمويل المؤسسي. حيث ينظر إلى التمويل على انه من المشاكل الرئيسة والقضايا الهامة التي تشغل بال أصحاب المؤسسات خاصة الصغيرة منها والمتوسطة ، و يمكن على أساسها أن يكتب النجاح للمشروع أو أن يبوء بالفشل، وعلى هذا الأساس اعتنت دول وحكومات شمال إفريقيا بهذه المؤسسات، من خلال إنشاء وزارات أو هيأت عليا، تقوم بتهيئة ظروف الإقلاع والاستمرار لهذا النوع من المؤسسات، كما أنشأت صناديق خاصة وبنوك مؤهلة و وكالات مختصة قصد تأمين التمويل اللازم لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سواء فيما يخص الاستثمار أو ما يخص الاستغلال.

وفي هذا الإطار يأتي هذا البحث لدراسة آليات تمويل هذه المؤسسات في دول شمال إفريقيا، والوقوف على أهم الهيئات والبرامج التمويلية فيها للنهوض بهذا القطاع الحيوي بغية تحقيق التنمية الاقتصادية في هذه الدول.

الأهمية:

تظهر أهمية موضوع آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول شمال إفريقيا، من كون :

- أن مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تحتل مكانة كبيرة في الأدبيات المهتمة بشأن هذا الصنف من المؤسسات، خاصة مع تزايد أهمية و دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خطط التنمية الاقتصادية للدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء.
- أن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكتسي أهمية قصوى في الاهتمامات المعاصرة، لتعدد مصادر هذه الأموال وتنوعها، واختلاف التكلفة و المخاطر، ونظرا لارتباط التمويل غير المباشر بالوساطة المالية، وضعف العلاقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و البنوك، فإن هذه الأهمية تزداد، مما يميط اللثام عن أهم عراقيل هذا التمويل.
- أن دول شمال إفريقيا وبحكم تشابه البيئة الاقتصادية لها، يمكن دراسة إمكانية تكامل دوله فيما بينها، لتصبح قطبا ينافس بقية الأقطاب الاقتصادية في مختلف دول العالم، وعليه تأتي دراسة هذه الإمكانية من زاوية آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها.

الهـــــدف :

انطلاقا من هذه الأهمية، يهدفا بحثنا إلى:

- دراسة نشأة ومفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و أهم خصائصها و عوامل انتشارها ونجاحها في العالم. و كذا أهم العراقيل والمشاكل التي تعيق تقدمها ونموها مع تحديد أهم سبل دعمها وتنميتها.
- تبيان أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتقدمة، والنامية بما فيها الدول العربية، مع إبراز مختلف أساليب تطوير وتمويل بعض الدول المتقدمة والنامية، وكذا العربية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تسليط الضوء على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تونس والمغرب ومصر والجزائر، من خلال تبيان الوزن الاقتصادي للمؤسسات و الصناعات الصغيرة، في هذه البلدان، وكذا إبراز مختلف المشاكل والعراقيل التي تواجهها وكذا سياسات وآليات دعمها من طرف هذه البلدان.
- إبراز الهيئات التنظيمية والتمويلية، وكذا البرامج التمويلية المحلية والدولية المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تونس والمغرب ومصر والجزائر، بعد إبراز مختلف مصادر التمويل التقليدية والحديثة منها.

مبررات اختيار الموضوع

تعود الأسباب التي دفعتنا لاختيار ودراسة هذا الموضوع إلى الاعتبارات التالية:

- تزايد الإدراك في أغلب البلدان النامية بالأهمية الكبيرة التي تلعبها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصادياتها.
- قناعتنا الخاصة لما يمكن أن تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول شمال إفريقيا، إذا ما عمل المهتمين بها بإعطائها العناية الكافية، وتقديم الدعم المناسب لها خاصة في مجال التمويل، حتى تؤدي الدور الذي يجب أن تلعبه، كما هو سائر في مختلف دول العالم.
- كون هذا القطاع بدأ يعرف انتعاشا ملحوظا بدول شمال إفريقيا، وخاصة في الجزائر، ليس على مستوى النتائج التي أصبح يحققها فحسب، بل على مستوى الاهتمام والإحاطة أيضا.
- معرفة الأهمية التي تكتسيها هذه المؤسسات، بالرغم من صغر حجمها وقلة رأس مالها، بعدما كان الاعتماد أساسا على المؤسسات الكبرى والصناعات الثقيلة، وعليه معرفة أسباب استمرار هذه المؤسسات و نموها في معظم الدول النامية، بما فيها دول شمال إفريقيا.

التساؤل الرئيسي:

نظرا لأهمية الموضوع السابقة الذكر، وتبعا للأهدا ف المسطرة، قمنا بصياغة السؤال الرئيسي على النحو التالي:

فيما تتمثل أهم الهيئات والبرامج التمويلية المقدمة لدعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بغية تحقيق التنمية الاقتصادية في دول شمال إفريقيا؟.

ويتضمن السؤال الرئيسي التساؤلات الفرعية التالية:

- ماذا نعني بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهل هناك تعريف عالمي موحد لها، ومن أين تستمد قدرتها على المنافسة والبقاء في ظل المتغيرات الاقتصادية الجديدة؟، و ما هي أهم المشاكل والمعوقات التي من الممكن أن تحول بينها وبين أداء دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية، وبالمقابل ما هي أهم سبل دعمها وتنميتها؟.
- ما الذي يمكن أن نستفيده من التجارب الدولية الرائدة في مجال تطوير وخاصة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟، و هل للدول العربية ما قدمته، وما تقدمه لهذا القطاع؟، أم الاهتمام به كان حكرا على الدول المتقدمة ذات التجارب الرائدة في هذا الميدان؟.

- ما هو الوزن الاقتصادي لهذا القطاع في دول شمال إفريقيا؟، بما فيه قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة؟، و ما هي أهم المشاكل التي يواجهها هذا القطاع في هذه الدول، وكذا أهم السياسات والاستراتيجيات التي اتبعتها دول شمال إفريقيا للحد من هذه المشاكل؟.
- هل هناك طرق تمويل أخرى لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير تلك الموجهة لتمويل المؤسسات الكبيرة؟، و هل يمكن للتمويل الإسلامي والسوق المالي أن يلعبا دورا في تمويل هذه المؤسسات؟.
- هل الهيئات التمويلية وغير التمويلية (التنظيمية) التي ترعى هذه المؤسسات في هذه الدول، كلها حكومية أم هناك هيئات خاصة؟. و ما هي مختلف البرامج التمويلية المعتمدة التي تقدمها هذه الهيئات في دول شمال إفريقيا لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟.
- هل تتلقى هذه المؤسسات (الصغيرة والمتوسطة) دعما ماليا دولي، أم يقتصر تمويلها فقط من داخل الحدود؟.

الفرضيات:

أما الفرضيات التي اعتمدناها للإجابة على هذه الأسئلة فهي:

- تعني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المؤسسات التي توظف عددا قليلا من العمال، أو ربما تلك التي يتميز رأسمالها بالصغر، ولا يوجد لها تعريف موحد عالميا، لكن يوجد على مستوى كل بلد تعريف يناسب درجة تطور اقتصادها. أما طبيعة هذه المؤسسات فهي التي تجعلها قادرة على البقاء في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية. و تنبع مشاكل هذه المؤسسات من صغر حجمها و قلة إمكانياتها، لهذا تعتبر مشكلة التمويل من أهم العراقيل التي تعيق نموها وتطورها، إضافة إلى مشاكل أخرى ثانوية كالجودة والتسويق... الخ، وربما من أهم أساليب الدعم هي حاضنات الأعمال التي ترعى هذه المؤسسات في سنواتها الأولى.
- إن نجاح التجارب الرائدة في هذا الميدان، يجعلنا نهتم أكثر بعنصر التنظيم، وحسن التسيير الإداري والمالي، بإفراد هيئة تنظيمية و أخرى تمويلية، وبالنسبة للدول العربية ماعدا دول شمال إفريقيا، يمكن وصف مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة بالمهمشة أو تلك التي لم تحقق بعد الهدف المنشود.
- تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدول شمال إفريقيا بنسب معتبرة في المؤشرات الاقتصادية الكبيرة كالإنتاج والقيمة المضافة والتشغيل والصادرات، وترعى هذه المؤسسات الهيئات الحكومية بصفة رئيسية. و تعاني مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة تقريبا من نفس المشاكل التي تعتري هذه المؤسسات في مختلف دول العالم، إلا أن هناك مشاكل خاصة مرتبطة بطبيعة البيئة التي تعمل فيها

هذه المؤسسات، كما تعتبر أهم السياسات الموجهة لهذا القطاع لتطويره ودعمه والحد من المشاكل التي تعرقل أداء دوره بكفاءة في السوق هي برامج التأهيل، وكذا الشراكة مع الاتحاد الأوربي.

- توجد هناك طرق تمويل مختلفة، منها ما هو مناسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة خاصة في التمويل الايجاري والبيع بالتقسيط، ومنها ما هو مكلف بالنسبة إليها، و يمكن للبنوك الإسلامية لعب الدور الأكبر في توفير التمويل بمختلف الأساليب والطرق التي تناسب أصحاب هذه المؤسسات من وجهة النظر الإسلامية، كما يمكن للسوق المالي أن يلعب دورا ليس هينا في تعبئة رؤوس الأموال التي هي بحاجة إليها.
- تتوفر بعض هذه الطرق في دول شمال إفريقيا إضافة إلى برامج تمويل أخرى خاصة بكل هيئة من هيئات التمويل التي تسهر على تطبيق هذه البرامج، و هناك دعم دولي لهذه المؤسسات خاصة في إطار برنامج ميدا.

حدود الدراسة :

سنركز في دراستنا هذه على المقاربة التي تمس آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول شمال إفريقيا، من خلال التركيز على الهيئات و البرامج التمويلية المقدمة لهذه المؤسسات في هذه الدول.

وتقتصر الدراسة على الفترة الزمنية من 1995 إلى غاية 2005 وهي فترة مدتها إحدى عشر سنة، حتى نستعرض تجربة دول شمال إفريقيا في هذا المجال، وقد تم اختيار هذه الفترة،كون أن الاهتمام الحقيقي بهذه المؤسسات في دول شمال إفريقيا يعود إلى بداية تسعينات القرن الماضي، وبداية ظهور نتائج هذا الاهتمام كان في النصف الثاني من هذه العشرية، أمّا بالنسبة للحدود الجغرافية فالدراسة تمس أربع دول لشمال إفريقيا وهي (الجزائر، المغرب، تونس، مصر)، لتعذر وجود البيانات والمعلومات عن هذا القطاع في باقي دول شمال إفريقيا.

المنهج المتبع:

حتى نعطي الموضوع محل الدراسة حقه من التحليل والتدقيق وتسليط الضوء على مكوناته، وبالتالي نتمكن من بلورة رؤية تساعد على تجاوز الإشكالية، باقتراح حلول موضوعية وواقعية، اعتمدنا منهجين في الدراسة، فقد استعملنا بناءا على التساؤلات والفرضيات كلاًّ من المنهج الاستنباطي و الاستقرائي ، فاستعنا بالمنهج الاستنباطي من خلال أداته التوصيف، حيث استخدمناه في معظم الفصول، وخاصة تلك التي تتعلق بسرد التعريفات والخصائص ...الخ، و المنهج الاستقرائي من خلال أداته المتمثلة في الإحصاء ،في بعض المباحث التي تستدعي تحليل الأرقام والبيانات من جهة ،و تبيان وضع دول شمال إفريقيا في بعض المؤشرات الاقتصادية وخاصة في الفصل الثالث.

ومن بين الأدوات التي استعنا بها في بحثنا:

- المعطيات الإحصائية من جداول وأرقام تتعلق خاصة بالواقع في العالم وشمال افريقيا.
- القوانين والتشريعات ذات الصلة بتنظيم و تأطير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حتى نقف على الإطار الذي تطورت فيه.

الدراسات السابقة

تم إجراء مجموعة من الدراسات والأبحاث العلمية و الأكاديمية سواء في موضوع الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصاديةة والاجتماعية أو موضوع سياسات وأساليب تطويرها وتدعيمها يلي :

أولا: دراسة قويقح نادية، بعنوان: إنشاء وتطوير المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية – حالة الجزائر –(2001).

قامت هذه الدراسة، وهي رسالة ماجستير في جامعة الجزائر، بتحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع إظهار أهم الخصائص التي تميزها عن غيرها، وتجعلها قطاعا تركز عليه غالبية الدول المتقدمة منها أو النامية في عملية التنمية، بالرغم المشاكل التي يعرفها خاصة منها عملية التمويل، لهذا قامت الباحثة ببحث تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية بنوع من التفصيل، فتوصلت في البداية إلى كون قضية التمويل تعتبر أهم مشكلة تواجه مؤسسات هذا القطاع وأكبر العراقيل التي تحد من فاعليته وفي نموه وعلى بقائه، لتتأكد من ذلك عندما تطرقت إلى بعض التجارب الدولية التي بينت بأن الاهتمام بعملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء مؤسسة تمويلية خاصة بها، يظل أحد أهم العوامل المساعدة على النهوض بهذا القطاع الحساس، وحماية هذه المؤسسات من الاختفاء.كما أظهر هذا البحث، بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر تلعب دورا لا يستهان به، عمدت الجهات المسؤولة عليها بمحاولة التخفيف من المشاكل والعوائق التي تحد من إنشائها وتنميتها، إيمانا منها بأن تنمية هذا القطاع يبقى الضمان الوحيد لتحسين نمو الاقتصاد الوطني وإنعاشه.

ثانيا: عثمان لخلف، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها دراسة حالة الجزائر–2004.

رسالة دكتوراة في جامعة الجزائر، هدفت الدراسة أولا إلى التعرف على هذا القطاع بالتركيز على إيجاد التعريف اللائق له على ضوء تجارب بعض الدول. و ثانيا الوقوف على الدور الذي يلعبه في اقتصاديات مختلف البلدان خاصة الدول النامية منها، وإبراز مختلف المشاكل التي تجابهه. وثالثا إبراز أثر الاستراتيجية التنموية التي اعتمدتها الجزائر، وانعكست سلبا على تطور ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على امتداد العقود الثلاثة الماضية، وكيف يمكن للإصلاحات المنتهجة أن تعطي دفعا قويا لها. ورابعا التأكيد على الدور الذي لعبته هذه المؤسسات في الحياة الاقتصادية والاجتماعية بإظهار مساهمتها في التشغيل وتحقيق التوازن الجهوي، وفي المجاميع الاقتصادية كالقيمة المضافة والناتج الإجمالي والاستثمارات والتجارة الخارجية. خامسا توضيح كيف يمكن، لكل من الإطار التشريعي والمؤسساتي وسياسة تنمية وأساليب الدعم هذا القطاع، التأثير على ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجعلها أكثر تنافسية في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية.

ثالثا: طرشي محمد، الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حالة الصناعات الغذائية

قامت هذه الدراسة، وهي رسالة ماجستير في جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، بتوضيح و إبراز أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الدور الايجابي و الفعال الذي يمكن أن تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية وذلك من خلال: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ذكر ابرز الخصائص و المميزات التي تميزها عن باقي المؤسسات، و كذا مكانة هذه المؤسسات في بعض الدول و النتائج الايجابية التي توصلت إليها، بالاعتماد على هذا النوع من المؤسسات، كما تطرق إلى أهم التحديات التي تواجه تطور هذه المؤسسات. مع عرض التجربة الجزائرية في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع التطرق إلى تطور المؤسسات و الهيئات القائمة على تطوير و تفعيل هذا القطاع الحيوي و إبراز أهم الإجراءات التنظيمية المتخذة في سبيل دعم نشاط هذا القطاع، كما قام الباحث بالتطرق إلى مكانة هذه المؤسسات في الاقتصاد الجزائري. وأخيرا دراسة حالة هذه المؤسسات التي تنشط في فرع الصناعات الغذائية في الجزائر، وذلك بدراسة تطور هذه المؤسسات في هذا الفرع، واهم المشاكل والعراقيل التي تعترضها ، بالإضافة إلى مساهمة هذه المؤسسات في تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية.

إطار الدراسة :

سوف تتم معالجة هذا البحث وفق أربعة فصول، حيث نتطرق في الفصل الأول الذي يحمل عنوان :**عرض مدخل عام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ، من خلال عرض مفهوم ونشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا أهم الخصائص و عوامل الانتشار والنجاح في العالم. مع ذكر أهم العراقيل والمشاكل التي تعيق تقدمها ونموها مع تحديد أهم سبل دعمها وتنميتها والمتمثلة في حاضنات الأعمال،و العناقيد الصناعية. أما الفصل الثاني و الذي يحمل عنوان: **تجارب دولية في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** فقد تطرقنا فيه الى أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتقدمة، والنامية بما فيها الدول العربية، مع إبراز مختلف أساليب تطوير وتمويل بعض الدول المتقدمة والنامية، وكذا العربية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.و جاء الفصل الثالث والذي يحمل عنوان: **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول شمال إفريقيا** ليبين الوزن الاقتصادي لكل من المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال افرقيا، مع التطرق الى مختلف المشاكل والعراقيل التي تواجهها وكذا سياسات وآليات دعمها من طرف هذه البلدان والمتمثلة في تونس والمغرب ومصر والجزائر. أما الفصل الأخير وهو الفصل الرابع و الذي يحمل عنوان: **الهيئات والبرامج التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في شمال إفريقيا** تم تخصيصه لإبراز الهيئات التنظيمية والتمويلية،وكذا برامج التمويل المحلية والدولية المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تونس والمغرب ومصر والجزائر، بعد ابراز مختلف مصادر التمويل التقليدية والحديثة منها.

الفصـــل الأول: مدخـــل عـام للمؤسسـات الصغيـــرة و المتوسطـــــة

تمهيد :

ازداد مؤخرا اهتمام عدد كبير من الدول في العالم و خاصة النامية منها ، بنوع جديد من المؤسسات الاقتصادية يطلق عليها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، لما لها من دور فعال في بناء النسيج الصناعي المتكامل و تحفيز القطاع الخاص للاستثمار في هذا المجال ، و من ثم المساهمة الفعالة في إحداث تغييرات جذرية على المستوى الاقتصادي، كخلق فرص جديدة للعمل، و رفع حجم الناتج الداخلي بتحقيق معدلات نمو معتبرة ، حيث بدأ تعاظم دور هذه المؤسسات في الحياة الاقتصادية مع نهاية السبعينات وأصبحت محورا للدراسات الاقتصادية باعتبارها كيانا مختلفا عن المؤسسات الكبيرة في حجمه، في طريقة تسييره واستراتيجياته، وليس على أنها مرحلة من مراحل التحول نحو بلوغ الحجم الأمثل، وما يؤكد هذا التوجه هو العدد المتزايد لهذه المؤسسات وتنامي الدعوة إلى ترقيتها.

وقد نجحت العديد من الدول في الاستفادة من مزايا هذه المؤسسات في مسيرتها التنموية، عن طريق تبنيها لهذا القطاع كأحد وسائل التنمية الاقتصادية ، وعليه نهدف من خلال هذا الفصل إلى التعريف بهذا القطاع، وتحديد مشاكله و أهم سبل دعمه، لهذا و من أجل الإلمام بأهم جوانب هذا القطاع كان من الضروري التعرف على:

- نشأة و مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و عوامل انتشارها.
- مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أهم سبل دعمها وتنميتها.

المبحث الأول: نشأة و مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

انه لمـــن الواجب على كل باحث- قـــبل بد ئ في دراسة و تحليل موضوع ا لم. الص. المط* - لكي يتسم بحثه بالدقة، تحديد تعريف شامل و واضح لهذه المؤسسات حتى يكون هذا التعريف مظهرا للحدود الفاصلة بين هذا النوع من المؤسسات و المؤسسات الكبيرة، و يحظى بالإجماع والقبول من طرف جميع أو أغلبية الباحثين في هذا الميدان.

و عليه نهدف من خلال هذا المبحث إلى تحديد ماهية هذه المؤسسات، و ذلك من خلال تبيان نشأتها وتطورها عبر التاريخ، إشكالية و معايير تعريفها، مع عرض تعاريف مختلف الدول لهذه المؤسسات.

المطلب الأول: نشأة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

كان الاقتصاد العالمي، وعلى مدى التاريخ، يتكون من الأعمال الصغيرة فقط، و لم تظهر الأعمال الكبيرة إلا في الدول التي بدأت بالتصنيع مع بدايات الثورة الصناعية، و عندما بدأ الاهتمام بالأعمال الكبيرة، بدأ التعتيم على الأعمال الصغيرة و إهمالها، وقد أدى ذلك إلى إهمال حاجياتها وخصوصياتها، و عليه نهدف من خلال هذا المطلب إلى توضيح نشأة هذه المؤسسات، من خلال تحديد مكانتها على مدى التاريخ، دور التصنيع و الثورة الصناعية في قيام الأعمال الكبيرة، وكذا التعتيم على الأعمال الصغيرة و بدايات الاهتمام بها.

أولا: مكانة المؤسسات الصغيرة على مدى التاريخ

كانت الأعمال الصغيرة الوحدات الأساسية، بل الوحيدة، التي قام عليها اقتصاد العالم، وفي كافة الحضارات والمجتمعات، وحتى القرن السابع عشر. فمنذ قيام المجتمعات والجماعات في العالم، قامت في كل جماعة متاجر وحرف ومزارع تبيع أو تقايض السلع و الخدمات التي تحتاجها الجماعة، وكانت كل هذه الأعمال صغيرة الحجم، وأسرية الطابع، تقيمها الأسرة كمصدرها الرئيسي للدخل، غالبا ما تنتج ما تحتاجه الأسرة من سلعة أو خدمة وتقايض أو تبيع الفائض للآخرين. و حتى عندما كانت مجموعة من الأفراد تتعاون للقيام بأعمال الاستيراد و/أو التصدير مثلا، غالبا ما كان عدد الشركاء محدودا، وغالبا لتنفيذ صفقة تجارية واحدة.

* - الم.الص.المط اختصارا لمصطلح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

و بالرغم من هذه الأهمية التي كانت تتمتع بها هذه الأعمال، إلا أنه كان يغلب عليها نظرة وسمعة التشكيك، حيث أن هذه النظرة التشكيكية مستمرة إلى عصرنا الحاضر: فعندما نتعامل مع عمل صغير، قد نشعر بالحاجة إلى الحذر لئلا يقدم لنا بضاعة أو خدمة سيئة أو ليفرض ثمنا مبالغا فيه. [1]

ثانيا: دور التصنيع و الثورة الصناعية في قيام الأعمال الكبيرة

مع بداية الثورة الصناعية، كان المهندس الذي يشرف على تشغيل الأجهزة الجديدة، هو الذي يقوم بمختلف المهام (التنظيم، التخطيط، الرقابة...الخ) و حسب قدراته، وبمرور الزمن تراكمت كمية من الاجتهادات التي ساهمت في تكوين مجموعة من العلماء، تخصصو ا في معالجة هذه المشاكل، مما ساهم في قيام تخصص "الإدارة" كتخصص يهتم بدراسة المشاكل التي تجابه الإدارة، و اقتراح الحلول لها، وتدريسها لأشخاص يتم تعيينهم خصيصا ليكونون مشرفين و مدراء أو لمساعدة المدراء في معالجتها.

و لقد أدى اهتمام علماء الإدارة الأوائل بتطوير الأنظمة التي تحتاجها الأعمال الكبيرة، كأنظمـــة العمـــل و الإنتاج والتمويل والحسابات والعاملين، بإهمال احتياجات الأعمال الصغيرة، حيث بدأت الأعمال الكبيرة بالاستعانة بهؤلاء العلماء كمدراء أو كمستشارين، فتدفع لهم أجورا عالية لإيجاد حلول للمشكلات التي تجابهها، وبما أن العمل الصغير الذي قد يعاني من مشكلات مشابهة لا يستطيع دفع مثل هذه المبالغ، لذلك لا تصل مشاكله إلى أسماع و اهتمام علماء الإدارة، وأدى ذلك إلى جعل الأدوات و الأفكار التي طورها علماء الإدارة هي تلك التي تحتاجها الأعمال الكبيرة وتصلح لها.

وكعلماء الإدارة، انشغل علماء الاقتصاد الأوائل أيضا بالأعمال الكبيرة، لأنها بدأت تولد مشاكل و تخلق فرصا و تحديات جديدة تستدعي تحديث الاقتصاد، وعلى الرغم من أن اهتمامهم كان بكل الوحدات التي يتكون منها الاقتصاد، إلا أن الذي شغلهم هو المشاكل والتحديات التي ولدتها الأعمال الكبيرة، فأهملو ا مشاكل الأعمال الصغيرة.

و عندما بدأ العلماء يجمعون البيانات ويطورون الإحصاءات عن حالة الاقتصاد، بدؤو ا بالأعمال الأكبر التي يسهل جمع البيانات عنها، وحتى عندما تطورت البيانات الإحصائية لتشمل كل الوحدات الاقتصادية، لم يتم التمييز بينها على أساس الحجم، لذلك و عندما بدأ ظهور الإحصاءات الاقتصادية، لم تقم الدول بمقارنة عدد الأعمال على أساس حجمها واحتسا ب مساهمة كل منها، و امتد الشيء ذاته إلى جهاز الدولة، حيث انصب الاهتمام بالأعمال الكبيرة.

أما بالنسبة للدول التي تأخرت في التصنيع، فطالما بقي اقتصادها تقليديا و لم تقم مصانع كبيرة، فبقيت الأعمال فيه صغيرة وبسيطة لا تحتاج إلى متخصصين في الإدارة، ولكن حالما بدأ التصنيع و بدأت تقام فيه

[1] – د.سعاد نائف برنو طي– إدارة الأعمال الصغيرة" أبعاد للريادة"– دار وائل للنشر والتوزيع – الطبعة الأولى 2005–ص 44-45.

أعمال كبيرة، بدأت تبرز حاجة هذه الدول إلى أنظمة إدارية متطورة، وبدأت بالتالي تدرك أهمية تخصص الإدارة و تحتاج إلى متخصصين فيه.[1]

ثالثا: التعتيم على الأعمال الصغيرة وبدايات الاهتمام بها

إن التأثير الأول للتصنيع هو تركيز الاهتمام على الأعمال الكبيرة، ثم إهمال الأعمال الصغيرة والتعتيم (غير المتعمد) عليها واعتبارها غير مهمة، وأنها ستنقرض مع تكاثر وهيمنة الأعمال الكبيرة. و هذا حصل و يحصل في مختلف المجتمعات، والتعتيم يمتد إلى وسائل الإعلام التي تنشر أخبار الأعمال الكبيرة و لا تشير إلى أخبار الأعمال الصغيرة. و الشيء نفسه يحصل مع المنظمات المهنية و النقابات وغيرها. وهذا التركيز على الأعمال الكبيرة و إهمال الأعمال الصغيرة حصل في الغرب ويحصل في دولنا أيضا.

و لكن مع نهاية السبعينات تغيرت الأفكار لصالح الم.الص.المط التي أصبحت محور الدراسات الاقتصادية بإعتبارها كيانا مختلفا في حجمه، في طريقة تسييره و استراتيجياته، ومعالجته للمشاكل المطروحة، ويعود سبب الإهتمام بالم.الص. المط إلى العوامل التالية:[2]

1. الأزمة الإقتصادية المندلعة منذ سبعينات القرن الماضي، و التي دفعت إلى انهيار الأوضاع المالية خصوصا مع منتصف الثمانينات في معظم البلدان، وبالتالي عدم قدرتها على الإستمرار في استحداث المؤسسات الكبرى، وحتى عدم القدرة على الإحتفاظ بالقائمة منها.
2. ظهور استراتيجيات جديدة من قبل المؤسسات الكبيرة، و التي تهدف إلى التقليص من تكلفة الإنتاج، والمحافظة في نفس الوقت على مراقبة هياكل الإنتاج وصيرورتها.
3. التحولات الإقتصادية العالمية وما صاحبها من تطبيق لبرامج التعديل الهيكلي في عدد من الإقتصاديات، طرح حتمية تنمية وتطوير الم.الص. المط لمعالجة مظاهر التخلي عن بعض الأنشطة، و امتصاص المسرحين من مناصب عملهم بسبب إعادة هيكلة قطاعات النشاط الاقتصادي.
4. الاهتمام المتزايد الذي توليه المؤسسات المالية و النقدية الدولية لإستحداث المؤسسات، متوخية في ذلك تخفيف عبء الفقر و البطالة.
5. الدور المتعاظم للقطاع الخاص في ظل الأوضاع الإقتصادية الحالية.

هذه الظواهر أثارت المخاوف من الاحتكار، فخشوا من احتمال أن تقضي الأعمال الكبيرة تدريجيا على منافسيها فيتحول السوق إلى سوق احتكاري، بحيث تبقى شركة كبيرة واحدة تحتكر كل نشاط.

---

[1] – د.سعاد نائف برنو طي– مرجع سبق ذكره– ص 47-48.

[2] – محمد الهادي مباركي– المؤسسة المصغرة: المفهوم و الدور المرتقب–مجلة العلوم الإنسانية– جامعة منتوري–قسنطينة–الجزائر1999.

المطلب الثاني: إشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أثار تحديد مفهوم ا لم.ص. المط جدلا كبيرا بين المهتمين بأمر هذه المؤسسات ، و كذا في الفكر الاقتصادي ككل، ذلك لأنه من الصع ب إيجاد تعريف محدد و دقيق لها، بسبب تعدد الآراء التي طرحت بشأن تحديد مفهوم واضح لهذا النوع من المؤسسات. لهذا نهدف من خلال هذا المطلب إلى توضيح مدى صعوبة وضع تعريف لهذه المؤسسات، بالرغم من وجود ضرورة لوضع هذا التعريف، و التي تتأتى من الخصائص التي يتميز بها التعريف الجيد.

أولا: صعوبة وضع تعريف للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة

قد يبدو من الوهلة الأولى للباحث سهولة تحديد تعريف لـلم.ص. المط ولكن الواقع غير ذلك، وهذا راجع إلى عدة أسباب سوف نتطرق إليها ، حيث انه من السهل ال تفريق بين مؤسسة لصناعة الملابس و مؤسسة أخرى لصناعة السيارات، حيث نكون هنا بصدد التفريق بين مؤسسة صغيرة مقارنة بأخرى كبيرة ، ولكن إذا أتينـــا إلى الحدود الفاصلة بين ا لم.الص. المط من جهة و ا لم.ص. المط و المؤسسات الكبيرة مـــن جهة أخرى، لوجدنا اختلافا كبيرا بين الدول فيما بينها وبين المهتمين بهذا القطاع أيضا.

و يمثل تحديد تعريف شامل ودقيق لهذه المؤسسات خطوة رئيسيـــة في طريق معالجتنا لهذا الموضوع، خاصة مع علمنا أن تحديد هذا التعريف يشكل عائقا كبيرا أمام مختلف الأطراف المهتمة بهذا القطاع ، وذلك باعتراف العديد من الباحثين والمؤلفين، و أيضا باعتراف الهيئات و المنظمات الدولية المهتمة بالتنمية الاقتصـــادية وترقية و إنماء ا لم.ص. المط. و من ثم وجب علينا التطرق إلى هذه الأسباب المؤدية إلى اختلاف التعاريف بين المفكرين و بين الدول وبين الهيئات الاقتصادية، قبل الوصول إلى تحديد تعريف يعكس أهمية و مكانة هذه المؤسسات في المحيط الاقتصادي. و هذه الأسباب تتمثل في:

1. **اختلاف درجة النمو الاقتصادي** : [1] إن طبيعة العا لم الآن المتمثلة في انقسامه من ناحية النمو الاقتصادي إلى دول متقدمة اقتصاديا، صناعيا، و تكنولوجيا، تتمتع بنمو اقتصـــادي كبيـــر و مستمـــر، و دول متخلفة اقتصاديا، أو سائرة في طـــريق النمو، و ذات نمو اقتصادي بطيء إن لم نقل سلبي، تجعل من المقارنة بين مؤسستين تنشط في نفس ا لمـجال، لدولتين احداهـــما من الصنف الأول السالـــف الذكـــر، و الأخرى من الصنف الثاني ، غير مطلقة ، فطبقا لمنظمة العمل الدولية، لا يمكن لتعريف وحيد أن يشمل جميع أبعاد الحجم "الصغير" أو "المتوسط" للعمل التجاري، وتستند معظم تعاريف الحجم إلى معايير من قبيل عدد العاملين، أو الميزانية الإجمالية، أو الرقم السنوي للأعمال و التي سنفصل فيها لاحقا . غيـــر أن أي

[1] – مقال بعنوان " المحاسبة الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم" –تقرير من إعداد أمانة الأونكتاد نقلا عن موقع:www.sme.org.sa بتاريخ 2007/01/13.

معيار من هذه المعايير لا يسري بالضرورة عبر الحدود، فالرقم السنوي للأعمال الذي يقل عن 100 000 دولار، قد يشير إلى عمل تجاري بالغ الصغر في الو.م.أ ، ولكنه قد يشمل فعلا شركة متوسطة الحجم في اقتصاديات أخرى. وحتى التعاريف التي تستند إلى معيار العمالة ، تواجه هي الأخرى نفس المشاكل في هذا السياق: فالشركة التي تستخدم 100 عامل لا تعتبر كبيرة جدا في سويسرا، في حين أن عدد الشركات التي تستخدم عددا أكبر من العاملين قليل جداً في بعض البلدان النامية. وعليه فالمؤسسة الصغيرة في بلد متقدم كالو.م.أ أو اليابان ، يمكن اعتبارها مؤسسة كبيرة أو متوسطـــة في أي بلد نامي كالجزائر مثلا ، و هذا بالمقارنة مع حجم الإمكانيات التي تتوفر عليها و عدد العمال الموظفين فيها. و منه فإن اختلاف اقتصاديات الدول في العالم لا يمكننا مـــن إعطـــاء تعريف موحد للم.الص. المط، إذ أن كل دولة تعطي لها تعريفا خاصا بها من منطلق المحيط و المستوى الاقتصادي لكل منها.

2. اختلاف طبيعة النشاط الاقتصادي: [1] إن اختلاف طبيعة النشاط الاقتصادي من مؤسسة لأخـــرى، و تنوعه من مؤسسات تستخدم الطبيعة كعنصر أساسي ، كالمؤسسات الفلاحية (الزراعة، الصيد، تربية المواشي.....الخ)، و المؤسسات الاستخراجية، و مؤسسات تعمل على تحويل المواد الأولية و إنتاج السلع (المؤسسات الصناعية) ، و مؤسسات تعمل على تقديم خدمات للغير (مؤسسات النقل و المؤسسات المالية)، أدى إلى صعوبة تحديد تعريف دقيق ل لم.الص. المط، فالمؤسسات الصناعية مثلا تحتاج إ لى استثمارات ضخمة، و طاقات عمالية و مالية كبيرة، على عكس مؤسسات اقتصادية أخرى، يفرض عليها طبيعة نشاطها استثمارات بسيطة ، و طاقات عمالية و مالية بسيطة كالمؤسسات التجارية . كما نجد في المؤسسات الصناعية هيكل تنظيمي معقد ، يعتمد على توزيع المهام و تعدد الوظائف و مستويات اتخاذ القرار، مقارنة مع المؤسسات التجارية حيث نجد هيكل تنظيمي بسيط.

و عليه فإن تحديد تعريف لـلم.ص. المط التي تنشط في مجال واحد ، لا يمكن أن يكون بنفس الطريقة بالنسبة لمؤسسات تنشط في مجالات اقتصادية مختلفة.

[1] – صفوت عبد السلام عوض الله –اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية –دار النهضة العربية، مصر 1953ص 12.

ثانيا: الغرض من وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن إجمال أسباب وضع تعريف للم.ص. المط فيما يلي: [1]

1. تيسير جمع البيانات عن هذا القطاع لاستخدامها في وضع تقارير عن التقدم في عملية التنمية الاقتصادية، و تقديم الاستشارات لهذه المؤسسة حول الفرص الاستثمارية و العقبات والاتجاهات الجديدة.
2. تحديد أعضاء هذا القطاع من أجل اتخاذ إجراءات معينة.
3. تيسير تنمية و توضيح السياسات الاقتصادية التي تشجع النمو بصفة عامة ، و نمو قطاع الم. الص.المط بصفة خاصة .
4. تبني فهم أفضل لدور و أثر الم.الص.المط في النمو الاقتصادي.
5. المساعدة في تنسيق الجهود ، فعملية جمع كل المشاركين على الاتفاق على تعريف واحد ، تكون هي الآلية التي تمكن الجميع من التقارب بأسلوب فعال.
6. توضيح الفئات التي ينطبق عليها التعريف ، إذا كان الغرض هو إضافة بعض المسؤوليات و الحقوق للم.ص. المط، كما يلزم التعريف إذا كان هناك غرض تقديم معاملة ضريبية تفاضلية على سبيل المثال بالنسبة لهذا النوع من المؤسسات.
7. التعرف على المجموعات المستهدفة بشكل ملائم بغرض وضع آليات استشارية كمدخل لعملية تنمية السياسات ومساعدة القطاعات الفرعية.
8. تعريف القطاع بدقة يمكن من رقابة وتقييم اثر الإصلاح التنظيمي والإجراءات التمويلية وغير التمويلية، وكذا تحليل التكاليف و الأرباح بدقة، وكذا اقتراح إجراءات التصحيح.

[1] – Robert Wtterwulghe. La P.M.E Une entreprise humaine .De Boeck et Larcier Belgique .1998. P16

ثالثا: خصائص التعريف الصحيح و الجيد

قد يكون لتعريف ا لم.ص. المط أكثر من شكل و منظور، و قد يختلف أيضا من دولة إلى دولة، و من مناخ اقتصادي إلى آخر، بل و الأكثر من ذلك، أنـــه قد يختلف داخل الدولة الواحدة، باختلاف تعريف الهيئـــات و المنظمات داخل الدولة الواحدة. و في ما يلي: نستعرض بعض الجوانب التي لابد أن تتوافر في التعريف، ليكون صحيحا، جيدا، وقابلا للاستخدام من قبل الجميع، و بصورة واضحة وسهلة.[1]

1. **مرتبط بالمعلومات المتاحة:** لابد أن يتضمن التعريف، قدراً من التحديد يناسب المعلومات المتاحة، و لا يتعدى حدود إمكانية تواجد البيانات، أو الطرق الممكنة للحصول على المعلومات.
2. **بسيط الفهم وسهل الاستخدام** : لابد أن يكون التعريف سهل الفهم بالنسبة لأصحاب الأعمال، وكذلك بالنسبة لكل من صانعي السياسات و مقدمي الخدمات، و ألا يكون غامضاً أو خاضعاً لتفسيرات متعددة أو جدل. و ينبغي ألا يضمن التعريف صيغاً معقدة، و ألا يحتوي على صفحـــات و قوائم، تجعل من التعامل معه شيئاً مستحيلاً، وقد يكون ذلك عاملاً مساعدا في تحديد الفئات التي سيتم التعامل معها من خلال هذا التعريف.
3. **قائم على حقائق اجتماعية و اقتصادية:** ربما يشتمل التعريف على عدة عناصر متشابهة مع دول أخرى أو مجموعات من الدول ، ولكن لابد أن تكون الأولوية لوضع تعريف مناسب و متسق مع الحقائق و الأهداف الاقتصادية الوطنية، بحيث يكون الفيصل هنا ليس استخدام أي معيار من معايير تحديد التعريف، بل يكـــون الأساس النهائي لوضع التعريف هو الوضـــع الاقتصادي القائم بالفعـــل، و مدى ملاءمة التعريف لهذه الظروف و ارتباط قطاع ا لم.ص. المط بتلك الظروف، و مدى تأثيرها على الوضع الاقتصادي.
4. **قابل للتعديل وفق التغيرات الاقتصادية** : قد تكون عملية التعديل دورية على التعريف حسب المتغيرات الاقتصادية، أو التغيرات التي تحدث بقطاع المؤسسات الصغيرة ذاته، و لذلك لابد أن يكون التعريف مرناً وقابلا للتعديل، و إلا ستدفع التغيرات الاقتصادية بمختلف جوانبها و مصادرها إلى تغيير التعريف بالكامل كلما أردنا تعديله.

[1] – دراسة "المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود"–مركز تنمية المنشآت الصغيرة و المتوسطة بالغرفة التجارية الصناعية بالرياض– منتدى الرياض الاقتصادي نحو تنمية اقتصادية مستدامة– أكتوبر 2003م.

المطلب الثالث: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعددت الدراســات والأبحاث حول ا لم.ص. المط دون تحديد مفهوم موحد لهــا، فإختلفت التعاريـف و التصنيفات، فبعض الدراسات تعتبر "ا لم.الص. المط بأنها تلك التي تستخدم عددا قليلا من العاملين ، و تدار من قبل المالكين وتخدم السوق المحلية"، [1] و منهم من يعتبر" تصنيفها مختلف من قطاع لآخر، فالمؤسسة الصغيرة في قطاع إنتاج متطور ، يمكن أن تكون كبيرة في قطاع إنتاجي غير متطور ، والعكس صحيح . بالإضافة إلى اختلاف معايير التقييم في قياس حجم المؤسسة من حجم العمالة و قيمة الموجودات وحجم المبيعات." [2] فاختلاف هذه الدراسات هو في الحقيقة اختلافها حول المعايير التي يمكن إتباعها لتعريف ا لم.ص. المط، و ذلك نظرا لاختلاف أهدافها ودرجة التفوق الصناعي التي تتمتع به الدولة المعنية، [3] و عموما يمكن التمييز بين نوعين من المعايير: المعايير الكمية و المعايير النوعية.

أولا: المعايير الكميـــــــة

لقد أشارت إحدى دراسات البنك الدولي إلى وجود ما لا يقل عن خمسين تعريفاً مختلفاً للم.الص.المط يتم الاسترشاد به في 75 دولة، كما أوضح وجود اتجاه تفضيلي للمعايير الكمية في الدول النامية و الدول الصناعية المتقدمة. و المعايير الكمية هي من أهم المعايير المستخدمة في تعريف ا لم.الص.المط وتشمل العناصر التالية : عدد العمال، رأس المال المستثمر، العمالة وراس المال،حجم الانتاج أو قيمة الانتاج، قيمة المبيعات، الطاقة الإنتاجية، القيمة المضافة، كثافة العمل، اضافة الى معايير أخرى.

1. **معيار عدد العمال:** و هو من المؤشرات التي تتميز بالسهولة و الثبات النسبي، خاصـــة إذا علمنا أن البيانات الخاصة بالعمالة متوفرة في غالبية الدول، و يتم نشرها دوريا و بصفة مستمرة. ولكن على الرغم من هذه السهولة والوفرة في البيانات ، إلا أن هناك من يرى وجوب توخي الحذر في استعمال هذا المؤشر، لأن الاعتماد المطلق على هذا المعيار ، قد يؤدي إلى تصنيف خاطئ للمؤسسات ، حيث تعتبر على أساسه المؤسسات ذات الكثافة العمالية مؤسسات كبيرة بالنظر إلى تلك التي تعوض هذه الكثافة العمالية بالكثافة الرأسمالية والتكنولوجية، كما أن هناك عوامل أخرى تجعلنا نتوخى الحذر في استعمال هذا المعيار تتمثل في ظاهرة عدم التصريح بالعمال، وكذا اشتغال أفراد العائلة في المؤسسات العائلية مع كونهم عمال في مؤسسات أخرى.

---

[1] – ماجدة العطية، إدارة المشروعات الصغيرة، طبعة 1، دار العسير للنشر والتوزيع والطباعة، عمان2002، ص15.

[2] – كاسر نصر المنصور وشوقي ناجي جواد، إدارة المشروعات الصغيرة، ط1، دار ومكتبة حامد للنشر والتوزيع، عمان 2000، ص 41.

[3] – محمد علي حيدر– دراسة عن استراتيجيات وبرامج تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية – منظمة العمل الدولية-1996.

2. **معيار رأس المال المستثمر:** يعتمد هذا المعيار كثيرا في تحديد حجم المؤسسات الصناعية ، بحيث إذا كان حجم رأس المال المستثمر كبيرا اعتبرت المؤسسة كبيرة ، أما إذا كان صغيرا نسبيا اعتبرت المؤسسة صغيرة أو متوسطة، مع الأخذ بعين الاعتبار درجة النمو الاقتصادي لكل دولة. [1] و هنا يجب تحديد المقصود برأس المال المستثمر، هل رأس المال الكلي من ثابت و عامل ؟ أم يقصد به فقط رأس المال الثابت؟.

هناك اتجاه ينادي بإستبعاد رأس المال العامل عند استخدام معيار رأس المال، وذلك لاعتبارات متعددة منها أن هناك صناعات تقل فيها أهمية رأس المال الثابت وتعظم فيها رأس المال العامل، وعليه فجمعهما يخرج هذه الصناعات عن دائرة الصناعات الصغيرة، كما أن العناصر التي تكون رأس المال العامل قد تختلف بشكل كبير من مؤسسة إلى أخرى، و على ذلك يفضل استخدام رأس المال الثابت وحده.[2]

3. **معيار العمالة و رأس المال:(معيار مزدوج)** : إن هناك من الدول، من تعتمد بالإضافة إلى المعايير السابقة المنفردة، على معايير أخرى مزدوجة مثل معيار العمالة و رأس المال المستثمر معا.حيث يعتمد هذا المعيار في تحديد المؤسسات الصناعية و التجارية المختلفة، و ذلك بالجمع بين المعيارين السابقين أي معيار العمالة و معيار رأس المال في معيار واحد، يعمل على وضع حد أقصى لعدد العمال، بجانب مبلغ معين للاستثمارات الرأسمالية الثابتة في المؤسسات الصناعية الصغيرة.

4. **معيار حجم الإنتاج أو قيمة الإنتاج:** يتم في بعض الدول ، تطبيق معيار الإنتاج السنوي للتمييز بين المؤسسات الصغيرة و الكبيرة العاملة في بعض القطاعات، وخاصة القطاع الصناعي، إلا أن تطبيق هذا المعيار يواجه بعض الصعوبات، أهمها عدم صلاحيته بصفة عامة في حالة المؤسسات التجارية والخدمية، كما أن معيار حجم الإنتاج لا يصلح في حالة المؤسسات متعدّدة المنتجات لصعوبة الجمع العيني، فضلاً عن أن معيار قيمة الإنتاج يعيبه تأثر القيمة بالأسعار ، مما قد يعطى نتائج مضلّلة في حالة التغيّرات الكبيرة في الأسعار.

5. **معيار قيمة المبيعـــــات:** تستخدم بعض الدول معيار قيمة المبيعات السنوية للتمييز بين أحجام المؤسسات، حيث يتميّز هذا المعيار بصلاحيته للتطبيق على المؤسسات الصناعية و التجارية و الخدمية، وإن كان يتطلب توفر معلومات و بيانات دقيقة عن المبيعات السنوية للم ؤسسات، وهو ما يتعذر في حالة أغلب المؤسسات الصغيرة، خاصة تلك التي لا تحتفظ بدفاتر وحسابات منتظمة، كما يصعُب

---

[1] – صفوت عبد السلام عوض الله –مرجع سبق ذكره– ص19.

[2] – د. محمد محروس إسماعيل–اقتصاديات الصناعة والتصنيع–مؤسسة شباب الجامعة– الإسكندرية– طبعة 1997– ص 217.

تطبيقه في حالة الرغبة في إجراء مقارنات بين نوعيات مختلفة من الأعمال الصغيرة ، و في حالة الأنشطة التي تتصف مبيعاتها بالتغيّرات أو التقلبات الموسمية.

6. **معيار الطاقـــة الإنتاجيـــة:** طُبّق هذا المعيار بصفة خاصة على الأنشطة الصناعية، و يكون فعالاً في الصناعات التي تتخصّص في مُنتج واحد (مثل صناعة السكر)، غير أنه لا يعتبر مقياساً دقيقاً للحجم في حالة الصناعات التي تتعدّد فيها أشكال المنتج (مثل الصناعة النسجية)، فضلاً عن الاختلافات القائمة بين المعدات الفنية من حيث الميكنة والكفاءة، كما قد يكون هذا المعيار مضلّلاً عندما تكون المعدات والآلات غير مستغلة بكامل طاقتها.

7. **معيار القيمـــة المضافـــة:** يُقصد بالقيمة المضافة صافي إنتاج المؤسسة بعد استبعاد قيمة المستلزمات الوسيطة المشتراة من الغير، ويصلح هذا المعيار للتطبيق في مجال النشاط الصناعي ، حيث يمكن حساب قيمة الإنتاج أو المبيعات السنوية و قيمة الخامات و المستلزمات الداخلة في الإنتاج، ولكنه لا يصلح في إجراء المقارنة بين الأنشطة و القطاعات المختلفة، هذا إلى جانب صعوبة حساب تكلفة المستلزمات والقيمة المضافة في حالة الأعمال الصغيرة.

8. **معيار كثافـــة العمـــل:** تعرّف كثافة العمل بأنها ناتج قسمة رأس المال المستثمر على عدد المشتغلين بالمؤسسة، ويطلق البعض على هذا المعيار مسمى "تكلفة فرصة العمل" لأنه يعكس حجم رأس المال اللازم لتوظيف عامل واحد في المؤسسة. ويختلف الحد الفاصل من قطاع لآخر بحسب طبيعة الكثافة العمالية أو الرأسمالية، حيث يميل إلى الارتفاع في المؤسسات المنتمية لقطاعات كثيفة رأس المال وإلى الانخفاض في المؤسسات التابعة لقطاعات خفيفة رأس المال. ويتطلب هذا المعيار توفر بيانات دقيقة عن عنصريّ العمل ورأس المال المستثمر، ويتميّز بأن تطبيقه يسمح بإدراج المؤسسات الكبيرة كثيفة العمالة ضمن الأعمال الصغيرة، مما يساعد تلك المؤسسات على الحصول على خدمات داعمة لتسهم بصورة فعالة في الدول التي تعاني من كثافة سكانية ووفرة نسبية في عرض العمل.

9. **معايير أخـــرى:** توجد معايير كمية أخرى ذات صبغة فنية لارتباطها بطبيعة النشاط، منها معيار الطاقة المحرّكة المستخدمة (قدرة حصان)، و عدد المركبات (في حالة قطاع النقل)، و عدد الأنوال (في حالة صناعة النسيج)، وعدد الغرف (في حالة النشاط الفندقي). و تصلح هذه المعايير للتطبيق في نشاطات معينة، ولكن يصعب تعميمها و إستخدامها للمقارنة بين القطاعات المختلفة.[1]

[1] – أ.د. محمد فتحي صقر– المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: الإشكاليات وآفاق التنمية –ورشة العمل بعنوان (تقييم المشروعات الصغيرة والمتوسطة)– واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها الاقتصادية– القاهرة –18–22 يناير 2004.

إلا أنه بالرغم من تعدّد المعايير الكمية، يمكن القول بأن معيار عدد المشتغلين يعتبر أكثرهم قبولاً على المستوى الدولي. وبصفة عامة، يتوقف المعيار المرجّح على طبيعة القطاع الذي ينتمي إليه نشاط المؤسسة و على الغرض من التحليل و الدراسة و نوعية البرامج المقترحة لتنمية المؤسسات الصغيرة و توفير الخدمات الداعمـــة، و يفضّل الاعتماد على المعايير المزدوجة والمركّبة إذا ما توافرت البيانات و المعلومات التي تمكّن من استخدامها و بما يتوافق وخصائص القطاع ونشاط المؤسسة التابعة له.

ثانيا: المعايير النوعيـــــة

لقد رأينا من خلال تطرقنا للمعايير الكمية أنها تتضمن بعض الجوانب السلبية و بالتالي عدم قدرتها لوحدها الفصل بين المؤ. الص. المط و غيرها من المؤسسات الأخرى، و ذلك لتباين المعطيات من قطاع اقتصادي إلى آخر، هذا ما جعل الباحثين يدرجون معايير أخرى هي المعايير النوعية التي تتمثل في: الملكية، المسؤولية، الاستقلالية، حصة المؤسسة من السوق.

1. **معيار الملكية**: يعتبر هذا المعيار من المعايير النوعية الهامة ، حيث تجد أن غالبية المؤ. الص. المط تعود ملكيتها إلى القطاع الخاص في شكل شركات أشخاص أو شركات أموال ، معظمها فردية أو عائلية ، يلعب مالك هذه المؤسسة دور المدير و المنظم و صاحب اتخاذ القرار الوحيد.
2. **معيار المسؤولية**: حيث نجد حسب المعيار في المؤ. الص. المط، و بالنظر إلى هيكلها التنظيمي البسيط، نجد أن صاحب المؤسسة باعتباره مالكا لها، يمثل المتصرف الوحيد الذي يقوم باتخاذ القرارات، وتنظيم العمل داخل المؤسسة، وتحديد نموذج التمويل والتسويق ...الخ، و بالتالي فإن المسؤولية القانونية و الإدارية تقع على عاتقه وحده.
3. **معيار حصة المؤسسة من السوق**: بالنظر إلى العلاقة الحتمية التي تربط المؤسسة بالسوق كونه الهدف الذي تؤول إليه منتجاتها، فهـــو يعتبر بهذا مؤشرا لتحديد حجم هذه المؤسســة، بالاعتمـــاد على وزنها و أهميتها داخل السوق الذي كلما كانت حصة المؤسسة فيه كبيرة و حظوظها وافرة كلما اعتبرت هذه المؤسسة كبيرة أما تلك التي تستحوذ على جزء يسير منه و تنشط في مناطق ومجالات محدودة فتعتبر صغيرة أو متوسطة. لكن هذا المؤشر أي السوق له حالات عدة : فقد يكون في حالة منافسة تامة أي وجود عدد كبير من المنتجين، كل منهم ينتج جزء ضئيل من حجم الإنتاج الإجمالي المعروض في السوق، أو حالة الاحتكار التام، حيث يوجد منتج واحد فقط ، أو حالة المنافسة الاحتكارية المتمثلة في وجود عدد كبير من المنتجين ينتج جزء بسيط من مجموع الإنتاج سلع متشابهة غير متجانسة- و أخيرا احتكار القلة أي عدد قليل من المنتجين يسيطرون على السوق.[1]

[1] – عمر صخري – مبادئ الاقتصاد الوحدوي –ديوان المطبوعات الجامعية- الجزائر 1998ص88-.114.

و في ظل هذه الحالات المتعددة للسوق، فإنه يصعب علينا تحديد التعريف بهذا المؤشر. و عموما، يمكن الجزم أنه من الصعب تحديد مفهوم أو تعريف ا لم.الص. المط، في ظل العديد من المعايير، النوعية و الكمية المستخدمة. إذ لا يوجد تعريف دولي متفق عليه، وبصفة عامة، يمكن وصفها، بأنها الأعمال التي يديرها أو يشغلها عدد قليل من الناس، أو التي تحتاج إلى مبلغ قليل من رأس المال المستثمر.

المطلب الرابع: تعاريف مختلف الدول للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ترجع هذه الجزئية التعريفات المستخدمة في بعض الدول المهتمة بقطاع المؤسسات الصغيرة، وذلك من خلال بعض الدراسات السابقة، و استعراض هذه الدول لتعريف المؤسسات الصغيرة الخاص بها في المؤتمـــرات و الندوات المتعلقة بتنمية هذا القطاع. و فيما يلي عرض لأهم تلك التعريفات.

أولا: تعاريف بعض الدول المتقدمة

سنركز على التعاريف المقدمة من طرف الو.م.أ، ايطاليا واليابان، كون تجارب هذه الدول ستكون محل دراستنا بالتفصيل في الفصل الموالي.

1. **تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:** إن كل ولاية أو حتى المقاطعات داخل الولاية، بل وحتى بعض الجهات التي تقدم برامج خاصة في الو.م.أ يمكن أن يكون لها تعريف خاص بها، و لكن معظم إن لم يكن جميع هذه التعاريف تستمد الأساس في التعاريف الخاصة بها من التعريف الرسمي. و يحدد ميثاق المؤسسات الصغيرة "المؤسسة الصغيرة هي تلك المؤسسة أو المشروع، الذي يكون لـه ملكية مستقلـة و يعمل بصورة مستقلة، ولا يملك قدرة السيطرة على المجال الذي يعمل به". و ينص الميثاق على أنه في حالة تحديد المؤسسة الصغيرة، فإن التعريف سوف يختلف من صناعة إلى أخرى، و تقوم إدارة المؤسسات الصغيرة بتعريف كافة المؤسسات، طبقا لتقسيمها الصناعي القياسي و الفئة التي تتبعها والفئة الفرعية، والمعايير المستخدمة هي عدد العمال وإجمالي المتحصلات، وهذان المتغيران يتراوحان بمدى كبير.[1] و حسب دليل إدارة المؤسسات الصغيرة في أمريكا، يمكن تعريف ا لم.الص.المط حسب مجالات النشاط المختلفة على النحو التالي:

[1] – موقع إدارة منشآت الأعمال الصغيرة الأمريكية على النت: www.sba.gov/size/section. بتاريخ: 2006/12/05.

الجدول رقم 1-1: تعريف المؤسسات الصغيرة في أمريكا حسب أوجه النشاط

مجـــال النشـــاط	التعريـــــف
تجارة التجزئة	إيرادات المبيعات السنوية أقل من مليوني دولار.
الخدمات	إيرادات المبيعات السنوية أقل من مليوني دولار.
تجارة الجملة	إيرادات المبيعات السنوية أقل من 8.5 مليون دولار.
الإنشاءات	الإيرادات السنوية أقل من 5 ملايين دولار (متوسط الثلاث سنوات مالية السابقة)
التصنيع	بصفة عامة عدد العمال أقل من 250 عاملا، ولكن يمكن أن يصل إلى 1500 عامل في بعض الصناعات اعتمادا على مستوى الصناعة.

المصدر: د. هاله محمد لبيب عنبه – إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي – المرجع السابق ص 227.

أصدرت عام 1953 قانونا خاصا تؤكد فيه على دورها في الحفاظ على تكافؤ الفرص عن طريق حماية مصالح المؤسسات الصغيرة، كما تم تخصيص وكاله فيدرالية لمساعدة هذه المؤسسات، و تملك الوكالة 60 فرعا داخل الأراضي الأمريكية واستفادت منها حوالي 20 مليون منشأة صغيرة ومتوسطة خلال 50 عاما.[1]

2. **التعريف الإيطالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:** تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باسم (SME CLUSTER) أي مجموعة متخصصة من الشركات المستقرة في منطقة جغرافية معينة، و تقوم بتصنيع منتوج معين، بحيث يتم التعاون و التنسيق بين الشركات المشاركة في المجموعة الصناعية الواحدة فتكمل الشركات بعضها البعض.[2] و الجدير بالذكر، أن متوسط عدد الموظفين في تلك الشركات يصل إلى 7 و أقل من 100 موظف في حوالي 98% من الشركات الصناعية، و أقل من 20 موظف في 90 % من تلك الشركات.

و تمثل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ايطاليا أعلى نسبة ضمن دول الاتحاد الأوربي من حيث العدد، و على رغم صغر حجم تلك المؤسسات، إلا أنها استطاعت الوصول للعالمية وأصبحت من أقوى المصدرين للسلع ذات الجودة العالمية مثل: السلع الغذائية، المنسوجات، السيراميك، ماكينات المشغلات المعدنية، الماكينات الزراعية، و غيرها من السلع الاستهلاكية الأساسية.

---

[1] – اليوم الالكتروني– " المشروعات الصغيرة وتحديات المرحلة القادمة"–مال على النت: www.alyaum.com.sa بتاريخ: 16-02-2006م

[2] – د. هاله محمد لبيب عنبه – إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي – بحوث ودراسات– المنظمة العربية للتنمية الادارية– مصر 2004

أما فيما يخص الإطار التشـــريعي، فلقد قامت الحكومة الإيطالية بالاهتمام بالجانب التشريعي، الذي يساعد على نمو و تسهيل عمل ا لم.الص.المط، و تنقسم هذه التشريعات إلى عدد من المجموعات [1] مبينة في الملحق رقم 1-1: أهم التشريعات التي تهتم با لم.الص.المط في الاقتصاد الإيطالي.

3. **التعريف الياباني للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:** يعتبر الاقتصاد الياباني ثاني أكبر الاقتصاديات في العا لم من ناحية حجم الناتج المحلي الإجمالي بعد الو.م.أ . كما يعتبر نصيب الفرد الياباني من الناتج المحلي الأعلى في العا لم، و كما هو معلوم فإن المؤسسات الكبيرة في اليابان ما هي إلا تجمع لمؤسسات صغيرة، و التي تتكامل أفقيا ورأسيا و أماميا وخلفيا مكونة فيما بينها تلك المؤسسات الصناعية العملاقة. و أول خطوة قامت بها اليابان لتشجيع و تنمية وتطوير ا لم.الص.المط، هو تقنين القانون الأساسي للم.الص.المط، فقد نص هذا القانون على ضرورة القضاء على كافة العقبات التي تواجهها ومحاولة تذليلها. و عرف القانون الذي عدل في 1999/12/03 المؤسسات الصغيرة على الشكل التالي:[2]

الجدول رقم:1-2: تعريف المؤسسات الصغيرة اليابانية حسب القانون الذي عدل في 1999/12/03

القطاع	عدد العاملين	رأس المال (مليون ين)
الصناعة والقطاعات الأخرى	300 عامل أو أقل	300 أو أقل
مبيعات الجملة	100عامل أو أقل	100 أو أقل
مبيعات التجزئة	50عامل أو أقل	50 أو أقل
الخدمات	100 عامل أو أقل	50 أو أقل

المصدر: من إعداد الطالبة حسب بيانات مركز تطوير المنشآت الصغيرة و المتوسطة: www.sme.org.sa

أما فيما يخص الإطار التشريعي، فإن القانون رقم 154 لسنة 1963 يعتبر القانون الرئيسي الذي يهدف إلى وضع مقاييس خاصة با لم.الص.المط من خلال وضع السياسات و المبادئ التي تعمل على دعم هذه المؤسسات . و يتكون هذا القانون من عدد من الفقرات والبنود أهمها:

[1] – تجارب دولية– المشروعات الصغيرة والمتوسطة– دورية تصدر عن مركز المعلومات واتخاذ القرار– مجلس الوزراء– القاهرة– العدد الأول– نوفمبر2002.

[2] – إبراهيم بن صالح القرنـــــاس– التجربة اليابانية في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة –– مجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية – طوكيو خلال الفـــــترة 21 ــ 25 / 1/ 2002م.

- المبادئ و السمات الأساسية للتعامل مع ا لم.ص. المط.
- دور الحكومة و الهيئات المحلية في دعم ا لم.ص. المط.
- دعم الابتكار في العمل، من خلال دعم البحث العلمي، و التشجيع على ابتكار منتجات وخدمات جديدة.
- العمل على تشجيع الأفراد لإنشاء مؤسسات جديدة، و توفير التدريب اللازم من أجل البداية الصحيحة.
- توفير الموارد اللازمة للعملية الإنتاجية.
- توفير التدريب اللازم ودعم العلاقات بين الجامعات، و المراكز البحثية، و أصحاب تلك المؤسسات من أجل زيادة معرفتهم بالبحث العلمي.
- دعم التبادل و التعاون بين المؤسسات وبعضها البعض.
- إحياء التكتلات الصناعية و المناطق التجارية.
- دعم العمالة و حماية حقوقهم، بالإضافة إلى توفير التدريب المهني اللازم لهم.
- تأمين ا لم.الص.المط ضد الإفلاس، و في حالات الأزمات.
- تسهيل تمويل ا لم.الص.المط من خلال توفير القروض اللازمة ودعم الهيئات التمويلية.
- إنشاء نظام خاص لتسهيل الاستثمار في ا لم.الص.المط من أجل العمل على توسيع أنشطتها.
- تخفيف الضرائب على تلك المؤسسات.
- إنشاء مجلس خاص يعمل على وضع السياسات الخاصة با لم.ص. المط. وذلك تحت إشراف وزارات الاقتصاد و الصناعة والتجارة.[1]

[1] – تجارب دولية –المشروعات الصغيرة والمتوسطة– دورية تصدر عن مركز المعلومات واتخاذ القرار– مرجع سبق ذكره.

ثانيا: تعاريف بعض الدول النامية والعربية

سيتم أيضا عرض تعاريف الدول التي سنتناول تجاربها بشيء من التفصيل لاحقا.

1. الهنـــد: قد وضع التعريف الحكومي الهندي للمؤسسات الصغيرة عام 1985 كما يلي: المؤسسات المتوسطـــة في الهنـد، تعـــرف بالمؤسسات التي لا تتجـــاوز تكاليفها الاستثماريـة 750 ألـف دولار، و المؤسسات الصغيرة بالمؤسسات التي لا تتجاوز تكاليفها الاستثمارية 65 ألف دولار. [1] أما فيما يتعلق بالإطار التشريعي، فقد قامت الهند بوضع وتعديل عدد من التشريعات من أهمها:

- **قانون المدفوعات المتأخرة:** لعام 1993 لصالح ا لم.الص.المط من أجل حمايتها من المؤسسات الأخرى المتأخرة في الدفع.
- **قوانين حماية البيئة:** وتشمل القوانين الخاصة بحماية المياه والهواء من التلوث.
- **القوانين الخاصة بالتوظيف:** والتي تنظم العلاقات بين صاحب العمل والعامل وتشمل تحديد الحد الأدنى من الأجور، القانون الخاص بدفع الأجور وقوانين خاصة بالتعويضات....الخ.

هذا بالإضافة إلى القوانين الخاصة بالضرائب و القانون الخاص بتطبيق معايير الجودة على جميع المنتجات.

2. السعوديـــة: لا يوجد تعريف موحد للم.الص.المط في المملكة، ولكن هناك اقتراح لتعريف وهو كالتالي:"المؤسسة الصغيرة هي تلك التي لا يزيد عدد العاملين فيها عن 20 عامل، و يقدر حجم رأس المال فيها بأقل من مليون ريال (دون الأرض و المباني)، وألا تزيد مبيعاتها السنوية عن 5 ملايين ريال". [2]

3. الأردن: لا يوجد في الأردن تعريف قانوني أو رسمي محدد لمفهوم ا لم. الص.المط، و اقتصر على محاولات بعض الباحثين و الدارسين، فعلى سبيل المثال :

---

[1] - حسن قمحاوي – الصناعات الصغيرة و المتوسطة –مفتاح التنمية في الهند – على النت بتاريخ:2006/11/20 www.islam-online.net/iol-arabic/dowalia

[2] – دراسة مقدمة لمنتدى الرياض الاقتصادي– المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود– مرجع سبق ذكره.

الجدول رقم 1-3: محاولات بعض الباحثين لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن

الباحث	التعريف
د. ربيع الدجاني	• المؤسسات الصغيرة جداً تلك التي توظف أقل من 5 عمال. • الصناعات الصغيرة توظف ما بين (20-50) عاملاً.
د. تيسير أبو جابر وأكرم كرمول	• الصناعات الصغيرة جداً توظف ما بين (5-15) عاملاً. • و المتوسطة ما بين (16- 25) عاملاً.
دائرة الإحصاءات العامة في الأردن بعد عام2000	• مشروع صغير جداً (1-4) عمال • مشروع صغير (5-19) عاملاً • مشروع متوسط (20-49) عاملاً •

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على: ورقة عمل مقدمة في ورشة عمل تحت إشراف منظمة العمل الدولية، غرفة صناعة عمان 2002.

4. **تونـــس:** فيما يتعلق بتعريف م.ص.مط في تونس، فإنه في الواقع لا يوجد تعريف رسمي، لكن هناك تعريفان يستعملان خاصة في إطار التمويل:

أ -المرسوم رقم 94-814 المتعلق بالشروط من أجل التمويل من طرف **الصندوق الوطني لتطوير الحرف والمهن الصغيرة** (FONAPRAM)، الذي عرف المؤسسات الصغيرة على أنها: تلك التي لا تتجاوز فيها تكلفة الاستثمار الكلية (رأس المال العامل) 50.000 دينار تونسي.

ب - المرسوم رقم 99-484 المتعلق بتطوير م.ص.مط من طرف **الصندوق الوطني للتطوير واللامركزية الصناعية** (FOPRODI)، الذي عرف م.ص.مط للقطاع الصناعي و القطاع الثالث: على أنها تلك التي لا تقل فيها قيمة الاستثمار الكلي على 3 مليون دينار تونسي. [1]

غير أن هناك اتفاق واسع بين المسؤولين الوطنيين على تعريف غير رسمي مفاده أن: المؤسسة التي تشغل بين 10 و 100 عامل يمكن اعتبارها مؤسسة صغيرة و متوسطة.[2]

5. **المغـــرب**: في الملحـــق رقم 1-2 سنبين مراحل تطـــور تعريف المؤسسات والصناعـــات الصغيـــرة و المتوسطة في المغرب. لكن حديثا، تم تعريف م.ص.مط من طرف اللجنة الفرعية المكلفة بالم.ص. مط كالتالي: عدد العاملين فيه لا يتجاوز200 شخص.، و رقم الأعمـــال يكون أقـــل من

[1] -Ministère de la coopération internationale et de l'investissement extérieur –Tunisie-1999.

[2] -Soutien aux PME dans les pays arabes- Le cas de la Tunisie- UNIDO.

5 مليون د.م في مرحلة الإنشاء، 20 مليون في مرحلة النمو و التطور، و 50 مليون د.م فـــي مرحلـــة " البلوغ أو النضج".[1]

6. مصـــر: على الرغم من أهمية المؤسسات الصغيرة في المجتمع الاقتصادي المصري، إلا أنه لا يوجد تعريف إجرائي موحد فيها. و قد يكون سبب ذلك عدم توفير البيانات بالشكل الكافي، الذي يسمح بوجود تعريف جيد و ملائم للظروف الاقتصادية، وقد تكون كثرة الهيئات المتعاملة مع قطاع المؤسسات الصغيرة سبباً آخر في وجود العديد من التعريفات، و التي تعيق عملية الربط لوجود تعريف موحد،حيث أن هناك الكثير من الجهات التي تتعامل مع هذا القطاع، دون وضع تعريف موحد، و الجهات التي لها علاقة بعمليات أو مشروعات المؤسسات الصغيرة في مصر، و التي تستخدم تعريفات مختلفة، مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم 1-4: تعريفات الجهات التي لها علاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصر

الهيئـــــة	التعريـــــف
الهيئة الأمريكية للتنمية الدولية	استخدمت تعريف مختلف لاستحقاق قر وض برنامج المعونة للم.ص. على أساس عدد العاملين والملكية، بينما يستخدم حجم القرض كتعريف من خلال الخدمة المقدمة. أصحاب ال ؤسسات الصغيرة (من 6 إلى 15 عامل) والمتناهية الصغر (من 1 إلى 5 عمال).
شركة ضمان مخاطر الائتمان	عرفت الم.ص في أي قطاع باستثناء التجارة، على أساس إجمالي قيمة الأصول باستثناء الأراضي والمباني ما بين 40 ألف جنيه و5 مليون جنيه مصري.
اتحاد الصناعات المصري	عرف الم.ص. بأنها تلك التي تبلغ حجم استثماراتها في حدود 500 ألف جنيه وعدد العاملين بها لا يزيد عن 100 عامل.
وزارة الصناعة	صنفت الم.ص.المط على أنها تلك المؤسسات التي تبلغ قيمة أصولها أقل من 500 ألف جنيه ويعمل بها ما بين 10 إلى 100 عامل.
وزارة التخطيط	صنفت الم.ص.المط بأنها تلك التي يقل رأسمالها عن50 ألف جنيه بما في ذلك الأراضي والمباني.
معهد التخطيط القومي	عرف المنشآت الصغيرة والمتوسطة بأنها تلك التي توظف ما بين 10 إلى 49 عامل.
الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء	عرف الم.ص.المط بأنها المؤسسات التي توظف ما بين 50 إلى 100 عامل
بنك التنمية الصناعية المصري	استخدم قيمة الأصول الثابتة، والتي يتم تعديلها بصفة دورية.

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على: www.sme.org.sa/Picture/31.doc

[1] - Royaume du maroc -Ministère de l'économie et des finances générale - direction de la politique économique- doucument de travail n°50– « les pme au maroc éclairage et propositions » -Mars 2000.

إلا أنه يمكن إعطاء تعريف عام لهذه المؤسسات اعتمادا على ال قانون رقم (4) الذي صدر في سنة 2004، و الذي سنتناوله مع كثير من الشرح فيما بعد، و الذي يتضمن تعريف و مفهوم المؤسسات الصغيرة كما يلي: " كل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطاً اقتصادياً إنتاجياً أو خدمياً أو تجارياً ، لا يقل رأسمها المدفوع عن (50) ألف جنيه و لا يتجاوز مليون جنيه، و لا يزيد عدد العاملين فيها على (50) عاملاً. [1]

7. **الجزائـــر**: و في الجزائر، تعرف الم.الص.المط مهما كانت طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات تشغل من: 1 – 250 شخص، لا يتعدى رقم أعمالها السنوي 2 مليار دج، أو لا يتعدى مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون د.ج، و تستوفي معايير الاستقلالية. [2] و قد ميز المشرع الجزائري ما بين الم.الص. المط و المصغرة مثلما يبينه الجدول التالي:

جدول 1–5: تصنيف المؤسسات في القانون الجزائري

نوع المؤسسة المواصفات	المتوسطة	الصغيرة	المصغرة
عدد العمال	250 - 50	49 - 10	9 – 1
رقم الأعمال (دج)	200 مليون–2 مليار	أقل من 200مليون	أقل من 20 مليون
الحصيلة السنوية (دج)	(100–500) مليون	أقل من 100مليون	أقل من 10 مليون

المصدر: د. عبد الرحمن عنتر , د. عبد الله بلوناس / مشكلات المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطويرها ودعم قدرتها التنافسية / مجلة أبحاث روسيكادا, عدد رقم (1) ديسمبر 2003 .

[1] – د.محمد عبد الحميد محمود , مؤسسات وشركات ضمان مخاطر الإئتمان ودورها في تيسير تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة , المؤتمر السنوي الدولي الثاني عشر / الأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية ، أيار 2005 عمان الأردن.

[2] – المادة الرابعة من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصادر سنة 2001.

المبحث الثاني:خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وعوامل انتشارها

نظرا لأهمية ا لم.الص.المط في الاقتصاد الوطني للعديد من الدول، فإنها تستدعي منا الوقوف على أهم خصائص هذا النوع من المؤسسات، من خلال تبيان أنواع، أركان و مؤشرات نجاحها، مع إبراز أهم مميزاتها وكذا مزاياها وعيوبها، بعد إبراز مزايا وعيوب المؤسسات الكبيرة كمدخل لهذا المبحث، و بعدها نحاول التعرف على العوامل التي ساعدت هذه المؤسسات، على الانتشار و التوسع أكثر بعد إبراز أهم مجالات نشاطها.

المطلب الأول: مزايا وعيوب المؤسسات الكبيرة

هيمن الدور المتعاظم للمؤسسات الكبيرة على الفكر الاقتصادي خلال فترة طويلة من الزمن، مما بوأها مكانة متميزة في أغلب القرارات السياسية لأي بلد و ذلك حتى نهاية السبعينات، إذ أن المؤسسة الكبيرة كانت تعتبر رمزا للتصنيع و التطور التكنولوجي و النمو الإقتصادي و الإجتماعي، واعتبرت بمثابة القاطرة لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.[1]

و فيما يلي أهم مزايا هذه المؤسسات وكذا أهم العيوب و المشاكل التي عانت و ما تزال تعاني منها، و التي كانت من بين الأسباب لظهور و تطور ا لم.الص.المط في العالم بأسره.

أولا: مزايا المؤسسات الكبيرة [2]

1. لها القدرة على تجميع رؤوس الأموال الضخمة عن طريق الاكتتاب العام.
2. لها مقدرة أكبر من المؤسسات الصغيرة على تكوين هيئة إدارية ممتازة للمستقبل، فيجذب مركزها الممتاز بالسوق، أكبر عدد من الشبان الممتازين للعمل بها، و يصبح هؤلاء الشبان من أقدر المديرين، بعد حصولهم على التدريب اللازم و الخبرات المختلفة.
3. لديها أقسام بحوث تعطي معلومات بشأن الظروف الإقتصادية العامة، و مركز المؤسسة في الصناعـــة و مركز الصناعة بين الصناعات الأخرى و ما إلى ذلك، مما يسهل على الإدارة، تحديد الأسس التي تقوم عليها المفاوضة الجماعية بينها، و بين النقابات العمالية بشأن شروط العمل.
4. تستطيع استخدام فضلات العمليات الصناعية في إنتاج سلع جانبية كثيرة، فتستخدم مؤسسات تعليب اللحوم الفضلات في إنتاج مواد كيميائية عديدة.
5. تملك المؤسسات الكبيرة عددا كبيرا من الخبراء في النواحي الهندسية و الفنية.
6. تستطيع المؤسسات الضخمة إنفاق الملايين على البحوث الصناعية.

---

[1] – رضا قويعة– دور المؤسسة المصغرة في الاندماج الاقتصادي و الاجتماعي– مجلة بحوث إقتصادية– العدد الثامن– ص 35–59–القاهرة 1997.

[2] – أ. د.عبد المطلب عبد الحميد– السياسات الاقتصادية على مستوى المشروع– مجموعة النيل العربية–طبعة 2003–ص 52.

ثانيا: عيوبـــها

1. صعوبة الحصول على الكفاءات الإدارية العالية، اللازمة للتنسيق بين الأعمال الضخمة الخاصة بهذه المؤسسات، لهذا السبب تفضل المؤسسات الكبيرة، امتلاك عدد كبير من المصانع الصغيرة، بدلا من امتلاك عدد صغير من المصانع الكبيرة، أضف إلى ذلك أنها تستطيع غلق بعضها دون البعض الآخر، إذا حدث إضراب فيها أو حدث نقص في المواد الخاصة التي تستخدمها.
2. يعتبر الرأي العام هذه المؤسسة مسؤولة عن الرفاهية الإقتصادية للعاملين فيها، لذلك يطالبها بمسؤوليات و تبعات اجتماعية عديدة نحوهم، وكلما كبر حجمها، كلما طالبو بالمزيد من هذه المسؤوليات، بما يكبدها تكاليف ضخمة و يقيد نشاطها ويحد حريتها.
3. تواجه الإدارة العليا بهذه المؤسسات مشكلة تحديد درجة اللامركزية الواجب تطبيقها، و تطبق هذه المؤسسات اللامركزية بأحد الأساليب التالية:

أ –أن تتخصص كل وحدة إنتاجية بإنتاج نوع واحد من المنتجات، لسد حاجة منطقة جغرافية كبيرة.

ب –أن تنتج كل وحدة إنتاجية جميع المنتجات، لسد حاجة منطقة جغرافية محددة.

ت –أن تتخصص بعض الوحدات الإنتاجية في إنتاج منتجات، تعتبر أساس العملية التصنيعية في الوحدات الصناعية الأخرى.

و عادة يعطى لمسيري هذه الوحدات، السلطة الكاملة في إدارة وحداتهم بالطريقة التي يفضلونها، ولكن عليهم التزام تسيير إدارتها بنجاح، و يكتفي المركز الرئيسي بإبلاغهم بالسياسات العامة و مدهم بالخبرات الفنية العالية إذا لزم الأمر.[1]

[1] – د. عادل حسن–مشاكل الإنتاج الصناعي–مؤسسة شباب الجامعة–الإسكندرية– طبعة 1998– ص 21–22.

المطلب الثاني: أنواع، أركان و مؤشرات نجاح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

للم. الص. المط عدة أنواع كل حسب المعيار المستخدم، كما لها أركان أساسية ترتكز عليها، ولا تقوم إلا عليها. لهذا سنحاول في هذا المطلب توضيح هذه الأنواع، و هذه الأركان ثم نبين المؤشرات التي تقيس لنا نجاح هذه المؤسسات في القيام بدورها في تحقيق التنمية الاقتصادية.

أولا: أنواع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يمكن تصنيف الم.الص. المط حسب معيار النشاط إلى الأنواع التالية:

1. **المؤسسات الإنتاجية**: وهي نوعان: المؤسسات التي تنتج سلعا استهلاكية، مثل الصناعات الصغيـــرة و اليدوية، و ورش الإنتاج التي تستخدم الموارد المحلية، ولدينا المؤسسات التي تنتج سلعا إنتاجية، لأجزاء تساهم في إنتاج سلعة أخرى كالصناعات المغذية لإنتاج الملابس الجاهزة، أو الصناعات المغذية للسيارات.
2. **المؤسسات الخدمية**: وهي التي تقدم خدمات لعملائها، مثل خدمة الإستشارات الطبية أو الهندسية، أو الإدارة أو السياحة، أو إصلاح السيارات أو خدمات الكمبيوتر.
3. **المؤسسات التجارية**: و هي كل مؤسسة، تقوم بشراء سلعـــة، ثم تقوم بإعـــادة بيعهـــا، أو تعبئتهـــا و تغليفها وبيعها، بقصد الحصول عل ربح مثل تجارة الجملة و التجزئة.[1]

و يمكن تقسيمها حسب معيار آخر إلى نوعين من المؤسسات:

1. **مؤسسات محدودة الحجم**: و غالبا ما تكون هذه المؤسسات في شكل منظمات صغيرة، لا توجد إمكانية لإنمائها في المستقبل مثل بائع الزهور، ومحلات الكافيتيريا الصغيرة،و في هذه الحالة مالك المؤسسة قد يكون راض بمستوى وحجم الأعمال التي تديرها المؤسسة، وتوفر له في نفس الوقت دخل مرضي من وجهة نظره.
2. **المؤسسات ذات النمو السريع**: وتتميز هذه المؤسسات بتوافر إمكانيات النمو لدى المؤسسة، تبدأ المؤسسة عادة بحجم أعمال صغير يعكس المقدرة المالية لمالكها، ولكن مع احتمال أن تتوسع المؤسسة مستقبلا، وتهدف هذه المنظمات إلى النمو السريع وغالبا ما يقوم بإدارتها فريق من المدربين يمكنهم الحصول على رأسمال يسمح بتقديم المنتجات أو الخدمات الجديدة للأسواق كبيرة الحجم.[2]

---

[1] – د. محمد هيكل– مهارات إدارة المشروعات الصغيرة– مجموعة النيل العربية– الطبعة الأولى–2003– القاهرة– ص 21،22.

[2] – د. محمد صالح الحناوي–د. محمد فريد الصحن وآخرون–مقدمة في الأعمال والمال–الدار الجامعية– الإسكندرية–2000– ص 64.

كما يمكن تقسيمها طبقا لمعيار الشكل القانوني إلى:

1. **مؤسسات فردية:** في هذا النوع من المؤسسات، يصعب التفرقة بين المؤسسة وصاحبها فهو مديرها غالبا، و الذي يرسم سياساتها ويتحمل مسؤولياتها، و تكون أملاكه ضامنة لتعهداته التجارية، و يتميز هذا النوع من المؤسسات بحرية صاحبه التامة في الإدارة و التصرف في الأموال، و إنجـــاز الأعمـــال، و عيبها هو تحمل صاحبها المسؤولية كاملة.
2. **مؤسسات الأشخاص:** حيث يوجد 03 أنواع من المؤسسات:

أ -شركات التضامن: حيث يتضامن الشركاء في إدارة الشركة، و في الوفاء بكل ديونها وتعهداتهـــا، و من أهم مزايا هذا النوع هي المسؤولية المطلقة التي تقع على عاتق الشركاء، كما إن اتحادهم يوجد مرونة في العمل، و من أهم عيوبها هو أن انسحاب أي شريك سيؤدي إلى وجود خطر على المؤسسة، إضافة إلى أن كيان المؤسسة مهدد دائما بوفاة أحد الشركاء أو إفلاسه.

ب -شركات التوصية البسيطة: يجمع هذا النوع بين نوعين من الشركاء: الأو ل ضامن متضامن لديون المؤسسة و تعهداتها، و الثاني يشترك برأسماله، و عليه الشريك المتضامن هو الذي يقوم بالإدارة. و من مزاياها الجمع بين نوعين من المستثمرين، المخاطر منهم و الحريص، وهذا النوع يناسب أكثر المؤسسات المتوسطة الحجم.

ت -شركات المقاصة: وهي تقوم بين عدد محدود من الأفراد و لمدة معينة، و لا تتمتع بشخصية معنوية مستقلة.[1]

[1] – عبد المطلب عبد الحميد–السياسات الاقتصادية– تحليل جزئي وكلي– مكتبة زهراء الشرق–القاهرة–طبعة 1997–ص 34–36.

ثانيا: أركان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أركان جمع كلمة ركن، و الركن ما يقوم عليه الشيء أي الأساس له، و بدونه لا تقوم له قائمة. و نعني بأركان المؤسسة الأساسيات التي تقوم عليها.، و أركان ا لم.الص. المط تشمل ما يلي:

الشكل رقم 1-1: أركان المؤسسة الصغيرة و المتوسطة

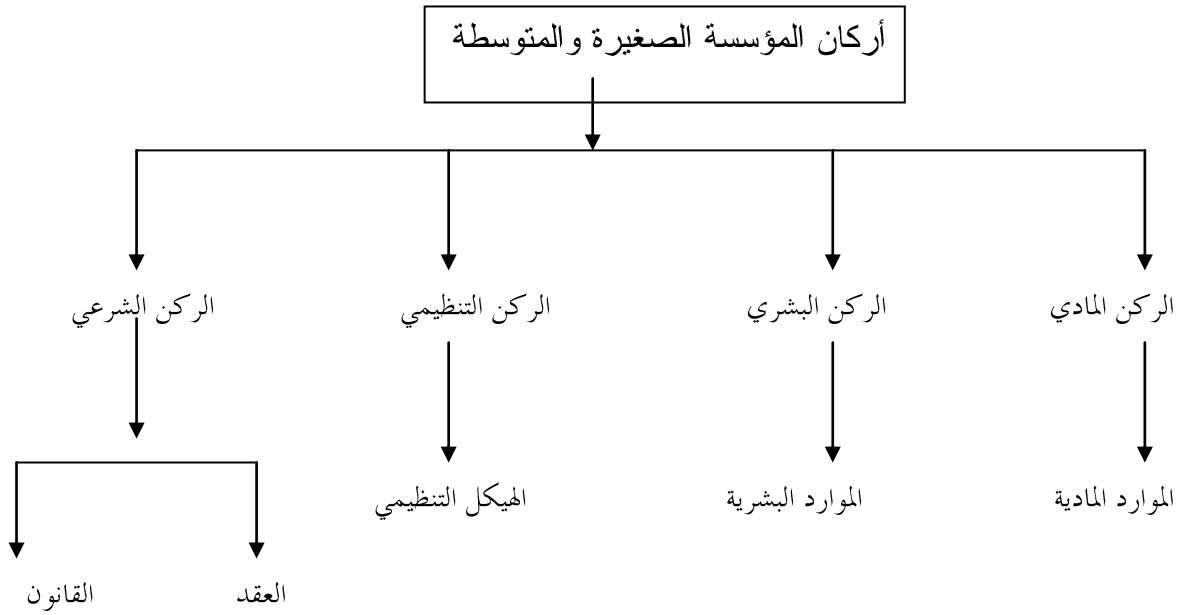

المصدر: د. محمد هيكل- مهارات إدارة المشروعات الصغيرة- ص22.

1. **الركن الشرعي**: يعني أن نشاط المؤسسة يجب ألا يخالف القانون الساري في المجتمع، و يتمثل الركن الشرعي في عنصرين: العقد و القانون، إضافة إلى لائحة نظام العمل بالمؤسسة:

أ -العقد: ويقصد به عقد إنشاء المؤسسة ويعني إتفاق بين طرفين ، والعقد يعني تنظيم الحقوق والواجبات (الإلتزامات) المتبادلة بين أطرافه لتحقيق أهداف المؤسسة.

ب -القانـــون: يقصد به القواعد التي تضعها السلطة التشريعية في الدولة لتأسيس إدارة المؤسسة.

ت -لائحة نظام العمل بالمؤسسة: و هذه اللائحة يضعها صاحب المؤسسة، و هي التي تحدد العمل بها من حيث أهدافها وأنشطتها، و جميع مراحل العلاقة التنظيمية بين العاملين و المؤسسة من حقوق وواجبات.

2. **الركن التنظيمي**: و يقصد بع الهيكل التنظيمي للمؤسسة، أو الخريطة التنظيمية الإدارية له، و نعني به الإطار أو الشكل الذي يوضح بناء الوحـــدات الداخلية للمؤسســـة، و العلاقـــات الإداريـــة فيهـــا، و الأوصاف الوظيفية لمختلف وظائفها و تحديد السلطات و المسؤوليات المحددة لأنشطتها.

3. **الركن البشري:** ويقصد به الموارد البشرية للمؤسسة، و تشمل صاحب المؤسسة القوى العاملة اللازمة لإدارة عمليات الإنتاج.
4. **الركن المادي:** و قصد به الموارد المادية للمؤسســة و تشمل: رأس المــال اللازم لتمويل المؤسســة و الآلات، المعدات، الخامات و مستلزمات إدارة الإنتاج، كما تشمل الموارد المادية، موقع المؤسسة: وهو المكان الذي تقام عليه. و لكي يضمن صاحب ا لم.الص. المط نجاحه يجب أن يتوافر لموقع المؤسسة الشروط و المواصفات الآتية:

أ مدى حاجة المجتمع في هذه المنطقة بالذات لهذه المؤسسة.

ب – مدى توافر التسهيلات و المواد الخام والتسويق والنقل.

ت – مدى إمكانية التوسع مستقبلا في هذه المؤسسة.

ث – مدى القدرة الشرائية لسكان المنطقة. [1]

ثالثا: مؤشرات نجاح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

في دراسة أجريت على 800 مؤسسة ناجحة، أشارت إلى إن نجاح ا لم.الص.المط يمكن قياسه من خلال المؤشرات الموضحة بالشكل التالي: و الذي ينطوي على نتائج الدراسة التي قام بها كوبرز و ليبراند. حيث يمكن ترتيب هذه المؤشرات من حيث الأهمية النسبية إلى: [2]

الشكل رقم 1-2: كيفية قياس نجاح المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

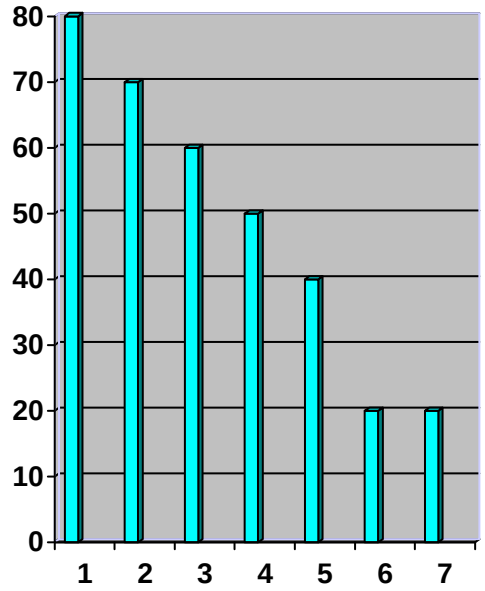

المصدر: د.عبد السلام أبو قحف– مقدمة في الأعمال– ص 207.

[1] – د. محمد هيكل– مرجع سبق ذكره– ص 21-24.

[2] – د– عبد السلام أبو قحف– مقدمة في الأعمال– دار الجامعة الجديدة للنشر– طبعة 2003– الإسكندرية– ص 207-208.

حيث:

(1) الجودة: جودة السلعة. (2) الأداء المالي.

(3) تنمية فريق العمل الإداري. (4) القدرة على النوم مساءا.

(5) الاستمرار في مجال النشاط. (6) التوازن بين العمل والراحة

(7) البقاء

نلاحظ من خلال هذا الشكل، أن جودة السلعة تأتي في مقدمة المؤشرات التي تقيس نجاح المؤسسات ، حيث احتلت نسبة 80% من المؤشرات السبع. و هذا إن دل على شيء فإنما يدل على ضرورة الاهتمام أكثر بعنصري الابتكار و التجديد اللذين يبعثان روح التجديد على المنتج.

كما نلاحظ أن عنصري البقاء و التوازن بين العمل و الراحة احتلتا نسبة 20% من المؤشرات، وهذا يعني أن نجاح م.ص.مط غير مرهون بمدة بقائها، و أن استمرار بعض المؤسسات ليس دليلا قويا على نجاحها.

المطلب الثالث:مميزات، مزايا وعيوب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

كغيرها من المؤسسات، تتميز م.ص.مط ببعض المزايا ، كما أنها تعاني من بعض النقائص و العيوب، ولكن قبل التطرق إلى مزايا و عيوب م.ص. المط، سنحاول تبيان أهم ما يميز هذه المؤسسات عن المؤسسات الكبيرة.

أولا: مميزات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تتميز م.ص.مط بجملة من الخصائص نذكر منها:

1. **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تحمل الطابع الشخصي بشكل كبير:** إن م.ص. المط في الغالب هي مؤسسات فردية أو عائلية أو شركات أشخاص . و يساعد هذا النوع من الملكيـــة، على استقطـــاب و إبراز الخبرات والمهارات التنظيمية والإدارية في البيئة المحلية وتنميتها.
2. **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يديرها أصحابها** : إن طبيعة الملكية في هذه المؤسسات، جعل مهام الإدارة تسند إلى مالك المؤسسة في غالب الأحيان ، و ذلك بسبب بساطة العمليات التي تقوم بها م.ص. المط فهي لا تتطلب مهارات عالية لإدارتها.[1]
3. **لها حجم صغير** : إن ما يميز هذه المؤسسات على المؤسسات الكبيرة ، هو توافق قطاعها المنظم مع حجمها، و تتدخل في تحديد حجمها عدة عوامل كعدد العمال، وكمية الأصول، و رقـم الأعمـــال

[1] – عبد الغفور عبد السلام وآخرون –إدارة المشروعات الصغيرة –دار الصفاء 2001 ص8.

و التي تعتبر أهم العوامل التي تفرق بين ا لم. الص. و المؤسسات الصغيرة جدا و المتوسطة و كذا الكبيرة. حيث يبين الجدول التالي فئات المؤسسات حسب معيار العمل: [1]

جدول رقم 1-6: فئات المؤسسات حسب معيار العمل

الفئـــــة	عدد العمـــال
مؤسسة جد صغيرة	من 00 إلى 09
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49
مؤسسة متوسطة	من 50 الى499
مؤسسة كبيرة	أكثر من 500

Source: Maurice Baudeau, Michel Rouge et autres
L'accompagnement managérial et industriel de la PME. p22-23

4. **تعتمد هذه المؤسسات بشكل كبير على المصادر الداخلية لتمويل راس المال** : ما يلاحظ على هذا النوع من المؤسسات، انه يعتمد بشكل كبير على التمويل الذاتي، أو القروض المقدمة من الأصدقاء، أو أفراد العائلة، أي أن الاعتماد على التمويل البنكي ضعيف و هذا راجع إلى:
   - عدم القدرة على تقديم ملفات مشاريع تخضع للشروط المطلوبة
   - عدم توفر الضمانات البنكية المطلوبة للحصول على القرض.
5. **تكون هذه المؤسسات محلية إلى حد كبير في المنطقة التي تعمل بها:** يتميز هذا النوع من المؤسسات بالتمركز، أي محدود المساحة التي ينشط فيها ، و يكون في الغالب مرتبطة ارتباطا مباشرا بالمستهلك، إذ تقوم بإنتاج سلع استهلاكية . إلا أن هناك عدد قليل من ا لم.الص.المط تنشط في مجال إنتاج سلع إنتاجية، أو جزء من منتوج معين، أي ما يعرف بالمقاولة الباطنية، لكن هذا لا يمنع من وجود ورشات لإصلاح الماكينات، تنتج أحيانا قطع غيار بديلة لتلك القطع المستوردة . [2] و خلاصة القول هي أن الارتباط المباشر بينها وبين المستهلك، جعلها ذات طابع مركزي أو محلي.

[1] - Maurice Baudeau, Michel Rouge et autres. L'accompagnement managérial et industriel de la PME. L'ARMATTAN 2000. p22-23

[2] – عبد الغفور عبد السلام و آخرون –مرجع سبق ذكره– ص8.

ثانيا: مزايا المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1. خلق فرص عمل متزايدة، و تساعد بذلك على حل مشكلة البطالة، نظـــرا لإنتشارها و تنوعهـــا، و انخفاض تكلفة خلق فرصة العمل بها.
2. نشر الرفاهية الاقتصادية، و تحسين مستويات المعيشة، و توزيع عوائد التنمية على مناطق الدولة المختلفة.[1] و بالتالي تساعد على خلق التوازن الصناعي بين الحضر و الريف.
3. يؤدي إمعانها في التخصص إلى تخفيض تكاليف الإنتاج.
4. ارتفاع قدرتها على الابتكار وذلك لإرتفاع قدرة أصحابها على الإبتكارات الذاتية في مشروعاتهم، وفي اليابان يعزى 52 % من الابتكارات إلى أصحاب هذه المشروعات.
5. ارتفاع المستوى المهاري للعمالة المشتغلة فيها نظرا للتخصص الدقيق، وقيام برامج التعاون بينها و بين المؤسسات الكبيرة على أساس التعاقد من الباطن.[2]
6. القدرة على جذب المدخرات الصغيرة، و استخدامها بطريقة فعالة، تتلاءم وظروف و طبيعة الدول النامية.
7. الفعالية و الكفاية سواء من حيث القدرة على تحقيق الأهداف الاقتصادية لأصحابها، أو من حيث قدرتها على إشباع رغبات و احتياجات العميل.
8. مناسبة لخدمة أسواق الدول النامية، التي تتصف بصغرها أو محدوديتها وتنشئتها في نفس الوقت.
9. القدرة على الانتشار في كل فروع النشاط الاقتصادي، و تجنب تلوث البيئة.
10. المرونة و القابلية للتكيف في مواجهة الظروف غير الطبيعي،ة خاصة في أوقات الانكماش أو الكساد الاقتصادي، و هذا ما تعجز عنه المؤسسات الكبيرة العملاقة، حيث تتسم المؤسسات الصغيرة بمرونة الإدارة.
11. تقديم خدمة متميزة لها طابع شخصي بسبب قربها من العميل و المورد، مما يزيد من درجة رضا العميل، وكذا إرضاء المورد.
12. معاونة المؤسسات الكبيرة على تدبير احتياجاتها من مستلزمات الإنتاج السلعية.
13. قدرتها على النمو المستمر، و تقوية الأواصر الإجتماعية وخدمة المجتمع.[3]
14. سهولة التأسيس.
15. إدارة التدريب الذاتي.

---

[1] – د. عبد المطلب عبد الحميد– التمويل المحلي و التنمية المحلية– الدار الجامعية– الإسكندرية– طبعة 2001– ص 222.

[2] – د. محمد هيكل–مرجع سبق ذكره – ص 20–21.

[3] – د. عبد المطلب عبد الحميد– السياسات الاقتصادية على مستوى المشروع –مرجع سبق ذكره– ص 222–223.

16. التكيف مع المتغيرات الحديثة.

17. جودة الإنتاج.[1]

18. تتميز الم.الص.المط بوجود علاقة قوية بين رجال الإدارة العليا فيها والأفراد العاملين بها، مما يساعد على إيجاد تفاهم و تعاون مشترك بينهما، وهذا بدوره يقلل من المنازعات بينهما.[2]

ثالثا: عيوب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1. إن هذه الصناعات و بسبب الإجراءات الضريبية المشددة ، أو القيود المتعلقة بالسيطرة النوعية أو الصحية، قد تنضوي تحت إطار القطاع غير المنظم ، و الذي يعمل بعيداً عن القوانين. و الواقع أن هذه الحالة، هي نتيجة طبيعية لعدم الانسجام أو التناغم بين المتطلبات العصرية لعملية التصنيع ، و بين الامكانات المالية أو مشكلة التمويل التي تعيشها الصناعة الصغيرة. و التي هي أساسا صغيرة بسبب الامكانات المالية المتاحة لها ، و لا تتناسب مع الأعباء التي يفرضها التكييف مع القوانين المعاصرة، سواء الضريبية منها أو الاجتماعية ، خصوصاً عندما لا تراعي الجهات الحكومية المسؤولة عن تطبيق القوانين، الأولويات التي تنسجم مع أوضاع هذه الصناعة ، وتعاملها نفس معاملة الصناعات الكبيرة ذات الامكانات المالية الواسعة. وقد تعمل بعض التشريعات على معاقبة الصناعات الصغيرة ، بحرمانها من الامتيازات التي تخص حداً معيناً في قيمة رأس المال الثابت ، و التي غالباً ما تكون بشكل إعفاءات جمركية أو ضريبية ، و هذا بحد ذاته يدفع الصناعات الصغيرة ويشجعها على الخروج عن القانون والعمل في إطار القطاع غير المنظم بعيداً عن رقابة الأجهزة الحكومية.

2.عدم مقدرة الصناعات الصغيرة على مواكبة التطورات التكنولوجية ، فهذه الصناعات و في معظم الدول النامية، نشأت لسد احتياجات السوق المحلية من السلع الاستهلاكية ، ذات النوعية المتناسبة مع مستويات المعيشة في هذه البلدان ، و لم تكن تلبية للعلاقات الأمامية و الخلفية التي تخلقها الصناعات الكبيرة، فلا هي بصناعات صغيرة مغذية للصناعات الكبيرة ، و لا هي بصناعات متلقية لفرص التصنيع التي تخلقها الصناعات الكبيرة. و هنا أيضا فإن وضعها الموصوف بصناعات مستجيبة للواقع الاقتصادي المتخلف، يجعلها غير قادرة على مواكبة التطورات التكنولوجية في مجال عملها ، خصوصاً بسبب مشكلات التمويل التي كانت أصلا سبب نشأتها الصغيرة. و قد اعتمد العديد منها في البقـــاء و الاستمرار على رخص أسعار منتجاتها الناجم عن ردا ءة النوعية ، بالمقارنة مع أسعار الصناعات المتطورة تقنياً أو المنتجات المستوردة ذات الجودة العالية، و الأسعار المرتفعة. و على هذا الأساس، فإن

---

[1] – أ. جمال الميمني –مقال بعنوان " الصعوبات والتحديات التي تواجه أصحاب الأعمال الحرة بتاريخ:2006/11/28 : http://www.chamberoman.com/arabic/pdf/reports/2002/14.doc "

[2] – د. عادل حسن–مرجع سبق ذكره– ص 23.

العديد من الصناعات الصغيرة مرشحة للانقراض، مع تحسن الأوضاع المعيشية في البلدان النامية، ذات معدلات النمو العالية ، في حالة غياب الإسناد الحكومي القادر على تطوير هيكل هذه الصناعات ودفعها للتعايش مع الصناعة الكبيرة ، وتحويلها إلى صناعة مغذية و متلقية في إطار للعلاقات الأمامية والخلفية للترابط الصناعي.[1]

3. إن السمة السلبية الأهم للمؤسسة الصغيرة، هو أنها أكثر عرضة للفشل و الموت، أو التصفية و الغلق من الأعمال الكبيرة بكثير. هذا التهديد قائم على مدى حياة المؤسسة الصغيرة، إلا أنه أعلى في سنوات التأسيس الأولى.[2]

المطلب الرابع: مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تحتل ا لم. الص. المط الجانب الأرحب من مساحة النشاط الاقتصادي داخل الاقتصاد الوطني في سائر أنحاء العا لم، و تمارس هذه المؤسسات أنشطتها داخل جميع قطاعات النشاط الاقتصادي ، سواء الصناعي أو الزراعي أو التجاري أو المقاولات، و يمكن توضيح المجالات التي يمكن أن تعمل فيها ا لم.الص.المط على النحو التالي:

أولا: مجـال الخدمات

الخدمات المصرفية ، الفندقية ، السياحية ، خدمات التدريب ، خدمات الصيانة ، و التشغيل أو خدمات النظافة وحماية البيئة من التلوث ، و خدمات النقل و التحميل والتفريغ، خدمات الدعاية و النشر والإعلان أو خدمات الكمبيوتر، الخدمات الاستشارية، إقامة الورش ذات التقنية الحديثة ، أو المستودعات و المخازن المبردة لخدمات الغير، أو الأسواق المركزية و المراكز التجارية أو المطاعم المتميزة. كذلك: المطابع والتصوير و الآلة الكاتبة، و الدهان والطلاء، و إصلاح السيارات و قطع الغيار وعمليات الصيانة الدورية. إقامة وإدارة و تشغيل المستشفيات أو المستوصفات أو المصحات، وكذا الأنشطة التجارية.

ثانيا: مجـال المقاولات

1. مقاولات الإنشاءات المدنية كالمباني ، أو تركيب المباني الجاهزة ، أو المطارات ، الطرق ، الجسور ، السدود، الموانئ، شبكات المياه و المجاري.
2. مقاولات المشاريع الكهربائية، و شبكات نقل وتوزيع التيار الكهربائي، أو الالكترونيات.
3. مقاولات المشاريع الميكانيكية لمحطات تحلية المياه أو المصانع.

---

[1] – مقال بعنوان "تمويل الصناعات الصغيرة بالعراق" بتاريخ: 2007/01/23 www.berc-iraq.comeventsIF_text.htm.

[2] - Barrow Colin :The Essence of Small Business. Uk , prentice Hall international,1993,page42.

ثالثا:المجـال الزراعي

1. **مؤسسات الثروة الزراعية:** إنتاج الفواكه والخضار أو الحبوب، أو المشاتل أو البيوت الزراعية المحمية.
2. **مؤسسات الثروة الحيوانية:** كتربية الأبقار أو الأغنام أو الدواجن أو المناحل أو الألبان ومشتقاتها.
3. **الثروة السمكية:** كصيد الأسماك، أو إقامة بحيرات صناعية لمزارع الأسماك.

رابعا: المجال الصناعي

يقصد بالمؤسسات الصناعية، هي تلك المؤسسات التي تقوم بتحويل المواد الخام إلى مواد مصنعة أو نصف مصنعة، أو تحويل المواد نصف المصنعة إلى مواد كاملة التصنيع ، أو تجهيز المواد كاملة الصنع ، و تعبئتها وتغليفها، و تتسع أنشطة القطاع الصناعي لتقدم مجالات عديدة لنشاط المؤسسات الصغيرة.[1]

و يمكن تصنيف المجالات الخاصة بالصناعات الصغيرة كالتالي:

1. **الأنشطة التابعة:** وهي التي ترتبط فيها المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة بعلاق ات مباشرة مع المؤسسة الكبرى، و تعتبر هذه الأنشطة تابعة لأنها متوقفة على حركية المؤسسات الكبرى. و في هذا الإطار يمكن التميز بين نوعين من العلاقات بين المؤسس ات الكبرى و الأقل حجما: المؤسسة من الباطن، المؤسسة المحيطة.

أ -المؤسسة من الباطن (صناعات مغذية): تعتبر الصناعات المغذية مجالا حيويا للم .الص.المط،[2] و إن نشر عدد كبير من الوحدات الصغيرة، التي تعمل في إطار المقاولة من الباطن، يمكن أن يبرر بعاملين هما: تخفيض تكلفة الإنتاج، فتفويض المؤسسة الصغيرة في إنجاز مهام معينة ، يعني تركيز اكبر لإمكانيات المؤسسة الكبيرة في مجالات أكثر مرد وديۃ ، و تحويل الأخطار سواء الصناعية مثل نسب التلف، أو الأخطار الاقتصادية.

ب -المؤسسات المحيطة : و تتمثل في المؤسسات التي تنتج منتجات تامة الصنع ، و التي تجد منفذ لها لدى المؤسسات الكبيرة .

2. **الأنشطة المستقلة:** هي المجالات التي تحقق فيها المؤسسة الصغ يرة قدرة تنافسية اكبر أمام المؤسسة الكبيرة، و ذلك لعاملين:

أ -حجم السوق و تخصص الطلب على بعض المواد، فلأنه يتعين الاستجابة إلى طلب محلي أو طلب فئة محدودة من السكان، تكون المؤسسة الصغيرة أكثر قدرة تنافسية من المؤسسة الكبيرة.

---

[1] – طرشي محمد– الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومالية–جامعة الشلف– دفعة 2003-2005.

[2] – ا. دمدوم كمال– دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج في الاقتصاديات التي تمر بفترة إعادة الهيكلة – مجلة دراسات اقتصادية , العدد الثاني .2000 . الجزائر ص 205.

ب –هناك بعض المنتجات تتميز بقصر دورة حياتها، بسبب تغير الأذواق. [1]

و بذلك نجد أن هذه المؤسسات تنشط في جل المجالات الصناعية مثل:

أ –الصناعات التي تنتج منتجات سريعة التلف (صناعات الألبان ومنتجاتها و الخبز و الحلويات المخبوزة)، و تقطيع الحجارة والمنتجات الحجرية وأعمال المقاولات، الصناعات ذات المواصفات الخاصة للمستهلكين (منتجات النجارة من أبواب و منافذ وأثاث وأنواع الطوب وخياطة الملابس...).

ب –الصناعات التي تعتمـــد على دقة العمل اليـــدوي أو الحـــرفي (مشغولات الذهب و المـــاس و الملابس المطرزة، وصناعات الفخار و الخزف الصيني، وصناعات الأواني الزجاجية ، والمنتجات النحاسية). [2]

المطلب الخامس: عوامل انتشار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هناك نوعين من العوامل قد ساعد على انتشار الم.الص.المط، و المتمثل في العوامل العامة و الخاصة، و التي تتضمن العوامل التالية:

أولا: العوامل الخاصة لانتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

و تتمثل هذه العوامل فيما يلي:

1. **عدم رغبة الكثير من الأفراد في الوقت الحاضر العمل لدى الشركات الكبرى:** ذلك لأنهم يشعرون بضآلة دورهم فيها، و ذلك على عكس الحال في المؤسسات الصغيرة ، حيث كثيرا ما ينظر إلى العاملين على أنهم ملاك لهذه المؤسسات، فمثلا كثيرا ما تقوم المؤسسات الصغيرة بإشراك العاملين في رأس مال أو أرباح المؤسسة ، و ذلك بهدف زيادة انتمائهم إلى هذه المؤسسات، و هذا بعكس المؤسسات الكبيرة التي يحس العاملون بها على أن جهودهم تذهب لإفادة غيرهم ، و أنهم لا يملكون القرار و لا المشورة في إدارة هذه المؤسسة ، حيث دورهم يقتصر في تنفيذ السياسات و القرارات الصادرة عن الإدارة، و لا يملكون الرد ولا الاقتراح ولا التقويم ، إذا ما كان هناك انحراف في تسير هذه المؤسسة، فهذه الأسباب تجعلهم لا يحسون بمصير مؤسستهم ، فتموت لديهم روح التضحيـــة و المبادرة، على عكس المؤسسات الصغيرة ، التي يكون فيها الاتصال المباشر بين الإدارة و العمال ، فيحسون بنوع من الثقة لديهم، و بالتالي يقومون بالبذل و التضحية من أجل إنجاحها ، فترتفع بذلك

[1] – د. هاله محمد لبيب عنبه مرجع سبق ذكره– ص35.

[2] – طرشي محمد– مرجع سبق ذكره. ص:

مردوديتي هذه المؤسسات و تقوى ربحيتها، و منه التوسع في نشاطها و إيجاد فرص عمل جديدة.[1] و الدليل على ذلك محلات البيع بالتجزئة الصغيرة، التي يعمل بها صاحب رأس المال بنفسه وربما بدون عمال آخرين، فالدخل الذي يحصل عليه قد يقل كثيرا عن دخله لو إشتغل لحساب شخص آخر في متجر كبير، أو مؤسسة كبيرة للبيع بالتجزئة.[2]

2. **مرونة اتخاذ القرارات الخاصة بالإنتاج و الأسعار:** و ذلك لسرعة الاتصال بين قسمي التسويـــق و الإنتاج نظرا لصغر حجم العملية البيروقراطية ، و هذا عكس المؤسسات الكبيرة، أين قسم الإنتاج يقوم بعملية الإنتاج دون مراعاة لطلب و احتياجات قسم التوزيع، فلربما أنتج منتجات غير مطلوبة في السوق، أو ربما أنتج كميات كبيرة زائدة عن حاجات قسم البيع ، فيتكدس الفائض و يكون بذلك عبئ على المؤسسة ، إذن فسهولة الاتصا ل بين القسمين ، توفر للمؤسسة مرونة و سرعة في اتخاذ القرارات اللازمة في الوقت المحدد، و المتعلقة بالكميات المنتجة، النوعية المطلوبة ، و كذا في تحديد أسعار البيع التي تتماشى مع متطلبات السوق ، فتكون هناك دراسة تنسيقية خاصة بالإنتاج و التوزيع و كذا التموين.

3. **قلة رأس المال المستثمر:** إن من بين الأسباب و العوامل التي تؤدي إلى انتشار الم. الص. المط، هو بساطة رأس المال المستثمر فيها، حيث أن من أجل إقامة مؤسسة صغيرة ، يكفي جمع مبلغ قليل من المال، كما يمكن لمجموعة قليلة من المستثمرين الالتقاء على تكوينها ، بجمع أموالهم المتوفرة لديهم من ادخاراتهم السابقة، و ذلك قصد النشاط الجماعي في إنتاج منتوج معين ، إذ أن قلة ر أس المال المستثمر يجعل الكثير من الناس يهتمون بالاستثمار في مجالات شتى ، مما يسهل عملية إقامة المؤسسات المصغرة في كل مكان، في الريف أو في المدينة، في المناطق الزراعية أو في المناطق الصناعية... ، و هذا عكس الصناعات الكبيرة التي تكلف رأس مال كبير جدا، فهي تتطلب بنيات ضخمة معدة لذلـــك و مجهزة بكل أنواع التجهيزات ، كالكهرباء والماء و الطرقات...الخ ، التي لا يمكن لفرد بسيط القيام بها، و لذلك إقامة مثل هذه المؤسسات منوطة بالحكومة وحدها ، و طبعا هذه الأخيرة لا تقيم مثل هذه المؤسسات إلا في مناطق محددة، كالمدن الكبرى التي توجد بها مواد أولية متوفرة، أو مرافق عامة كالطرق أو سكك الحديد أو الموانئ و المطارات ، إذ لا يمكن أن تقام في مناطق معزولة ، و بالتالي استثمار هذا الرأس المال يجب أن تعطى له الدراسة ، و الأولوية من أجل إقامته في مكان مناسب. و كخلاصة فان ضآلة رأس المال المستثمر في الم.الص. المط عامل من عوامل الانتشار و التوزيع لها. و منه تساهم في تشغيل أكبر عدد ممكن من شرائح المجتمع.

---

[1] – نادية قويقح – إنشاء و تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية– رسالة ماجستير –جامعة الجزائر 2002 –ص 135.

[2] – د. محمد محروس إسماعيل–مرجع سبق ذكره– ص 158.

ثانيا: العوامل العامة لانتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يوجد هناك نوع آخر من العوامل قد ساعد على انتشار الم.الص. المط و المتمثل في العوامل العامة، و التي تتضمن العوامل التالية: الم.الص. المط تهتم بكل النشاطات، الم.الص. المط لا تتطلب يد عاملة ماهرة، سهولة إقامة المشروع.

1. **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تهتم بكل النشاطات:** إن من بين ما يميز الم. الص.المط عن المؤسسات الكبيرة، هو كونها تهتم بكل أشكال النشاطات (فلاحية، صناعية، خدماتية...الخ). فهي إذن يمكن أن تنشأ في أي مكان مهما كانت مميزات هذا الأخير و خصائصه، في الريف أو في المدينة صغيرا أو كبيرا، آهل بالسكان أو عكس ذلك، فهي تلبي كل من له رغبة في الاستثمار.
2. **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لا تتطلب يد عاملة ماهرة:** كذلك لعل من الأسباب الرئيسية التي تساهم في انتشار و توزع الم. الص. المط هي أنها لا تتطلب أيدي عاملة ماهرة و متخصص ـــة، و متكونة تكوينا عاليا، فهي إذن تتطلب أيدي عاملة بسيطة إلى حد الذي تفتقد فيه الأهلية لممارسة أي نشاط، و إنما بسيطة إلى الحد الذي يمكنها فيه القيام بالأشغال و الأعمال التي تتطلبها منها تلك المؤسسات، فيكفي القليل من المعرفة و اليسير من التجربة و الخبرة للقيام بالعمل ، فهذا لا يجعلها تفكر في الاستثمار في الموارد البشرية ، و لا تسديد النفقات العالية في ذلك ، مما يسهل عليها عملية التوسع و الانتشار ،و إقبال المستثمرين على هذه المشاريع. و هذا عكس المؤسسات الكبيرة التي تتطلب كفاءة عالية، و حنكة و تجربة طويلة في الميدان، لأنها تقوم بنشاطات تستلزم الدقة في التنفيذ، مما يحتم عليها إنفاق الأموال الطائلة من أجل تكوين مستخدميها في مجال نشاطها.
3. **سهولة إقامة المؤسسة:** إن إقامة مؤسسة مصغرة هو أسهل بكثير من إقامة مؤسسة كبيرة ، و ذلك لأن هذه الأخيرة تتطلب تهيئة الأراضي اللازمة لبناء المؤسسة ، من دراسة للتربة و الحفر ، و إعداد الهياكل القاعدية من تعبيد للطرق، و حفر قنوات تمرير الغاز والكهرباء والماء و كذا تبليط الأراضي ، بما يتناسب مع حجم المؤسسة، ثم إقامة البنايات الضخمة لاحتواء الآلات والمخازن المعدة لذلك، بالإضافة إلى المستلزمات الأخرى من طلاء وإنارة وغيرها من متطلبات المؤسسة، كل ذلك يتطلب أموال ضخمة، مما يثقل كاهل المستثمر في هذا المجال. بينما المؤسسة المصغرة لا تتطلب كل هذه التكاليف الباهضة، فيكفيه بناية صغيرة تتسع لعدد قليل من الآلات، مع متسع لتخزين المـواد الأولية و المنتجات التامة، كما يتطلب تهيئة بسيطة للأراضي ، و شيء يسير من قنوات نقل الماء و الكهرباء،

و معدات متواضعة، فهي بذلك لا تكلف مصاريف إعدادية كبـيرة كما تكلفها المؤسسة الكبيـرة، و عليه من السهل جدا إقامة مؤسسة صغيرة أو متوسطة بأقل التكاليف.[1]

المبحث الثالث: مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أهم سبل دعمها وتنميتها

رغم ما يقال عن مميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن هناك توليفة واسعة من المشكلات التي قد تعوق، بل و تحد تماما من إمكانية انطلاق هذا النوع من المؤسسات، و قد أشارت دراسات عديدة إلى وجود صعاب قد تحول دون تطور و نمو المؤسسة الصغيرة، و تتعلق هذه المشاكل تارة بالمحيط الداخلي، و تارة أخرى بالمحيط الخارجي، دون أن ننسى أن هناك مشاكل تتعلق بالمحيطين معا.

كما أنه ظهرت بعض الآليات التي حاولت أن تحل أو على الأقل أن تحد من حدة بعض المشاكل، وقد تعرضنا بشيء من التفصيل إلى آليتين، رأيناهما أهم استراتيجيات دعم و تنمية هذا النوع من المؤسسات و هما: حاضنات الأعمال، وكذا العناقيد الصناعية.

المطلب الأول: مشاكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكلات عديدة، تحول دون تنمية قدراتها، و إسهامها الفعّال في دفع عجلة النمو الاقتصادي في الدول النامية. و يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من المشكلات، يتعلق أولهما بطبيعة المناخ العام الذي تعمل في ظلّه المؤسسات الصغيرة (المشكلات العامة أو الخارجية)، بينما يختص ثانيهما بالظروف الداخلية التي تحكم نشاط المؤسسة، و تنعكس على أدائها الاقتصادي (المشكلات الداخلية أو المباشرة)، و يمكن اضافة ثالثهما والذي يتعلق بالمحيطين الداخلي و الخارجي في نفس الوقت.

أولا: مشاكـــل تتعلـــق بالمحيـــط الخارجـــي

إن من أهم المشاكل الخارجية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تتمثل في الإطار التنظيمي ، و تعدد جهات الاختصاص، وكذا المشاكل المتعلقة بمختلف الإجراءات مع الأجهزة الحكومية.

1. **مشكلـة الإطـار التنظيمـي و تعـدّد جهـات الاختصـاص:** من أهم العوامل التي تعوق حركـة تطور قطـاع المؤسسـات الصغيـرة والمتوسطـة، الهيئـات و الأجهـزة العامـة التي تتـولى الإشراف و الرقابة على هذا القطاع، و ما ينجر عن ذلك من تعدّد التشريع ـات و اللوائـح، التـي قد تتعـارض مع بعضها البعض. و يترتـب على تعـدّد الجهات الإشرافية كثـرة الإجـراءات المطلوبة، مثل إجـراءات الموافقـة عـلى إقام ـة المؤسسـة، و علـى

[1] – نادية قويقح– مرجع سبق ذكره– ص 136.

الموقـع و تخصيص الأرض، و الحصول على ترخيص البناء، و تراخيص الاستيراد للآلات و المعدات، و بعض الخامات و مستلزمات التشغيل، وكذلك كثرة الشروط الصادرة عن الأجهزة الحكومية.

2. **مشاكل إجرائية مع الأجهزة الحكومية**: و تتلخّص هذه المشاكل فيما يلي:

أ -مشكلة الحصول على تراخيص التشغيل: حيث يقتضي منح تراخيص التشغيل ، استيفاء صاحب المؤسسة لاشتراطات صحية و أمنية معينة، تستغرق وقتاً طويلاً بسبب عمليات المعاينة التي تقوم بها الجهات المختصة، للتأكد من تحقّق الاشتراطات، خاصة في حالة إبداء ملاحظات و اشتراط استيفائها بالكامل قبل منح الترخيص.

ب -مشكلة التأمينات الاجتماعية: حيث تشترط هيئة التأمينات الاجتماعية على صاحب العمل ، التأمين على كافة العاملين بالمؤسسة مهما كان عددهم، و قد يتقاعس أصحاب المؤسسات الصغيرة عن ذلك، بسبب قصور الوعي وعدم إدراك مفهوم التأمينات الاجتماعية، أو عدم الرغبة في تحمل أقساط التأمين ، أو لعدم استقرار العمالة و سرعة دورانها، كما قد يتلكأ بعضهم في ســـداد ما عليهم من مستحقات للتأمينات الاجتماعية ، إذا لم تتوفّر لديهم السيولة الكافية ، مما يعرّضهم إلى دفع غرامات و فوائد تأخير تضيف أعباءً جديدة عليهم.

ت -مشكلة الضرائب: حيث لا يمسك أصحاب المؤسسات الصغيرة دفاتر حسابية منتظمة، و لذا تلجأ مصلحة الضرائب إلى التقدير الجزافي لأرباحهم، مع الميل للمغالاة في التقدير ، بسبب الشك في صحة بيانات الإقرارات المقدّمة لهم. و يترتب على ذلك دخول صاحب المؤسسة في سلسلة طويلة من الإجراءات، للاعتراض على التقدير و الإحالة إلى اللجان الداخلية ولجان الطعن، و قد ينتهي الأمر برفض الطعن و تأييد تقدير مصلحة الضرائب. و قد يعجز صاحب المؤسسة عن الوفاء بالدين، و يضطر إلى إعلان إفلاسه و التوقف عن النشاط، كما قد يشكّل هذا الدين قيداً عليها في حالة الرغبة في الاقتراض من البنوك لشراء آلات أو إجراء توسعات في النشاط.

ث -مشاكل التشريعات المنظّمة لسوق العمل: حيث يؤدى تدخل الحكومات و نقابات العمال في سوق العمل – لتحديد الحد الأدنى للأجور ، و لسن الالتحاق بالعمل، ولتنظيم تشغيل الإناث والأطفال، و نظم الإجازات والمكافآت ... الخ – إلى تقييد فرص العمل ، التي يمكن أن توفرها المؤسسات الصغيرة، حيث يخاف صاحب المؤسسة من الشكاوى المحتمل أن يتقدم بها العمال لجهات الاختصاص، بدعوى عدم الحصول على الحد الأدنى من الأجر ، أو تجاوز عدد ساعات العمل الرسمية. و يتفادى صاحب المؤسسة هذه المشاكل عن طريق الاعتماد على العمالة الأسرية

و المؤقتة والموسمية، وكذلك العمالة الوافدة غير الحاصلة على ترخيص عمل أو إقامة، مع عدم الإبلاغ عن العمالة الفعلية المتواجدة به ا. و تؤدى هذه الاعتبارات إلى ارتفاع معدل الغياب و الانقطاع عن العمل و انخفاض إنتاجية العاملين و عدم انتظام الإنتاج، فضلاً عن صعوبة الحصر الدقيق للعمالة الفعلية الملحقة بقطاع الأعمال الصغيرة.

ج – مشاكل انقطاع التيار الكهربائي: حيث تعانى بعض المناطق التي توجد بها المؤسسات الصغيرة، من تلك المشكلة بصفة متكرّرة أثناء العمل ، بسبب الضغط على شبكات الكهرباء في المناطق المزدحمة بالسكان ، و الأنشطة الاقتصادية و الخدمية، مع قصور أعمال الصيانة و التجديد للمحطات والشبكات، أو بسبب توطن المؤسسات الصغيرة في مناطق جديدة ، بعيدة نسبياً عن مراكز العمران، و لم تصل إليها خدمة الكهرباء بصورة منتظمة بعد. ونظراً لعدم إمكانية معالجة هذه المشكلة باقتناء مولدات كهربائية خاصة لارتفاع تكلفتها، فإن المؤسسة الصغيرة تتعرّض لخسائر مالية نتيجة لنقص الإنتاج والإيراد في فترات انقطاع التيار الكهربائي، فضلاً عن الخسائر الناشئة عن تلف بعض الأجهزة والآلات والخامات والمنتجات النهائية، خاصة في الصناعات الغذائية والكيماوية والدوائية.

ح –مشكلة إشغال الطريق : حيث تتوطن نسبة كبيرة من الورش الحرفية و الأعمال الصغيرة في المناطق المزدحمة بالسكان، و نظراً لضيق هذه الورش و المحال فإن أصحابها يضطرون إلى ممارسة عملهم على الأرصفة و في الشوارع – مثل ورش إصلاح السيارات و أعمال السمكرة و الدهان – مما يعرّض الكثير منهم للجزاءات ومخالفات إشغال الطريق التي تحرّرها شرطة المرافق.

خ –مشكلة توفير الأراضي و البنية الأساسية: تواجه المؤسسة الصغيرة، صعوبة في العثور على الأرض اللازمة لإقامة الورشة أو المصنع أو المتجر، نظراً لحظر إقامة بعض هذه الأنشطة في مناطق معينة – للتخفيف من التكدس السكاني و العمراني أو لاعتبارات تتعلق بالتلوث البيئي – أو لارتفاع تكلفة الأراضي في المواقع المتميّزة القريبة من الأسواق، كما لا يتوفر الحافز لدى صاحب المؤسسة لإقامة مشروعه في المناطق الجديدة ، نظراً لافتقارها لخدمات المرافق العامة و البُعد عن المؤسسات الكبيرة ذات الإرتباطات المتبادلة ، و لصغر التجمّعات السكانية المتوطنة بهذه المناطق، و بالتالي محدودية الأسواق المتاحة لمنتجات أو خدمات المؤسسة الصغيرة.[1]

[1] – محمد فتحي صقر– ندوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي:مرجع سبق ذكره.

ثانيا: مشاكل تتعلق بالمحيط الداخلي للمؤسسة

إن من أهم المشاكل الداخلية التي تواجه المؤ.الص. المط هي مشاكل تدبير الآلات والخامات ، المشاكل التنظيمية و الإدارية، انخفاض الإنتاج، الحوادث والأمن الصناعي، ارتفاع الكلفة.

1. **مشاكل تدبير الآلات و الخامات:** تعتمد المؤسسات الصغيرة على آلات و معدات قديمة مضى على تشغيلها وقت طويل، و أغلبها في حاجة إلى إحلال و تجديد شامل، حيث لا يتوفر للمؤسسة نظام دوري للصيانة و الإصلاح، نتيجة عدم الوعي بضرورة أعمال الصيانة وقصور الموارد التمويلية.
و يؤدى استمرار تشغيل معدات وآلات قديمة مستهلك، إلى ارتفاع التكاليف، و عدم انتظام الإنتاج و انخفاض الجودة بسبب كثرة الأعطال، وصعوبة تدبير قطع الغيار و الإسراع بالإصلاحات المطلوبة، و بالتالي ضعف القدرة التنافسية للمؤسسة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، التي تعتمد في إنتاجها على آلات حديثة متقدمة و تخضع لنظام كامل للصيانة و التشغيل. أضف إلى ذلك أن بعض أصحاب المؤسسات الصغيرة يترددون في استخدام الآلات الحديثة، لعدم الخبرة بها أو لارتفاع تكاليفها النسبية عن الآلات التقليدية المتعارف عليها، فضلاً عن احتياجاتها لعمالة متخصّصة و مدربة على تشغيل مثل هذه التقنيات الحديثة. و يضاعف من صعوبة استيراد الآلات الحديثة ، عدم دراية صاحب المؤسسة الصغيرة بقواعد الاستيراد ، و عدم معرفته بالشركات العالمية المنتجة لها . بالإضافة إلى مشكلة تدبير النقد الأجنبي اللازم للاستيراد، خاصة في الدول التي تتبع نظام الرقابة على الصرف. و فيما يتعلق بالخامات ومستلزمات التشغيل، فإن المؤسسة الصغيرة تواجه صعوبة في استيرادها – إذا لم تكن متوفرة في الأسواق المحلية – لنفس الأسباب السابق ذكرها، و في حالة اعتماد المؤسسة الصغيرة على الخامات المحلية، فإنه قد تواجه صعوبة في تدبيرها بالكميات والجودة والأسعار المناسبة ، للأسباب التالية:

أ – خضوع توزيع الخامات لنظام الحصص ، في بعض الدول التي لا يكفى إنتاجها للوفاء بكل احتياجات السوق المحلى، مما يترتب عليه ظهور سوق سوداء ، تدفع أصحاب المؤسسات الصغيرة إلى التعامل مع التجار و الوسطاء لتدبير احتياجاتهم من الخامات بأسعار مُغالى فيها ، وكذلك قبول أنواع رديئة منها، مما ينعكس على مستوى جودة المُنتج النهائي.

ب – عدم توفر السيولة النقدية لشراء الخامات من السوق، مما يدفع صاحب المؤسسة إلى الاقتراض من الوسطاء بفائدة عالية (في حالة عدم إمكانية الحصول على تمويل مصرفي ميسّر)، أو إلى الشراء بالأجل من الموردين والتجار ، بأسعار تزيد عن الأسعار الفورية، أو إلى التعاقد من الباطن مع

منتجين آخرين، للعمل لحسابهم مقابل توفير الخامات اللازمة، وقد تكون بشروط تعاقدية مجحفة بحقهم.

ت –عدم تمتع المؤسسة الصغيرة بحرية اختيار الأنواع المناسبة من الخامات ومستلزمات التشغيل، و عدم إمكانية الحصول على خصم كبير أو تيسيرات دفع ، عند الشراء نظراً لصِغَر حجم الطلبيات.

2. **المشاكل التنظيمية والإدارية:** يعاني قطاع المؤسسات الصغيرة، من قصور واضح في الخبرات الإدارية والقدرات التنظيمية، وذلك بسبب سيادة الإدارة الفردية أو العائلية، التي تقوم على مزيجٍ من التقاليد و الاجتهادات الشخصية، و التي تتميّز بمركزية اتخاذ القرار(حيث يضطلع فرد واحد أو عدد قليل من الأفراد، بكافة المهام والمسؤوليات الفنية و الإدارية والتمويلية والتسويقية) . و عدم الاستفادة من مزايا التخصّص ، وتقسيم العمل في زيادة الإنتاجية، و غياب الهياكل التنظيمية للمنشأة (أي عدم وجود تنظيم واضح للأقسام ، يحدّد الاختصاصات و المهام، و غياب اللوائح المنظّمة لسير العمل داخل المؤسسة)، و عدم اتساق القرارات ، بسبب نقص القدرة و المهارة الإدارية للمدير المالك غير المحترف ، و تدخّله في كافة شؤون المؤسسة. و عليه، يتضح أن نمط الإدارة في تلك المؤسسات، يختلف تماماً عن أنماط الإدارة الحديثة ، التي تأخذ بمفاهيم التخصّص الوظيفي و تقسيم العمل و تفويض السلطات و اللامركزية في اتخاذ القرارات، و غيرها من نظم الإدارة العلمية المتطورة. [1]

3. **الحوادث و الأمن الصناعي** : بسبب الجهل بقواعد الأمن الصناعي، و مستلزمات السلامة المهنية لدى العاملين، و أرباب العمل أيضا، فضلاً عن العوامل النفسية، و انخفاض المستوى الصحي، و الإجهاد الذي يصيب العامل بسبب الاستمرار بالعمل وتأثيرات الطقس. و يمكن اضافة عنصر "خسارة الديون المعدومة"من بين العناصر التي تزيد في التكلفة، حيث لا ينكر أحد أهمية اعتماد سياسة البيع بالأجل لزيادة سمعة المؤسسة، إلا أن مردود مثل هذه السياسة قد يكون مكلفا جدا، مما يعرض المؤسسة للخسارة، و بالتالي فإن ضعف قدرة المؤسسة على تحصيل ديونها، و استعادة قيمة المبيعات يعرض المؤسسة إلى خطر الفشل.

و عموما هناك عدة مشاكل أو مخاطر تعترض المؤسسة الصغيرة، كالسرقة عند التبضع خلال زياراتهم و تجوالهم في المؤسسة الصغيرة خاصة مؤسسات تجارة التجزئة، وكذا اخلال العاملين بمبدأ الأمانة، كسرقة

---

[1] – محمد فتحي صقر– نـــــــــدوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي:مرجع سبق ذكره

بعض العاملين النقود أو البضاعة، أو حتى الممتلكات المهمة، التي هي أصلا تكون عرضة لأخطار الضرر، و الفقدان أو الحريق، أو الفيضانات أو الأعاصير، و انفجار البراكين أو أعمال الشغب. [1]

ثالثا: مشاكل تتعلق بالمحيطين الداخلي والخارجي

هناك مشاكل تتعلق بالمحيطين الداخلي والخارجي، يمكن إجمالها فيما يلي:

1. **مشكلة عدم توافر المعلومات والبيانات:** تعاني المؤسسات الصغيرة من نقـص شديد في المعلومات و البيانات، التي تمكّنها من اتخاذ قرار الاستثمار على أسس اقتصادية رشيدة، مما يترتب عليه عدم إدراك صاحب المؤسسة، لفرص الاستثمار المتاحة ، أو جدوى التوسع أو تنويع النشاط، كما أن عدم الإلمام بتطورات الإنتاج والطلب السوقي وحجم الواردات المناظرة و مستويات الأسعار وغيرها من المتغيرات الاقتصادية، يجعل من الصعوبة على صاحب المؤسسة تحديد سياسات الإنتاج و التسويق، التي تمكّنه من تدعيم قدرته التنافسية في السوق ، أو علاقاته التكاملية مع المؤسسات الكبيرة، و يمكن اعتبار هذا المشكل داخلي إذا افتقدت هذه المؤسسة ، إلى سياسة أو استراتيجية تمكنها من جمع المعلومات و البيانات، أو كان هناك ضعف في تسيير الإدارة المكلفة بجمع هذه المعلومات و البحث عنها، كما يمكن اعتباره مشكل خارجي ، إذا كان هناك شح أو ندرة في المعلومات الرئيسية أصلا خارج عن نطاق المؤسسة.

2. **مشكلة التمويل و التسويق:** تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من عدم كفاية رؤوس الأموال ، لتوفير المعدات اللازمة، و مستلزمات التشغيل بصفة دورية. حيث تواجه الصناعات الصغيرة، مشكلات كبيرة من ناحية التمويل. و من المعروف أن إنشاء أى مؤسسة صغيرة ، يعتمد في تمويلها على الإمكانيات الذاتية لمؤسسي المؤسسة، كما يعتمد في جانب آخر على المؤسسات التمويلية ، و على الأخص المصرفية، و التي غالبا ما تحجم عن تمويل الصناعات الصغيرة و المتوسطة، أو تفرض شروطا قاسية لما تتوقعه من ارتفاع درجات المخاطرة، حيث يواجه أصحاب تلك المؤسسات ما يلي:

أ -المطالبة بضمانات كبيرة، و تعقيد الإجراءات، و المبالغة في طلب مستندات.

ب -فرض نمط واحد للمعاملة، من حيث فترات السماح، و مدة السداد، بالإضافة إلى التشدد في معايير تقويم مصداقية أصحاب المؤسسات، بصرف النظر عن أن طبيعة هذه المؤسسات قد لا تتناسب مع هذا النمط، مما يؤدي إلى ارتفاع احتمالات التعثر في السداد.

ت -صغر قيمة القرض وزيادة نسبة الفوائد.

ث -عدم وجود برامج لضمان المخاطر.

[1] – د.كاسر نصر المنصور– د. شوقي ناجي جواد– مرجع سبق ذكره–ص 52.

أما المشاكل التسويقية:

أ -تمثل صعوبات التسويق عائقا شديدا ، يسهم في عزوف المنتجين على التوسع في الإنتاج وتطويره. و قد أصبحت مشكلة التسويق هي العائق الرئيسي الذي يواجهه المنتجون ، بالإضافة إلى أن ضعف الإمكانيات التمويلية للمنتج ، تضعف من قدرته على تأمين منافذ تسويقية له، و يضطره في معظم الأحوال، إلى الاعتماد على الوسطاء في التسويق، مع ما يمثله من تنازل عن جانب كبير من عوائد التسويق.

ب -يضاف إلى ذلك مشاكل تسويقية تتمثل على الأخص في الآتي: نقص الخبرة التسويقية، الافتقار إلى المعلومات الخاصة بالأسواق المحلية و الخارجية، انحصار النشاط التسويقي في النطاق الجغرافي لموقع الإنتاج بسبب ضعف القدرة المالية، عدم القدرة على المنافسة و الدخول في المناقصات الحكومية، نظرا لكبر حجم المناقصات التي تطرحها الوزارات و الأجهزة الحكومية مركزيا، مما لا يمكن لأصحاب المؤسسات الصغيرة محدودي الإمكانيات ، عن الدخول فيها، عدم القدرة على منافسة البضائع المستوردة، إنخفاض مستوى جودة المنتجات و عدم تنميطها، انخفاض القدرة التنافسية على التصدير لارتفاع التكلفة، انعدام العلاقة بين الصناعات الكبيرة و الصناعات الصغيرة ، وعدم وجود تنسيق يسمح باستخدام المؤسسات الصغيرة كمدخلات للصناعات الكبيرة، و هذا يعني انخفاض درجة التكامل الصناعي. [1] إذا من هذا المنطلق يمكن اعتبار هذا المشكل مشكل خارجي، لكن يمكن اعتباره مشكل داخلي أيضا ، إذا لم توجد سياسة تمويلية واضحة ، وطرق مدروسة لتوفير ضمانات كافية للقروض، و غياب سياسة تسويقية مدروسة.

3. **ارتفاع الكلفة**: حيث تفتقر غالبية الدول النامية إلى أنظمة السيطرة على الكلفة، بسبب حداثة هذا النوع من الصناعات فيها، و التأكيد فقط على ارتفاع أجور العمال، كسبب رئيسي لارتفاع الأسعار، و عدم الأخذ بعين الاعتبار بقية مستلزمات الإنتاج الأخرى مثل الكهرباء، و ما تؤدي به إلى ارتفاع الأسعار.[2]

4. **مشكلة العمالة الفنية المدرّبة** : تفتقر المؤسسات الصغيرة إلى الكوادر الفنية لأسباب كثيرة، أهمها عدم ملاءمة نظم التعليم والتدريب لمتطلبات التنمية في هذا القطاع، و تفضيل العمالة الماهرة العمل في المؤسسات الكبرى، حيث الأجور الأعلى ، و المزايا الأفضل و الفرص الأكبر للترقي. و لذا،

---

[1] – المنتدى الثالث لتطوير وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة –تونس 29-30 جوان 2005 –الفرص والتحديات أمام عملية تطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ظل العولمة وتحرير التجارة.

[2] – تمويل الصنـــاعات الصغيـــرة فـــي العراق–مرجع سبق ذكره.

يضطر صاحب المؤسسة الصغيرة إلى توظيف عمال غير مهرة، و تدريبهم أثناء العمل، غير أنه كثيراً ما يترك العامل وظيفته ، بمجرد إتقان العمل ، و يتجه للانضمام للمؤسسات الكبيرة للاستفادة من مزاياها. وعلى ذلك، فإن اضطرار المؤسسات الصغيرة إلى توظيف عمالة غير ماهرة باستمرار وتحمّل مشاكل وأعباء تدريبهم، فضلاً عن دفع أجور مرتفعة لبعض التخصّصات النادرة لضمان بقائها في العمل، كلها أسباب من شأنها تخفيض الإنتاجية و جودة السلع والخدمات المقدّمة، بالإضافة إلى ارتفاع التكاليف ، و عليه يمكن اعتباره مشكل خارجي. لكن قد يكون داخلي إذا تقاعست هذه المؤسسات على تدريب عمالها، و على انفاق مبالغ معتبرة لهذا الغرض.

المطلب الثاني: حاضنات الأعمال كآلية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

مما لا شك فيه أن التقدم التكنولوجي الهائل، و تحرير الأسواق من خلال العولمة قد أديا إلى خلق تحديات جديدة أمام المص. المط، و من هذا المنطلق و في هذه الأجواء التنافسية شديدة الصعوبة، توضحت أهمية منظومات العمل المستحدثة، التي تعمل على تطوير و تحديث مفهوم ودعم ورعاية المص.المط . و في هذا المجال تعتبر آلية حاضنات الأعمال من أكثر المنظومات التي تم ابتكارها في العشرين سنة الأخيرة، فاعلية و نجاحا في الإسراع في تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية و التكنولوجية، وخلق فرص عمل جديدة، وحاضنات الأعمال قد أقيمت في الأساس، لمواجهة الإرتفاع الكبير في معدلات فشل، و انهيار المص. المط الجديدة في الأعوام الأولى لإقامتها.

و عليه، نهدف من خلال هذا المطلب إلى التعريف بالحاضنات، و أهدافها، عوامل و مقاييس نجاحهـــا، و أنواعها...الخ.

أولا: تاريخ حاضنات الأعمال

يرجع تاريخ حاضنات الأعمال، إلى أول مؤسسة تمت إقامتها في مركز التصنيع المعروف بإسم Batavia في ولاية نيويورك بالو.م.أ. وذلك عام 1959، عندما قامت عائلة بتحويل مقر شركتها التي توقفت عن العمل، إلى مركز للأعمال، ثم تأجير وحداته للأفراد الراغبين في إقامة مؤسسات مع توفير النصائح والاستشارات لهم، و لاقت هذه الفكرة نجاحا كبيرا، خاصة و أن هذا المبنى كان يقع في منطقة أعمال، وقريبا من عدد من البنوك. لكن هذه المحاولة لإقامة الحاضنات لم يتم متابعتها بشكل منظم حتى بداية أعوام الثمانينات، لهذا يرجع تاريخ الحاضنات إلى بداية عقد الثمانينات، حيث ظهرت الحاجة إلى خلق فعاليات جديدة قادرة على دعم، و رعاية الاختراعات، و الأبحاث التطبيقية، و الإبداع التكنولوجي.

وفكرة الحاضنات، مستوحاة من الحاضنة التي يتم وضع الأطفال غير المكتملين فيها فور ولادتهم، من أجل تخطي صعوبات الظروف الخاصة المحيطة بهم، وذلك عن طريق تهيئة كل السبل من أجل رعايتهم، ثم يغادر الوليد الحاضنة بعد أن يتم التأكد من صلابته، و قدرته على النمو و الحياة الطبيعية وسط الآخرين.[1]

ومنذ بداية أعوام الثمانينات، حيث البداية الفعلية لإقامة الحاضنات في الو.م.أ، لم تتوقف منظومة الحاضنات عن التطور، حتى أصبحت اليوم تمثل صناعة قائمة بذاتها يطلق عليها البعض"صناعة الحاضنات"، و إذا نظرنا إلى تطور الحاضنات كصناعة في العالم، نذكر أن هناك حاليا حوالي 3500 حاضنة أعمال في مختلف دول العالم. والشكل التالي يوضح أهم الدول التي لديها برنامج للحاضنات وعدد الحاضنات العاملة بها.

الشكل رقم 1-3: أهم الدول التي لديها برنامج للحاضنات وعدد الحاضنات العاملة بها

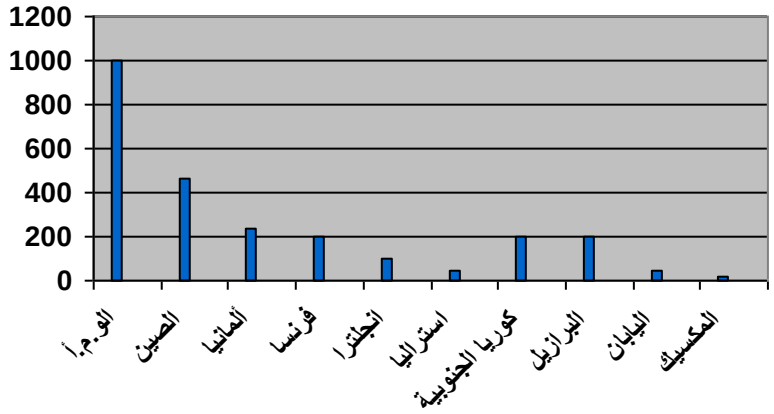

المصـــــدر:من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات من الموقع: www.isesco.org.ma

ثانيا: تعريف حاضنات الأعمال و أهم أهدافها

فيما يلي سنتناول تعريفا لحاضنات الأعمال، ثم أهم الأهداف التي تسعى لتحقيقها.

1. **تعريف الحاضنات**: إن الحاضنة بوجه عام منظومة عمل متكاملة، توفر الإمكانيات باستضافة المؤسسة الصغيرة لفترة محددة، حسب نوع و إمكانية هذه المؤسسة، قد تتراوح من عام إلى ثلاثة أعوام و أكثر، و يتم تنميتها و تطويرها، من خلال توفير بيئة عمل صالحة، متاحة و داعمة، و تتضمن مكانا لإحتضان المؤسسة، كما تقوم بتوفير كافة الخدمات من وسائل اتصال، وسكرتارية، وقاعة اجتماعات، و إدارة داعمة فنيا وإداريا وتسويقيا، لقاء إيجار رمزي، كما تخفض المتطلبات الاستثمارية اللازمة لبدء المؤسسة إلى أدنى الحدود، و بما يكون في مقدور صغار المستثمرين و المبدعين، و بما يؤدي إلى تسريع نقل المبادرة من مرحلة الفكر إلى واقع التطبيق

[1]- نبيل محمد شلبي- مقدمة عن حاضنات الأعمال- نقلا عن موقع بتاريخ 2007/02/11: www.isesco.org.ma

العملي، الصناعي، التجاري، و تبعا لاتحاد حاضنات الأعمال الأمريكية، فإن الحاضنات عبارة عن وسيلة تساعد المؤسسات الحديثة على البقاء والنمو خلال فترة الإقلاع Start-up، حيث تمد لها يد العون في مواضيع الإدارة و توفير مدخل إلى التمويل إضافة إلى الدعم الفني.[1]

2. **أهداف الحاضنات**: يتم إقامة حاضنات الأعمال لتحقيق بعض الأهداف، من أهمها:

أ -تقديم المساعدات و المشورة في مجالات التنظيم و الإدارة، خاصة في مرحلة الإنشاء، و مرحلة النمو، أما في مرحلة النضوج، فإن ما يتم تقديمه من مساعدات إدارية و تنظيمية، إنما يستهدف المحافظة على بقاء و استمرار المؤسسة.

ب -تقديم مساعدات مالية مباشرة، أو التعريف بفرص و مصادر التمويل المتاحة أمام المؤسسات.

ت -تقديم الخدمات التقنية المساعدة.

ث -تقديم و توفير فرص البيع التأجيري للآلات و المعدات، و ما يرتبط بها من توسعات مكانية.[2]

ج -مساعدة الشباب من خريجي الجامعات على إقامة المشاريع الصغيرة.

ح -تقليص الخطر و أسباب فشل المؤسسات.

خ -ربط المؤسسات المختصة بالقطاعات الصناعية، و التجارية محليا، و ربما في الدول الصناعية المتقدمة.

د -المساهمة في توطين التكنولوجيا المستوردة و المساعدة في نقل التكنولوجيا من الدول المتطورة تكنولوجيا، و تعزيز استخداماتها و تطبيقها في المجتمع المحلي، بما يخدم عملية البناء الاقتصادي.

ذ -و تنشـــأ الحاضنات التكنولوجية في الجامعات أو المعاهد، من طرف بعض المنظمات الحكومية و بعض الشركات الكبرى، وبعض البلديات في المدن. و الآن مع انتشار شبكة الانترنت، فيمكن إقامة هذه الحاضنات الافتراضية في أي مكان، و تقوم بصلة الوصل بين منتسبيها و الجهات التي يحتاجون إليها. [3]

---

[1]- T.Miyake- الاجتماع الخامس للمنظومة العربية لتبادل المعلومات التكنولوجية (Unido) الرباط 13- 15 مارس 2002.

[2]- عبد السلام أبو قحف- دراسات في إدارة الأعمال- مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية- الإسكندرية- طبعة 2001- ص 71.

[3]- محمد بن بوزيان- تكنولوجيا الحاضنات في الوطن العربي: الفرص و التحديات ـــالملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة و الكفاءات البشرية – 09-10 مارس 2004 –جامعة ورقلة.

ثالثا: أنواع حاضنات الأعمال

هناك عدة تصنيفات للحاضنات بحيث يمكن تقسيم الحاضنات إلى:

1. **حاضنات الأعمال العامة:** هذه الحاضنة لا تسعى بالدرجة الأولى إلى تحقيق الربح، كما أنها تقوم بدعم ورعاية الحكومة، أو الأجهزة المحلية، و الهيئات و المؤسسات الأهلية، و تسعى إلى تحقيق التنمية الاقتصادية على المستوى القومي.[1]
2. **حاضنات الأعمال الخاصة:** و تعنى ببعض الجوانب الاقتصادية للمنطقة التي توجد فيها، من خلال إعادة الهيكلة الصناعية للمنطقة، أو تشجيع صناعات معينة فيها، أو خلق فرص وظيفية لتخصصات مرغوبة، أو لفئات محددة من الباحثين فيها عن العمل، أو لاستقطاب استثمارات من نوع خاص إليها.
3. **حاضنات الأعمال التقنية:** و تعنى بالتقنية و نشرها وتطوير المؤسسات المتخصصة فيها.
4. **حاضنات الأعمال الإقليمية:** تخدم هذه الحاضنة منطقة جغرافية معينة بهدف تنميتها.
5. **الحاضنة الصناعية:** وهي التي تقام داخل منطقة صناعية، بعد تحديد احتياجات هذه المنطقة من الصناعات المغذية و الخدمات.
6. **حاضنات القطاع المحدد :** تهدف إلى خدمة قطاع أو نشاط محدد، مثل البرمجيات أو الصناعات الهندسية على سبيل المثال.
7. **الحاضنات البحثية:** نجد هـــذا النوع داخل الجامعات، أو مركز أبحاث، لتطوير أفكار و أبحـــاث و تصميمات الأساتذة والباحثين.
8. **حاضنة الانترنت:** هي مؤسسة تساعد شركات الانترنت الأخرى، على النمو من شركات ناشئة إلى ناضجة.[2]
9. **حاضنات الأعمال الدولية:** تركز هذه الحاضنات على التعاون الدولي و المالي و التكنولوجي، بهدف تسهيل دخول الشركات الأجنبية إلى هذه الدول من ناحية، وتطوير و تأهيل المؤسسات الوطنية للتوسع و الاتجاه إلى الأسواق الخارجية.
10. **الحاضنات المفتوحة أو"الحاضنات بدون جدران "**: و تمثل الحاضنات التي تقام من أجل تنمية و تطوير المؤسسات و الصناعات القائمة بالفعل، حيث تقام في أماكن التجمعات الصناعية، لتعمل كمركز متكامل لخدمة و دعم المؤسسات المحيطة. و تقوم هذه الحاضنة بكافة أنشطة حاضنات

---

[1] – د. عبد السلام أبو قحف– العولمة وحاضنات الأعمال– مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية– الإسكندرية– طبعة 2002– ص 83.

[2] – نبيل محمد شلبي– نموذج مقترح لحاضنة تقنية بالمملكة العربية السعودية–ندوة واقع ومشكلات المنشآت الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها– الغرفة التجارية الصناعية بالرياض– 8-2002/10/9.

الأعمال التقليدية، من حيث العمل كجهة وسيطة بين المؤسسات، و المراكز البحثية و الجامعات، و معامل الأبحاث...الخ.

بالإضافة إلى هذه الحاضنات، يوجد عدد من الحاضنات مثل:

1. حاضنات متخصصة في مجالات فنية أو إبداعية.
2. حاضنات متخصصة لمواجهة مشكلات محددة (استيعاب المتقاعدين من القوات المسلحة، أو من شركات كبرى منهارة)
3. حاضنات متخصصة في أعمال المرأة.
4. حاضنات متخصصة في مجالات تصنيعية، و إنتاجية وخدمية متنوعة.[1]

رابعا: الفرص المتاحة من استعمال حاضنات الأعمال

1. تقوم بتسهيل وصول المؤسسات المنتسبة إليها، إلى مصادر التمويل المختلفة، مع مساعدتها في إعداد خطط العمل اللازمة للاتصال بالراغبين في الاستثمار في هذه المؤسسات.
2. يمكن للحاضنات نفسها المشاركة في ملكية هذه المؤسسات.
3. يمكن للمؤسسات المنتسبة للحاضنات التقنية المرتبطة بالجامعات، تخفيض التمويل اللازم لها، بموجب ترتيبات تشارك فيها هذه الجامعات في ملكية هذه المؤسسات مقابل حقوق الملكية، و الإستفادة من براءات الاختراعات المملوكة لهذه الجامعات.
4. توفير الخدمات القانونية المختلفة، التي تحتاج إليها المؤسسات المنتسبة لها، سواء ما يتعلق منها بتأسيسها و تسجيلها وكتابة عقود التراخيص، أو ما يتعلق منها بحماية الملكية الفكرية، وبراءات الاختراع.
5. تقوم حاضنات الأعمال ببناء شبكات التواصل، عن طريق الدعوة لندوات و معارض، تستهدف استقطاب الجهات المحتمل استثمارها في المؤسسات المنتسبة لهذه الحاضنات.
6. و بصفة عامة، تقوم حاضنات الأعمال بتوفير العديد من الخدمات المختلفة الأخرى للمؤسسات المنتسبة لها، مثل القيام بتقديم خدمات التدريب، و القيام بتقديم خدمات التسويق، و في الحاضنات المرتبطة بالجامعات، يمكن الإستعانة بطلاب هذه الجامعات في تقديم بعض خدمات التسويق.
7. توفر الحاضنات التقنية المرافق الأساسية، من مختبرات و معامل و تجهيزات، و الاحتياجات الإضافية من أجهزة، و برامج، وخدمات تقنية المعلومات شبكة الاتصالات.

[1]- نبيل محمد شلبي- مقال على النت بعنوان: مقدمة عن حاضنات الأعمال- مرجع سبق ذكره.

خامسا: مقاييس نجاح حاضنات الأعمال

يقاس نجاح حاضنة الأعمال، بعدد المؤسسات التجارية (الصغيرة) الجديدة المتخرجة منها، خلال فترة محددة (في الغالب سنتان)، و بما تحققه من تشجيع المبادرات، و تنمية روح المخاطرة، و خلق فرص عمل جديدة، مع اجتذاب الصناعات المطلوبة. و يقاس نجاح حاضنة الأعمال التقنية، بمقدار ما تحققه في نشر التقنية، و تبني و تطوير أفكار، و براءات اختراعات الأكاديميين، والباحثين تجاريا.

كما أنه توجد عوامل لابد من توافرها لنجاح هذه الحاضنات:

1. **مدير الحاضنة:** يجب أن تتوافر فيه بعض المهارات، بمجال تخطيط الأعمال، و الإدارة، و التسويق، و المحاسبة.
2. **دعم المجتمع:** من المهم أن تكسب الحاضنات الدعم المعنوي، و العلاقات التجارية للسكان المحليين، القاطنين بمكان تواجد الحاضنة.
3. **انتقاء مشروعات الحاضنة:** كلما كانت معايير الاختيار و واضح ة ومحددة، زادت فرص اجتذاب أفكار، تمتلك القدرة على النجاح.
4. **إمكانية الحصول على التمويل:** تستطيع الحاضنة جمع معلومات جيدة، عن مختلف مصادر و أنواع التمويل البنكي، أو المؤسسي، و المنح وصناديق القروض المختلفة، وكبار المستثمرين.
5. **خلق فرص النجاح:** يمكن تحسين صورة الحاضنة، من خلال وجود مبنى جديد أو مجدد، وجود صلات بالمؤسسات المحلية الرئيسية، وجود صلات جيدة بالصحافة، و علاقات عامة محلية، و وجود كل من مدير ناجح على رأس العمل، و مؤسسات واعدة و مؤسسات متخرجة ناجحة.
6. **التقييم والتحسين المستمر:** إن الحاضنات بحاجة إلى تقييم عملياتها و أدائها على نحو منتظم، و لا يشمل ذلك مجرد مراقبة الأداء من حيث نمو ا لم.الص.المط وحسب، و لكن يشمل أيضا نمو و تطور المؤسسات بعد تخرجها من الحاضنة.[1]

[1] – أ.د محمد بن بوزيان– تكنولوجيا الحاضنات في الوطن العربي– مرجع سبق ذكره.

المطلب الثالث: العناقيد الصناعية كاستراتيجية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم

تعد استراتيجية العناقيد الصناعية إحدى أهم أساليب تطوير الم .الص. المط، و دعم قدراتها الإنتاجية، بما يساعد تلك المؤسسات على العمل في إطار حجم كبير نسبياً، يسمح لها بالتمتع بمزايا اقتصاديات الحجم الكبير، من إمكانية استخدام التكنولوجيا المطورة، أو خفض تكاليف الإنتاج، بالإضافة إلى رفع جودة و تنافسية المنتجات النهائية. و تهدف دراستنا إلى التعرف على المفاهيم الأساسية للعناقيد الصناعية ، من خلال التطرق إلى تعريف هذه العناقيد، سماتها و أهم مزاياها، العلاقات الصناعية داخل العنقود، معايير تصنيفها وأخيرا السياسات اللازمة لخلقها وتنميتها.

أولا:تعريـــف العناقيـــد الصناعية

تعرف الأدبيات الاقتصادية العناقيد الصناعية ، بأنها تجمعات جغرافية (محلية أو إقليمية أو عالمية) لعدد من الشركات، و المؤسسات المرتبطة و المتصلة ببعضها البعض في مجال معين، و تتضمن المصنعين و الموردين للمدخلات الهامة، كمكونات الإنتاج و المعدات المستخدمة في العملية الإنتاجية، أو الموردين لبعض خدمات البنية التحتية الخاصة بالصناعة. و قد يتسع مفهوم العناقيد الصناعية، ليضم عدد من هيئات التمويل، و الهيئات الحكومية، و غير الحكومية مثل الجامعات، و المؤسسات التي تقوم بالتدريب المهني و النقابات المهنية.

و يمثل العنقود السلسلة الكاملة للقيمة المضافة، و لكن تختلف العناقيد من حيث العمق ودرجة التعقيد، ولكن غالباً ما يضم العنقود جميع مراحل العملية الإنتاجية.

ثانيا: سمات العناقيد الصناعية وأهم مزاياها

على رغم اختلاف أحجام و أشكال و أنواع العناقيد الصناعية في العديد من الدول ، إلا أن هناك عدة سمات أساسية تتوفر في العناقيد:

1. تجمع جغرافي لشركات تربطها علاقات في سلسلة القيمة المضافة.
2. علاقات ترابط رأسية (أمامية و خلفية)، وأفقية مبنية على تبادل السلع، و الخبرات، و الموارد البشرية.
3. توافر خلفية اجتماعية، وسلوكية تدعم الترابط بين المؤسسات الاقتصادية.
4. شبكة من المؤسسات و المعاهد العامة و الخاصة، التي تساند الكيانات الاقتصادية المختلفة، و التي يعتبر وجودها من أهم العوامل التي تساعد على تعزيز تنافسية أعضاء السلسلة العنقودية، كالجامعات و المعاهد التعليمية.

و يترتب على التجمع العنقودي العديد من المزايا ، سواء على مستوى المؤسسات، أو على مستوى الاقتصاد ككل:

1. يساعد على زيادة فرص التخصص وتقسيم العمل.
2. يؤدى إلى تقليل نفقات التبادل أثناء المراحل الإنتاجية.
3. تركز الخبرات الفنية سواء البشرية أو التكنولوجية في هذه المجالات.
4. و يساعد على حصول الوحدات الصغيرة على مزايا الحجم الكبير ، من خلال تخصص كل وحدة في مرحلة، أو جزء محدد من المنتج النهائي.
5. يساعد هذا التركز للمؤسسات على تطور البنية الأساسية، من الخدمات القانونية و المالية، و غيرها من الخدمات المتخصصة.
6. يساهم في زيادة الصادرات، وخفض معدلات البطالة، و جذب الإستثمارات الأجنبية، و رفع معدلات النمو الإجمالية.[1]

ثالثا: العلاقات الصناعية داخل العنقود

يرتبط بفكرة العناقيد الصناعية عدد من المفاهيم الأساسية، المتعلقة بالمراحل المختلفة لإتمام العملية الإنتاجية، و دورة السلع والخدمات، و المنتجات الوسيطة بين الوحدات المختلفة داخل العنقود . و تشتمل هذه المفاهيم على الصور المختلفة للعلاقات الصناعية بين المؤسسات، و التي من أهمها:

1. **التزويد الخارجي:** يشير هذا المفهوم إلى قيام الشركة الأم بشراء السلع الوسيطة ، أو الخدمات المساعدة للعملية الإنتاجية بدلاً من إنتاجها داخلياً ، و في هذه الحالة تقوم إحدى الوحدات، و التي عادةً ما تكون صغيرة أو متوسطة الحجم، بإنتاج تلك المكونات، أو تقديم تلك الخدمات لصالح الشركة الأم. و يمثل التزويد الخارجي أحد أشكال العلاقات الرأسية بين المؤسسات ، و له عدة مزايا، فمن حيث النواحي المالية: يسمح هذا النظام باستبدال النفقات الثابتة للعاملين بأخرى متغيرة، و بالتالي التقليل من النفقات، أما من النواحي الإنتاجية : فإن الإدارة تستطيع تركيز اهتمامها على مستوى التنافسية و الجودة الخاصة بمنتجاتها، بدلاً من تشتت الاهتمام على العمليات الفرعية للإنتاج.
2. **التحالفات الاستراتيجية:** تتجه الشركات إلى هذه العلاقات، لما لها من ميزة في التشارك في تكلفة الحصول على هذه الخدمات (الفنية، التكنولوجية، المعلوماتية)، و بالتالي توفير تكاليف أن تقوم الشركة بمفردها بهذا الجهد، إضافة إلى أن وجود مجموعة من الشركات في نشاط مجمع، يؤدى إلى

[1]- The department of Trade and Industry, Clusters, 14 July 2003, http://www.dti.gov.uk/clusters

الاستفادة من تنوع الخبرات من خلال الاحتكاك. و يستدعى هذا النمط من العلاقات وجود بيئة أعمال ناضجة و متطورة، حتى يمكن أن تتجه إليه الشركات، كما أنه يستدعى وجود قاعدة تشريعية وقانونية كفأة، حتى يمكن تفعيل آثاره الايجابية.

3. **التعاقد من الباطن:** هو أحد أشكال الاعتماد المتبادل بين الوحدات الإنتاجية ، حيث تقوم أحد الوحدات بإنتاج المنتج النهائي لصالح وحدة أخرى، وذلك وفقاً للمواصفات التي تحددها الوحدة التي يتم الإنتاج لصالحها.

رابعا: معايير تصنيف العناقيد الصناعية

يتم تصنيف العناقيد الصناعية وفقاً لعدد من المعايير:[1]

1. **مرحلة التطور:** تنقسم العناقيد وفقاً لمرحلة النمو إلى الطور الجنيني: و هي المرحلة التي يكون فيها حجم العنقود صغيراً ، و لديه إمكانيات نمو كبيرة، طور الإنشاء: حيث تظل هناك إمكانية لنمو العنقود رغم كبر حجمه، طور النضج: حيث يكتمل فيه بناء العنقود، و تصبح إمكانية النمو ضئيلة للغاية.
2. **عمق العلاقات بين الوحدات:** وتنقسم العناقيد الصناعية إلى عناقيد ذات علاقات عميقة ، أو غير معروفة، وذلك وفقاً لعمق الروابط الإنتاجية بين الوحدات ، و عدد المؤسسات القائمة داخل العنقود.
3. **ديناميكية العمالة:** و تنقسم العناقيد وفقاً لتطور حجم العمالة ، إلى عناقيد في حالة نمو أو انخفاض أو استقرار. و يعتبر العنقود في حالة استقرار إذا كان التغير في حجم العمالة يتراوح بين ±10%.
4. **أهمية العلاقات الجغرافية:** كما يتم تقسيم العناقيد وفقاً لمستوى المنافسة ، طبقاً للعلاقات الجغرافية سواء كانت على المستوى الإقليمي أو الوطني أو الدولي.

[1] – مجلس الوزراء– مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بتاريخ: 2007/03/04 www.idsc.gov.eg

خامسا:السياسات اللازمة لخلق و تنمية العناقيد الصناعية

يمكن تقسيم سياسات تمكين العناقيد الصناعية، من أداء دورها في الاقتصاد القومي إلى مجموعتين:

1. **تتعلق الأولى:** بمجموعة السياسات التي يجب إتباعها لتنمية ا لم.الص. المط التي يمكن أن يتكون منها العنقود. فلا يمكن تنمية العنقود، دون تنمية و مساندة الوحدات الأساسية الداخلة فيه، و هي الشركات، و بالتالي فإن برامج المساندة، يجب أن يكون بينها درجة متطورة من العلاقات المؤسسية حتى يمكن أن تتعاظ م فائدتها. بحيث تكون برامج التنمية التكنولوجية متسقة مع برامج التمويل المتاحة، و برامج تنمية مهارات العمالة، بحيث يؤدي الإختلاف في المستوى، أو المحتوى أو عدم اتساق التوقيت، يؤدى إلى فجوات بين المستوى التكنولوجي، الذي يمكن أن تطبقه المؤسسة، و بين حجم التمويل المتاح و المستوى الفني للعمالة.[1]
2. **المجموعة الثانية:** من السياسات فهي للمساعدة على خلق هذه العناقيد و تأهيلها للقيام بدورها ، ففي بداية تكون العنقود، فإن النمط السائد من العلاقات الصناعية يكون العلاقات الرأسية.[*] و هنا يقع على الدولة مسؤولية المساعدة في نضوج العنقود، من خلال تصميم البرامج التي تشجع على إرساء نمط شبكي من العلاقات، مثل تشجيع التعاقد من الباطن وتشجيع تبادل المعلومات، و إنشاء مراكز تدريب مشتركة وشركات مشتركة جديدة، يساهم فيها العاملين في العنقود إضافة إلى آخرين من أجل تطوير نوعيات جديدة من التكنولوجيا التي تخدم العنقود، أو من أجل التسويق الخارجي المشترك، أو لإنتاج مدخل وسيط له صفة العمومية في هذا العنقود. أيضاً يقع على الدولة مسؤولية إقامة الربط بين العنقود الصناعي و نظام التطوير الوطني، وهو النظام الذي يضم ثالوث: نظم التعليم و التدريب، ونظم الإنتاج، و مؤسسات البحث العلمي و الجامعات، ذلك أن هذا الربط هو الذي يدفع إلى تطوير العنقود، و وصوله إلى مرحلة التنافسية العالمية، وعليها أن تحدد الأنواع المختلفة من العناقيد الصناعية الموجودة داخل اقتصادها، و تتعرف على مرحلة التطور التي وصل إليها كل منها، حتى لا يضر تصميم السياسة الاقتصادية على المستوى الكلى بأحد العناقيد الهامة، إضافة إلى أن تصميم السياسة الاقتصادية يجب أن يكون في إطار رؤية واضحة لأطر عمل مختلف العناقيد الصناعية في الاقتصاد، و أيضاً في إطار رؤية متكاملة لخريطة العناقيد ولعلاقات الارتباط بينها.[2]

---

[1] - العناقيد الصناعية كاستراتيجية لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم- دراسة أصدرت عن مجلس الوزراء- مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار- مصر-جويلية 2003.

[*] - بمعنى تعاون في شكل التزويد الخارجي بالمدخلات الوسيطة في سبيل إنتاج السلعة النهائية.

[2] - العناقيد الصناعية كاستراتيجية لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم- مرجع سبق ذكره

خلاصة الفصل:

بعدما تناولنا الإطار العام للم.الص.المط، تبين لنا أنه مع نهاية السبعينات تغيرت الأفكار لصالح ا لم.الص.المط التي أصبحت محور الدراسات الاقتصادية، بسبب بعض التحولات الاقتصادية الدولية. كما توصلنا إلى أنه من الصعب إعطاء تعريف لهذه المؤسسات، و يعود سبب ذلك إلى التباين و الاختلاف في درجة النمو الاقتصادي من دولة إلى أخرى، و اختلاف طبيعة النشاطات الاقتصادية لهذه المؤسسات في الدولة نفسها، و لأنه يجب أن يكون على الأقل تعريف موحد في الدولة الواحدة، يتميز بخصائص معينة، اتضح لنا اعتماد البلدان و المنظمات الاقتصادية العالمية المهتمة بهذا القطاع ، على جملة من المعايير الكمية و النوعية، على رأسها العمل ورأس المال لتحديد تعريف لهذه المؤسسات، التي أخذت عدة أشكال وخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة، وذلك من خلال دراستنا لأنواع التصنيفات المعتمدة في تحديد أشكال وخصائص هذه المؤسسات. ومن خلال تعرضنا لمؤشرات نجاح ا لم.الص.المط، تبين أن الجودة و الأداء المالي، هما العاملان الرئيسيان الواجب أخذهما بعين الاعتبار، للحكم على نجاح هذه المؤسسات من عدمه، كما تبين أن المجالات العديدة التي تنشط فيها هذه المؤسسات، كانت السبب الرئيسي في انتشارها إضافة إلى عوامل عامة و أخرى خاصة، متعلقة بطبيعة وخصائص هذا النوع من المؤسسات.

ونظرا لطبيعة هذه المؤسسات، رأينا أنها تعاني من مشاكل عديدة، منها ما هو متعلق بالمحيط الداخلي للمؤسسة كمشكلة الإطار التنظيمي وتعدد جهات الاختصاص و مشاكل إجرائية مع الأجهز ة الحكومية، و منها ما هو خارجي عنها كمشاكل تدبير الآلات والخامات، المشاكل التنظيمية والإدارية، الحوادث والأمن الصناعي، و منها ما هو داخلي وخارجي في نفس الوقت كمشكلة عدم توافر المعلومات والبيانات، مشكلة التمويل والتسويق، ارتفاع الكلفة، مشكلة العمالة الفنية المدربة، إلا أن أهم هذه المشاكل نجد تلك التمويلية والتسويقية.

ولما تطرقنا إلى أهم سبل الدعم و التنمية، وجدنا أن حاضنات الأعمال، و التي تمثل منظومة عمل متكاملة، تحد من بعض هذه المشاكل باعتبارها توفر الإمكانيات التنظيمية والإدارية، والمالية، والتكنولوجية باستضافة المؤسسات الصغيرة لفترة محددة، حسب نوع و إمكانية هذه المؤسسة، قد تتراوح من عام إلى ثلاثة أعوام وأكثر. كما توصلنا إلى أن العناقيد الصناعية، باعتبارها تجمع جغرافي لعدد من الشركات والمؤسسات المرتبطة، والمتصلة ببعضها البعض في مجال معين، هي الأخر ى استراتيجية دعم لقدرات ا لم.الص.المط الإنتاجية، بما يساعد هذه المؤسسات على العمل في إطار حجم كبير نسبيا، يسمح لها بالتمتع بمزايا اقتصاديات الحجم الكبير.

و كي نتعرف أكثر على الاستراتيجيات المتبعة، للحد من مشاكل هذه المؤسسات، وخاصة في مجال التمويل، وجب علينا عرض تجارب الدول المتقدمة والنامية، وكذا العربية في هذا الميدان.

الفصـــل الثانـــي: تجارب دولية في تطوير وتمويل المؤسســـات الصغيـــرة والمتوسطـــة

تمهيد:

توجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معظم إن لم يكن في كل بلاد العالم، ولكن تختلف هذه المؤسسات من بلد لآخر، من حيث النوع و نمط الأعمال، وفرص التمويل و المساعدات، و المعلومات و معدلات النمو والفشل، وحتى مدى الصغر. لذا كان من الضروري دراسة المؤسسات الصغيرة في كل الدول أو مجموعة من الدول، التي تتفق في الحضارة، و اللغة والتقاليد، و الموقع الجغرافي و المناخ، وطبيعة الأرض و الثروات الطبيعية والحاجات الإنسانية.

و تحاول الدول جميعا تشجيع قيام هذا النوع من المؤسسات، حيث نجحت العديد من الدول في الاستفادة من مزايا المؤسسات الصغيرة، عن طريق تبنيها لهذا القطاع على المستوى الوطني، كأحد وسائل التنمية الاقتصادية. و نجاح هذه التجارب ليس مرتبطا بالتقدم الاقتصادي للدولة، فهناك دول كالهند مثلا، لعبت المؤسسات الصغيرة دورا مهما في حل العديد من مشكلاتها.

ولا ننكر أهمية الاستفادة من التجارب الناجحة في مجال المؤسسات الصغيرة، سواء على مستوى الدول أو المؤسسات. فإكتساب الخبرة لا يأتي بالتعلم أو التجربة والخطأ فقط، و إنما يمكن تحقيقه بوسيلة أقل تكلفة، وهي التعلم من تجارب الآخرين لتفادي المشكلات التي واجهتهم، والتعرف على أخطائهم لعدم تكرارها. و لذلك نهدف من خلال هذا الفصل إلى تحديد وضع هذه المؤسسات الصغيرة، في بعض الدول المتقدمة والنامية والعربية على حد سواء، وكذا التعرف على سبل تطويرها و آليات تمويلها في هذه الدول للاستفادة منها، وهذا بعد التعرض لأهمية هذه المؤسسات في هذه الدول، وعليه سنتطرق إلى:

- أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات بعض الدول.
- تجارب بعض الدول المتقدمة في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تجارب بعض الدول النامية والعربية في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات بعض الدول

إن أهمية ا لم.الص. المط في دعـــم التنمية الاقتصادية و التخطيط المستقبلي، نابعة من دورها في التوظيـــف و ارتفاع حجم مساهمتها في القيمة المضافة، علاوة على حجم الاستثمارات المرتبطة فيها، و أهميتها لتكوين آلية الإقتصاد الحر. و تهتم الدول بإختلاف قدرات اقتصادها، بتوفير الإمكانيات اللازمة لتنمية وتطوير هذه المؤسسات. و لهذا نهدف من خلال هذا المبحث، إلى إبراز الأهمية و الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات، في مختلف اقتصاديات الدول المتقدمة منها والنامية بما فيها العربية. و هذا بالتطرق أولا إلى تبيان أهمية هذه المؤسسات في الدول المتقدمة و النامية على حد سواء. ثم أهميتها النسبية من حيث العدد و التوظيف، ثم التطرق إلى إبراز مساهمتها في المتغيرات الاقتصادية الكلية. وبعدها إبراز كل هذا في الدول العربية.

المطلب الأول:أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتقدمة و النامية

تعتبر المؤسسات الصغيرة محورا أساسيا في منظومة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، سواء كان في الدول المتقدمة صناعيا أو الدول النامية، حيث أن تزايد عدد العاطلين عن العمل خاصة خريجي الجامعات و المعاهد العليا، دفع بهذه الدول إلى التفكير الجدي في خلق فرص عمل جديدة لهذه الطبقات.

أولا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتقدّمة

إن للم.الص.المط أهمية بالغة في الدول المتقدمة ، تنطلق تلك الأهمية من التجديد والابتكار لدى تلك المؤسسات، وكذلك تحسين فاعلية المؤسسات الكبيرة، بإعادة النظر في أحجام الوحدات الإنتاجية التابعة لتلك المؤسسات، و تجزئتها إلى وحدات صغيرة ذات كفاءة أعلى.[1] و يمكن إجمال أهم الاعتبارات التي دفعت الدول الصناعية المتقدّمة، إلى إعادة الاهتمام با لم.الص.المط منذ مطلع السبعينيات فيما يلي :

1. انخفاض معدلات الربحية ، للمؤسسة الكبيرة الدامجة لوحدات إنتاجية صغيرة ، بسبب عدم القدرة على الاستفادة من مزايا الحجم الكبير.
2. الطاقة الإنتاجية في الكثير من الصناعات الأساسية ، سرعة التطور التكنولوجي ، التوسع في استخدام التقنيات الحديثة، انتشار طريقة الإنتاج على دفعات أو طلبيات صغيرة.
3. ازدياد فرص العمل الجديدة التي توفّرها المؤسسات الصغيرة، بالمقارنة بالمؤسسات الكبيرة.
4. ارتفاع مساهمة قطاع الأعمال الصغيرة في نشاط التصدير
5. تزايد الاتجاه لتدويل النشاط من خلال تكثيف الاستثمارات الأجنبية المباشرة للم.ص. المط. [2]

---

[1] – خالد محمد الخضر– مقال بعنوان " المنشآت الصغيرة ومعطيات الظروف الراهنة"على النت بتاريخ06/04/2005: http://www.sme.org.sa/

[2] محمد فتحي صقر– مرجع سبق ذكره

ثانيا: أهمية المؤسسات الصغيرة في الدول النامية

تكتسب ا لم.الص.المط أهميتها في الدول النامية، من مجموعة اعتبارات تتعلق بخصائص هياكلها الاقتصادية و الاجتماعية، ونسب توفر عوامل الإنتاج، و التوزيع المكاني للسكان، و النشاط الاقتصادي.

و يمكن إيجاز أهم الظواهر الايجابية التي تقترن بقطاع الأعمال الصغيرة، و الواردة بصورة متكررة في معظم الكتابات الاقتصادية فيما يلي:

1. تستخدم ا لم.الص.المط فنونا إنتاجية بسيطة نسبيا تتميز بارتفاع كثافة العمل، مما يساعد الدول النامية في مواجهة مشكلة البطالة، دون تكبد تكاليف رأسمالية عالية، حيث تتراوح نسبة تكلفة خلق فرصة العمل في ا لم.الص.المط في بعض الدول، مثال كوريا و الفلبين وكولومبيا بين 15%-25% من التكلفة اللازمة لخلق فرصة العمل في المؤسسات الكبيرة.
2. تتميز ا لم.الص.المط بالانتشار الجغرافي، مما يساعد على تقليل التفاوتات الإقليمية، و تحقيق التنمية المكانية المتوازنة، وخدمة الأسواق المحدودة، التي لا تغري المؤسسات الكبيرة بالتوطن بالقرب منها، أو بالتعامل معها.
3. توفر ا لم.الص.المط سلعا وخدمات لفئات المجتمع ذات الدخل المحدود، والتي تسعى للحصول عليها بأسعار رخيصة نسبيا تتفق مع قدراتهم الشرائية، وإن كان يتطلب الأمر التنازل بعض الشيء عن اعتبارات الجودة.
4. يوفر قطاع الأعمال الصغيرة فرصا عديدة للعمل لبعض الفئات، وبصفه خاصة النساء والشباب، و جموع النازحين من المناطق الريفية، غير المؤهلين بعد للانضمام إلى قطاع الأعمال الكبيرة، و القطاع المنظم بصفة عامة.
5. تقوم ا لم.ص.المط تلبية احتياجات الأسواق من السلع والخدمات المتخصصة التي ترتبط بأذواق و تفضيلات المستهلكين.
6. نظرا لصغر متطلباتها الاستثمارية وبساطة تقنيات الإنتاج وسهوله الانضمام إليها، فإن الأعمال الصغيرة قد تكون أكثر كفاءة من المؤسسات الكبيرة، في تعبئة و توظيف المدخرات المحلية، وتنمية المهارات البشرية.
7. تلعب ا لم.الص.المط دوراً هاماً في دعم المؤسسات الكبيرة، من خلال توزيع منتجاتها، و إمدادها بمستلزمات الإنتاج، و من خلال تصنيع بعض مكوناتها، و إجراء العمليات الإنتاجية التي يكون من غير المجزي اقتصاديا تنفيذها بواسطة المؤسسة الكبيرة، و بذلك تسهم المؤسسات الصغيرة في تدعيم علاقات التشابك، و التكامل القطاعي في الاقتصاد الوطني.

8. تساعد ا لم.الص.المط في استغلال موارد الثروة المنتشرة بكميات محدودة في مواقع متباعدة.
9. تساهم ا لم.الص.المط في تنويع الهيكل الاقتصادي من خلال نشاطاتها المتعددة والمتباينة، كما تساعد على تغيير الهيكل السوقي، من خلال تخفيف حدة التركز، وزيادة درجة المنافسة بين الوحدات الإنتاجية و الخدمية، وهي ميزه هامة إزاء محدودية الأسواق في الدول النامية، واحتمالات هيمنة المؤسسات الكبيرة عليها، و ما يتمخض عنه ذلك من سلطات احتكارية غير مرغوبة.
10. تعتبر ا لم.الص.المط –إذا ما توفر لها المناخ الاقتصادي السليم– أكثر كفاءة في استخدام رأس المال، وهو ما أكدته بعض الدراسات التطبيقية في كينيا والهند ومصر وغيرها من الدول، من خلال مقارنة إنتاجية رأس المال في المؤسسات ذات الأحجام المختلفة، والعائد المحقق من الاستثمار في كل منها.
11. تقوم المؤسسات الصغيرة بدور هام في تنمية المدن الثانوية، مما يساعد على التخفيف من حدة التمركز العمراني، و التحضر الزائد لعواصم الدول ومدنها الرئيسية.
12. تسهم المؤسسات الصغيرة في تنشيط الصادرات كثيفة العمل في العديد من الدول النامية، مثل الهند و تايوان وكوريا والفلبين وسنغافورة، كما تبرز أهمية الصناعات البيئية في إشباع الطلب السياحي على المنتجات الوطنية والسلع والخدمات التراثية. [1]

[1] – دراسة المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود– مرجع سبق ذكره.

المطلب الثاني: الأهمية النسبية من حيث العدد و التوظيف

كنا قد بينا أهمية هذه المؤسسات من الناحية النظرية، و الآن نحاول تبيان هذه الأهمية من خلال أرقام توضح عددها في كل من الدول المتقدمة و النامية، و أرقام و نسب أخرى توضح مدى مساهمتها في التشغيل.

أولا: من حيـــث العـــدد

تمثل ا لم.الص.المط نسبة هامة ليست بقليلة من إجمالي المؤسسات الموجودة في الكثير من الدول، حيث يوجد في كندا حوالي 2.6 مليون م ؤسسة متناهية الصغر ، و صغيرة ومتوسطة، و في الو.م.أ فقد تزايد عددها إلى 202.2 ألف مؤسسة عام 1997. و في الصين، تشير الإحصائيات أن 99 % من الشركات و المصانع تمثل مؤسسات صغيرة. [1] و تمثل هذه المؤسسات في مجالات النشاط المختلفة ، النسبة الغالبة في الاقتصاد الياباني، ففي سنة 1998بلغت نسبتها 99.4 %.[2] و في عام 1991 احتلت في استراليا 96 %.و السويد و سويسرا 99.8 % و 99 % على الترتيب لنفس السنة.[3]

وحسب تصريحات منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية OCDE، بلغت نسبة هذه المؤسسات في المملكة المتحدة نسبة 99.7 % من مجموع المؤسسات . [4] وفي الإقتصاد الألماني، يساهم هذا القطاع بشكل فعال في جعل اقتصادها أكثر ديناميكية، ويعتبر القلب النابض له، فهو يمثل 99% من مجموع المؤسسات. و في الإقتصاد الفرنسي، الذي يحتل فيه هذا القطاع هو الآخر مكانة هامة، فإن مؤسساته الصغيرة و المتوسطة تمثل 89% من مجموع المؤسسات سنة 1998.[5]

أما في بعض الدول النامية، نجد ا لم.الص.المط تحتل مثلا في هونج كونج نسبة 97 %، كوريا 99%، تايوان 96% ، تايلاند 98% ، اليونان 99% .[6]

و تبلغ نسبتها في الهند 95% من ا لمؤسسات العاملة في القطاع الصناعي، حيث تتناسب الصناعات الصغيرة مع البيئة الاقتصادية في هذا البلد الذي يفتقر إلى الموارد المالية، إلى جانب ضخامة عدد السكان، ونحن نعلم أن المؤسسات الصغيرة كثيفة العمالة، ولا تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة.[7]

---

[1] – د. هاله محمد لبيب عنبه– مرجع سبق ذكره– ص 232/231.

[2] – OCDE- PERSPECTIVE DE L'OCDE SUR LES PME.2000. P 169

[3] – بن نذير نصر الدين–الإبداع التكنولوجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية– رسالة ماجستير– تخصص علوم التسيير– جامعة الجزائر – 2001–ص 28 .

[4] – يوسف قريشي–سياسات تمويل ا لم.ص.المط في الجزائر–أطروحة دكتوراة دولة في العلوم الاقتصادية–جامعة الجزائر–دفعة 2005/2004– ص 42.

[5] – OCDE .Les meilleurs politiques pour les PME.1997. p99

[6] – العناقيد الصناعية كاستراتيجية لتنمية المشروعات صغيرة ومتوسطة الحجم– مرجع سبق ذكره.

[7] – بيانات بتاريخ:2003 /05/ 27 على النت: www.smeindia.com/policies.asp

ثانيا: من حيث التوظيـــف

أثبتت الدراسات التي قام بها اقتصاديون دور م.الص.المط في التخفيف من حدة البطالة، حيث أثبتت الدراسات الحديثة، أن المؤسسات التي تشغل أقل من 250 عامل تمثل 66% من التشغيل في أوروبا، و الجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم 2-1: توزيع العمالة في الدول الأوروبية لسنة 1996

	نسبة (%)العاملين في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	نسبة (%) العاملين في م. الكبيرة (أكثر من 250)
بريطانيا	59	41
السويد	59	41
اسبانيا	79	21
البرتغال	79	21
ايطاليا	80	20
فرنسا	66	34
بلجيكا	73	27
الدنمارك	70	30
هولندا	60	40

SOURCE : Robert Wtterwulghe. La P.M.E Une entreprise humaine. De Boeck et Larcier Belgique .1998. P103

أما في اليابان تشغل م.الص. المط 73.8% من اليد العاملة، وحسب إحصائيات إدارة المؤسسات الصغيرة في الولايات المتحدة الأمريكية لسنة 1997، فإن م.الص.المط تساهم بنسبة 54% من اليد العاملة الأمريكية .

و في كندا بلغ عدد مناصب العمل الجديدة 580.000 منصب بين الثلاثي الثاني لسنة 1996، والثلاثي الثاني لسنة 1997، وقد ساهمت م.الص.المط بنسبة 81% من مجموع المناصب الحديثة . و قد أثبتت مجموعة من الدراسات أنه كلما زاد حجم المؤسسة انخفضت نسبة مساهمتها في خلق مناصب العمل. [1]

أما في الدول النامية نجد م.ص.المط تساهم في العمالة بالنسب المبينة في الجدول التالي:

[1] – Michel Marchsnay et Colette Fourcade – Gestion de la PME/PMI – Nathan 1997.p07

الجدول 2-2: مساهمة الم. الص.المط لبعض الدول النامية في العمالة

الدولة	نصيب المؤسسات الصغيرة في العمالة%
هونغ كونج	63
كوريا	78
تايوان	68
تايلاند	74
اليونان	91
الهند	79.4
الصين	84.3
ماليزيا	40.2
الفلبين	50
أندونيسيا	88*

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الموقع: www.isesco.org.ma

و في الأخير فإنه مهما اختلفت الدراسات و التحاليل، فإن معظمها تثبت بأنه منذ بداية السبعينات أصبحت الم.الص.المط تلعب دورا مهما في مجال خلق فرص العمل، و فاق الدور الذي تلعبه المؤسسات الكبيرة في هذا المجال.

* – الوطن العربي – عن موقع: www.ahram.org.eg بتاريخ 2005/05/30.

المطلب الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المتغيرات الاقتصادية الكلية

سنحاول من خلال هذا المطلب إبراز مساهمة ا لم.ص.المط في كل من : التصدير، الناتج المحلي الخام، الادخار، الاستثمار، الاستهلاك، التجديد والإبتكار.

أولا: مستويات التصدير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن مساهمة ا لم.الص.المط تعتبر ضعيفة مقارنة بحجم الصادرات في المؤسسات الكبيرة، و أن نسبة ضئيلة من هذه المؤسسات تشارك في عملية التصدير ، و ذلك لأن هذه المؤسسات في معظم الدول تركز على الأسواق الداخلية و المحلية لتسويق منتجاتها. لكن مساهمتها في إجمالي الصادرات تعد على قدر من الأهمية ، وكثيرا ما تتجاوز 50% من الصادرات الوطنية، و إن العديد من ا لم.الص. المط تنشط في أسواق دولية ، حيث تساهم هذه المؤسسات بنسبة 30% من إجمالي الصادرات الصناعية في دول منظمة التعاون والتنمية الأوروبية (OCDE) لسنة 2000،[1] و تساهم هذه المؤسسات بنسبة 70% من إجمالي صادرات الو .م.أ، و في دراسة قامت بها وزارة الصناعة في كندا شملت 3032 مؤسسة صغيرة ومتوسطة أثبتت أن صادراتها مثلت نسبة 11.42% من رقم أعمالها لسنة 1994 ، وان هذه النسبة ارتفعت إلى 16.51% سنة 1997.

و في اليابان تستحوذ مؤسسات الأعمال الص.المط على 30% من إجمالي صادرات اليابان الصناعية، هذا بالإضافة إلى صادرات غير مباشرة لم ؤسسات الأعمال الصغيرة ، و التي تمثل 20% من إجمالي صادرات المؤسسات الصناعية الكبيرة. و تمثل حوالي 17% من ا لم.الص.المط اليابانية مصدرين مباشرين، كما أن نصف الاستثمارات الصناعية اليابانية في الخارج تتم بواسطة هذه المؤسسات، و يتجه معظمها إلى جنوب شرق آسيا.

أما في الدول النامية ، نجد أن هذه المؤسسات تساهم بنسبة 45% من الصادرات الصناعية المباشرة وغير المباشرة في الهند، [2]و تشارك بنسبة 30% من إجمالي الصادرات الصناعية في باكستان، أما تايلاند و سريلانكا فإن هذه المؤسسات تساهم بنسبة 35%. [3] و كوريا والصين تصل إلى 30% من إجمالي صادراتها.[4]

---

[1] - Perspectives de l'OCDE sur les PME-OP.CIT - OCDE-

[2] – الصناعات الصغيرة و المتوسطة مفتاح التنمية في الهند– نقلا عن موقع www.islam-online.net/iol- بتاريخ :2007/01/16 arabic/dowalia

[3] - les PME et le marche mondial- Centre du Commerce International –CNUCED.1997 .P28.

[4] – المؤسسات الصغيرة والمتوسطة– على النت بتاريخ :2007/03/17 /www.economy.gov.eg.

ثانيا: المساهمة في الناتج المحلي الخام

تؤثر هذه المؤسسات في ثلاثة اتجاهات:

1. تعمل على توفير السلع والخدمات سواء للمستهلك النهائي أو الوسيط ، مما يزيد من الدخل الوطني للدولة.
2. تحقق ارتفاعا في معدلات الإنتاجية لعوامل الإنتاج التي تستخدمها، مقارنة مع العمل الوظيفي الحكومي العام، كما أنها تمثل مناخا مناسبا للتجديد و الابتكار، مما يرفع من إنتاجية العامل باستمرار.
3. تساهم في التخفيف من الإسراف و الضياع على المستوى الوطني.

وتؤدي هذه العوامل مجتمعة إلى زيادة حجم الناتج المحلي وتنوعه ، بشموله العديد من المنتجات البديلة ، أو المكملة.

و تلعب المؤ.ص.م دورا هاما في معظم الدول خاصة المتقدمة منها، فقد بلغت مساهمتها في الناتج المحلي الخام في أواخر التسعينات ، نسبة 57% في اليابان، و64.3 % في اسبانيا و56 % في فرنسا و 44% في النمسا و 43% في كندا و33% في استراليا ، أما في الو .م.أ فإنها تساهم بأكثر من 50% في تكوين الناتج المحلي. [1] كما تشارك بنسبة 30% من الناتج المحلى الإجمالي، و 40% من الإنتاج الصناعي في الهند. و 44% من الناتج المحلى الإجمالي في إيران.[2]

ثالثا: بالنسبة للادخار

تعتبر المؤ.ص.م وحدات إنتاجية، و مراكز استثمارية تعمل على تعبئة المدخرات الخاصة بالأفراد ، لتشغيلها داخل الاقتصاد الوطني ، كذلك تمتص هذه المؤسسات فوائض الأموال العاطلة ، و المدخرات لدى صغار المدخرين، بتوظيفها في استثمارات إنتاجية وخدمية ، والعمل على تشغيلها وتنميتها و المشاركة في أرباحها، أي أن هذه المؤسسات تعد قناة إضافية لجذب المدخرات للمساهمة في تمويل الاستثمار على مستوى الاقتصاد الوطني، بما يؤدي إلى زيادة مساهمة الادخار الخاص في تمويل التنمية ، و يخفض من درجة الاعتماد على الاقتراض سواء من الداخل أم الخارج.

رابعا: بالنسبة للاستثمار

تتميز هذه المؤسسات بارتفاع معدل دوران رأس المال، بما يجعلها نواة للمؤسسات الكبيرة خاصة في مجال الصناعة، مما يؤدي إلى زيادة حجم الاستثمار الكلي في الاقتصاد الوطني ، و هذا يضمن ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي من خلال عمل مضاعف الاستثمار و العمل.

---

[1] – مشروع تقرير: من اجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر– المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، جوان 2002. ص16.

[2] – الصناعات الصغيرة و المتوسطة مفتاح التنمية في الهند– نقلا عن موقع بتاريخ :2007/01/16 www.islam-online.net/iol-arabic/dowalia

خامسا: بالنسبة للاستهلاك

من المعروف، أن العاملين في مثل هذه المؤسسات يحصلون على أجور منخفضة، مقارنة بالأجور التي يحصل عليها العاملون بالمؤسسات الكبيرة، وحيث أن الميل الحدي للاستهلاك يكون مرتفعا عند أصحاب الدخول المنخفضة، فإنه يترتب على هذا الوضع زيادة حجم الطلب الكلي في المجتمع، ويترتب عليه توسع دورة الإنفاق و الإنتاج و الاستثمار، وبالتالي توسع في دورة النشاط الاقتصادي في المجتمع ، ورفع معدل النمو كمحصلة نهائية.

سادسا: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التجديد والابتكار

تعتبر ا لم.الص.المط من مصادر الإبداع و الابتكار، لدرجة أنها تتفوق على المؤسسات الكبيرة من حيث عدد الابتكارات المحققة، كما أنها تطرح هذه الابتكارات على نطاق تجاري في الأسواق ، خلال مدة زمنية تصل إلى 2.2 سنة مقابل 3 سنوات بالنسبة للمؤسسات الكبيرة [1] و يرجع ذلك إلى أن من أهم خصائص رائد الأعمال الناجح قدرته على الابتكار، وهذا بالطبع في الدول المتقدمة، حيث أن القدرة على الابتكار أصبحت ميزة تنافسية، في دراسة قام بها معهد للأبحاث (Gellmen Research Associat) أثبتت أن 25% من مجموع 320 ابتكار، تم إحصاءه خلال الفترة 1973/1953 قامت به مؤسسات تشغل أقل من 100 عامل. [2]

و قد أشار(Baroin) أنه إذا قارنا بين عدد الابتكارات ، و الموارد الموجهة لتحقيق هذه الابتكارات، فإننا نلاحظ أن ا لم.الص.المط تتميز بفاعلية أكثر من المؤسسات الكبيرة في ميدان الابتكار ، كما أشار البروفسور (Bolton) في تقريره، إلى أن هذه المؤسسات لا تنفق إلا 5% من مجموع نفقاتها على البحث. و في 2000 أثبتت الدراسات، أن نسبة ا لم.الص.المط المبتكرة تتراوح بين 30% و60% من مجموع المؤسسات، التي تنشط في الدول المنتمية لمنظمة التعاون والتنمية (OCDE). [3]

و ما يساعد ا لم.الص.المط على البحث هيكلها التنظيمي البسيط، الذي يمكنها من الاستجابة للتغيرات التي تحدث في الأسواق والبيئة الخارجية، كما أنها تتميز بسهولة الاتصال الداخلي بين القاعدة و المسير، بالإضافة إلى ذلك، فإن المؤسسات الكبيرة تركز على إنتاج السلع التي لها طلب مستمر ، و يمكن التنبؤ به، و تترك للمؤسسات الصغيرة السلع التي ينطوي على إنتاجها مجازفة ، و يستغرق بيعها وقتا أطول .[4] إذ أن المؤسسة الصغيرة التي تجازف بفكرة جديدة، لا تملك سلعة أو خدمة مثبتة الطلب في السوق، و لا تبدي المؤسسات

[1] د. هاله محمد لبيب عنبه – إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي – المرجع السابق ص 205.

[2] - Robert Wtterwulghe-OP.CIT -P112.

[3] - Perspectives de l'OCDE sur les PME- référence précédente.p 12 OCDE-

[4] – كليفورد. م بومباك– أسس إدارة الأعمال التجارية الصغيرة – مركز الكتب الأردني ، الأردن 1989 ص14 .

الكبيرة أي اهتمام و لا تقدم أي دعم ، إلا عندما تتمكن المؤسسة الصغيرة من تطوير سوق أكيد للسلعة الجديدة، و في هذه الحالة يكون اهتمامها ودعمها على أساس تنافسي.

وتتغير قدرة هذه المؤسسات على الابتكار من قطاع إلى آخر ، فهي تبتكر في المجالات التي لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة، و معظم ابتكاراتها تكون في أدوات المراقبة والقياس، الإعلام الآلي...الخ.

المطلب الرابع: أهمية ودور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في بعض الاقتصاديات العربية

إن البطالة شبح يواجه الدول العربية، حيث تنمو بمعدل3.35% سنويا للتفوق على النمو السكاني، و تصل حجم البطالة 12.5 مليون عاطل عربي، بنسبة 14% من إجمالي القوى العاملة العربية البالغة 94 مليوناً. و يقدر ارتفاع البطالة إلى 25 مليون عاطل بحلول عام 2010، مما يتطلب خلق 5 ملايين فرصة عمل سنويا، و يدخل إلى سوق العمل العربية نحو 2.5مليون شاب، تتراوح أعمارهم بين15 و 24 سنة سنويا. و للحد من تفاقم البطالة يتطلب استثمارات عربية تزيد على 37.5 مليار دولار سنويا ، وخرجت الدراسات تؤكد على أهمية الم.ص.المط في خلق فرص العمل والحد من البطالة.[1]

و عليه راحت الدول العربية تسن القوانين وتشرع و تؤسس هذا النوع من المؤسسات، للتخفيض من حدة البطالة بالدرجة الأولى. ففي دراسة حديثة لمنظمة الخليج للإستشارات، أشارت إلى أن نسبة عدد المصانع الص.المط في دولة الإمارات قد بلغت 94% ، و في مملكة البحرين و سلطنة عمان و دولة قطر 92% في كل منها، و في دولة الكويت بلغت قرابة 78%، أما في السعودية بلغت قرابة 75%. [2]

الشكل رقم 2-1 نسبة عدد المؤسسات الصغيرة في دول الخليج سنة 2004

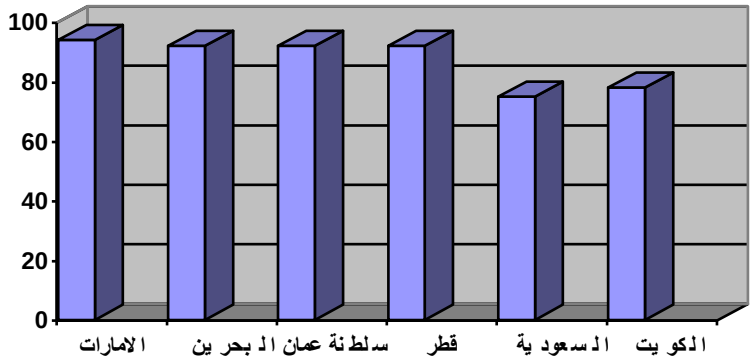

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات المؤتمر المنعقد في مدينة بومباي -فبراير2004.

[1] – الصناعات الصغيرة والمتوسطة خط الدفاع للاقتصاد القومي على النت بتاريخ: 2003/06/21 /www.menafn.com.

[2] – ورقة عمل حول: قنوات التعاون بين دول مجلس التعاون الخليجي والهند في مجال دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- المؤتمر الأول لرجال الأعمال من دول المجلس ونظرائهم من الهند المنعقد خلال الفترة 17-18 فبراير 2004 بمدينة بومباي.

و تتركز ا لم.ص.المط في السعودية في ثلاثة مجالات: أولها مجال التجارة و الفنادق بنسبة 43.3%، يليه قطاع البناء والتشييد الذي يمثل 26.1%، ثم قطاع الصناعات التحويلية بنسبة 11.5%، فيما بلغت نسبة المصانع المستخدمة للتقنيات الحديثة و المتطورة أكثر من 78% من إجمالي عدد المصانع. والمعروف أن ا لم.الص. المط تلعب دورا كبيرا في توفير فرص وظيفية كبيرة للشباب السعودي ، حيث بلغ عدد العاملين في تلك المؤسسات أكثر من 552 ألف عامل، من جميع المستويات الوظيفية بنسبة بلغت 33.4% من إجمالي المشتركين في التأمينات الاجتماعية، علما بأن 70% من شاغلي هذه الوظائف ، من العمالة الوافدة التي تعمل في تلك المؤسسات.[1]

أما في السوق الكويتي فتضم ا لم.الص. المط عمالة وافدة تشكل 45 % من قوة العمل، في حين لا يشكل المواطنون سوى 1 % من قوة العمل. و ا لم.الص.المط جزء أساسي من أي سوق مشترك ، إلا أن النسبة الكبرى من العمالة في دولة الكويت، تعمل بالمؤسسات الكبيرة. و يعود السبب في ذلك إلى ميل المواطنين إلى العمل في القطاع الحكومي، أو العمل الوظيفي بالقطاع الخاص.[2]

أما في الأردن، فتشير البيانات الصادرة عن دائرة الإحصاءات العامة ، إلى أن هناك (20092) مؤسسة تشغل أقل من (5) عمال، وحوالي (3300) مؤسسة تشغل (5-19) عامل من أصل (24671) مؤسسة صناعية موجودة عام 1999. و عند الأخذ بمعيار دائرة الإحصاءات العامة للمؤسسات الصغيرة (التي تشغل أقل من 5 عمال) تبلغ نسبة ا لم.الص. المط (82%). وعند ضم ا لم.ص.المط بموجب معيار وزارة التجارة والصناعة (التي تشغل 5-19 عامل) إلى المجموعة الأولى ، تصبح نسبة ا لم.الص.المط الأردنية (95%) من إجمالي المؤسسات الصناعية. و عند الأخذ بمعيار الاسكوا في الأردن (التي تشغل أقل من 10 عمال)، فإن (80%) على الأقل من مؤسسات القطاع الخاص تشغل أقل من 10 عمال.[3] و عموما يمكن القول أن ا لم.الص.المط و الصغيرة جدا، تشكل ما نسبته 99.68% من إجمالي المؤسسات الاقتصادية الأردنية، أي حوالي117533 مؤسسة خلال عام 2002. أما حجم القوى العاملة فتشكل ما نسبته 45.26 % من إجمالي حجم الأيدي العاملة في المؤسسات ، أي حوالي 312649 عاملا خلال نفس السنة. [4]

---

[1] – المشروعات الصغيرة السعودية على النت بتاريخ:30 /2002/07 www.alwatan.com.sa

[2] – الكويت الأولى عربياً في الاهتمام بالمشاريع الصغيرة على النت بتاريخ 2006/05/15: www.alraialaam.com/

[3] – الجابر، تيسير عبد والمحروق، ماهر. الاستراتيجيات الاقتصادية والسياسية النقدية المطلوبة لتيسير تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة، الملتقى السنوي الإسلامي السادس: دور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المنشآت الصغيرة و المتوسطة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان 2003.

[4] – مناور حداد/د.حازم الخطيب– دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الأردن، مجلة اربد للبحوث والدراسات– المجلد(9)العدد 2005 – ص 128.

المبحث الثاني: تجارب بعض الدول المتقدمة في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعتبر ا لم.الص. المط إحدى أهم الركائز الأساسية لإقتصاديات الدول المتقدمة، فقد بينا أهمية هذا النوع من المؤسسات في هذه الدول، من خلال بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية. ولأنها نجحت في تطوير و تنمية هذا القطاع، ارتأينا أن ندرس تجارب بعض هذه الدول، و تسليط الضوء أكثر على المؤسسات و البرامج التمويلية لها، و أخذنا تجربة كل من ايطاليا، و اليابان و الو.م.أ باعتبارها التجارب الرائدة في هذا الميدان، لنخلص في الأخير، إلى استنباط أهم الدروس المستفادة، و عليه أهم عوامل نجاح هذه التجارب، لتطبيقها على مؤسساتنا الصغيرة العربية.

المطلب الأول: الهيئات والسياسات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

نظرا لأهمية ا لم.الص.المط في اقتصاديات الدول المتقدمة، كانت دائما محل تركيز شديد من العديد من الهيئات الحكومية و غير الحكومية، وكانت دائما على قائمة الأولويا ت وذلك من أجل توفير الدعم اللازم لها ، بالإضافة إلى وضع السياسات التي تقوم بتوفير البيئة الملائمة لنموها.

أولا: في الاقتصاد الإيطالي

من أهم تلك الهيئات:

1. **وزارة الصناعة المسؤولة:** عبارة عن مبادرات الحكومة المركزية الرامية إلى تطوير الأنشطة الاقتصادية في قطاع الصناعة، وهي تنسق السياسات المتصلة بجنوب ايطاليا وجزرها.[1] كما تقوم بتوفير المساعدات المالية، من أجل شراء المعدات اللازمة لعملية الإنتاج، بالإضافة إلى تنفيـذ الأبحاث اللازمـة للتطويـر و الابتكار.
2. **وزارة البحث العلمي** : والتي تتركز مسؤوليتها في دعم مشاريع الأبحاث العلمية والتطبيقية ، وتطوير وسائل الإنتاج لتحسين جودته.

أما المؤسسات الشبه الرسمية التي تقدم المساعدة نجد: معهد التطوير الصناعي، و المعهد الوطني للتجارة الخارجية. أما فيما يخص النقابات المهنية نجد:

1. **مؤسسة CONFINDUSTRIA**: وهي أكبر المنظمات، يعمل فيها ما مجموعه 4.2 مليون من الأفراد. و تضم 110 ألف شركة.
2. **الاتحاد الإيطالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** :(CONFAPI) وهي مجموعة مؤسسات صغيرة و متوسطة، لتعزيز مصالح هذه المؤسسات، عدد موظفيها 1.2 مليون.

[1] – البرامج المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في البلدان الأعضاء في منطقة الاسكوا– اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا–نيويورك 2004.

3. **منظمة فيدروكونفيدي** :(FEDROCONFIDI) هي اتحاد مجموعات ضمان قروض القطاع الصناعي، وهدفه تسهيل حصول المؤسسات الصناعية الصغيرة على قروض، وخاصة على قروض مصرفية.[1]

و يضاف إلى ذلك:

1. **غرفة التجارة الإيطالية:** و التي تقوم بتوفير معلومات عن ا لم.الص.المط في جميع أنحاء ايطاليا.
2. **مراكز المعلومات الأوربية :** و التي تهدف إلى تقديم المساعدة ، من أجل تطوير وتوفير فرص الأعمال للم.الص.المط، بالإضافة إلى إعطاء معلومات عن تمويل المشاريع الاستثمارية ، طبقا للقوانين القومية أو الأوربية.
3. **اتحاد الغرف:** هدفه إسداء الخدمات الإدارية و الإعلامية و المساعدة و الترويج.
4. **منظمة (SVILUPPO ITALIA)**: وهي وكالة تنمية ، بدأت أعمالها عام 1999 لإدارة تعزيز الاستثمارات و الحوافز.[2]

أما فيما يتعلق بالسياسات الحكومية التي تعمل على دعم ا لم.الص.المط، فإنها تتجه إلى تقليل آثار العيب الرئيسي الذي تعاني منه تلك المؤسسات وهو صغر حجمها ، وذلك عن طريق الدعم المالي لتلك المؤسسات ، و تقديم التسهيلات اللازمة لزيادة تواجدها في السوق، و التحسين المستمر لجودة منتجاتها من خلال:

1. تطوير و تحديث معدات الإنتاج و نقل التكنولوجيا المتطورة.
2. تحفيز البحث العلمي والتطبيقي.
3. تحسين و تثبيت وضع ا لم. الص.المط في الأسواق الأجنبية، ومساعدتها في دخول أسواق جديدة.
4. تحسين الجودة و زيادة حجم الخدمات التي تخدم ا لم.الص.المط، من خلال توفير التدريب اللازم ، و الاستشارات في جميع المجالات.
5. تحرير سوق العمل و تقليل السوق السوداء للتوظيف.
6. تطوير التجارة الخارجية، و الوصول بالمنتج النهائي للعالمية.[3]

---

[1] – تجارب دولية –المشروعات الصغيرة والمتوسطة– دورية تصدر عن مركز المعلومات واتخاذ القرار– مرجع سبق ذكره.

[2] – البرامج المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في البلدان الأعضاء في منطقة الاسكوا– اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا–مرجع سبق ذكره.

[3] – تجارب دولية –المشروعات الصغيرة والمتوسطة– دورية تصدر عن مركز المعلومات واتخاذ القرار– مرجع سبق ذكره.

ثانيا: في الاقتصاد الأمريكي

من أهم المؤسسات التي تهتم و تسير ا لم.الص.المط في الو.م.أ نجد في مقدمتها:

1. **وزارة للمؤسسات الصغيرة: (SBA)** تلعب هذه الوزارة دورا ملموسا في مساعدة ا لم.الص.المط و تهدف إلى توفير ما يلي:
   أ – تحقيق الاتصال بين المؤسسات الصغيرة و الجهات الحكومية الأخرى.
   ب –المساعدة في الحصول على التمويل، حيث تتوافر للفروع المحلية، قائمة بمصادر التمويل المتاحة للمؤسسات الصغيرة.
   ت –المساعدة في تحقيق التعاقدات الحكومية.
   ث –عقد ملتقيات، وورش عمل في الموضوعات التي تهم المؤسسات الصغيرة.
2. **جهاز حكومي مركزي:** تم إنشاؤه عام 1953، يعرف باسم "الإدارة الاتحادية للمؤسسات الصغيرة"، ليكون بمثابة الجهة المختصة عن تنفيذ السياسة القومية لإقامة وتنمية وحماية ا لم.الص. المط، و يعتبر تشجيع هذه الأخيرة، إحدى الوسائل الفعالة لزيادة عدد الوحدات الإنتاجية المتنافسة، و بالتالي الاقتراب تدريجيا من حالة المنافسة الكاملة.[1]
3. **مكتب معايير الحجم:** هذا المكتب خاص بالوزارة مهمته تعريف و تعديل التعاري ف الموجودة للمؤسسات الصغيرة، و ذلك لأغراض تتعلق بالبرامج الحكومية الفيدرالية.[2]
4. **مراكز تطوير المؤسسات الصغيرة: (SBDC)** تعمل هذه المراكز بواسطة المعاهد و الجامعات، حيث تضم فريقا ممن لديهم خلفية حكومية و تعليمية. و تقدم هذه المراكز مساعداتها في شكل استشارات، و ملتقيات وتدريب و تخطيط و توفير معلومات وفرص.
5. **رابطة خدمات الإداريين المتقاعدين: (SCORE)** لا تعتبر هذه الرابطة وكالة حكومية بشكل كامل، لكنها تعمل جنبا إلى جنب مع (SBDC) و(SBA) بشكل تطوعي.[3]

---

[1] – د. هالة محمد لبيب عنبه– مرجع سبق ذكره. ص228.

[2] – المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود–مرجع سبق ذكره

[3] – د. هالة محمد لبيب عنبه– مرجع سبق ذكره.ص 230.

ثالثا: في الاقتصاد الياباني

قامت اليابان بإنشاء عدد من الهيئات و الوحدات التي تعمل من أجل توفير الدعم اللازم للم.الص.المط، و من هذه الهيئات :

1. **الهيئة اليابانية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** بدأت عملها في جويلية 1999، وكان الهدف من إنشائها، هو أن تقوم بدور الهيئة التنفيذية لسياسات الدولة الخاصة بالم.ص. المط، حيث وضعت الهيئة عدد من محاور العمل، لتساعدها على إنجاز مهمتها وهي:

أ – دعم المؤسسات الجديدة.

ب –توجيه و تمويل المؤسسات من أجل تحديث أساليب العمل و الإنتاج.

ت –إنشاء نظام خاص من أجل تأمين التخلف عن دفع القروض، عن طريق تحديد أقساط سنوية ثابتة لضمان سداد القروض.

ث –إنشاء نظام لتأمين شراء و تأجير المعدات اللازمة للإنتاج.

ج –توفير عدد من البرامج التدريبية المختلفة، في تسع مواقع بجميع أنحاء اليابان، لتنمية الموارد البشرية.

ح –توفير خدمات المعلومات و الدعم الفني.

خ –دعم برنامج خاص للتأمين، من أجل منع وقوع حالات الإفلاس، أنشئ هذا البرنامج في 1978، ويقوم بتغطية 400 ألف شركة.

د –تعمل كمحطة أولى تلجأ إليها الم.الص.المط.

2. **الغرفة التجارية اليابانية:** تقوم بتعزيز عمل المؤسسات الصغيرة، من خلال القيام بالعديد من الأنشطة، و التي تتمثل في:

أ – مساعدة المؤسسات الكبيرة من ناحية و الم.ص.المط من ناحية أخرى بشكل تتكامل مع بعضها البعض، وتوفير بيئة تساعد على تنشيط عمل الم.ص.المط.

ب –نشر معلومات عن التجارة الدولية، أنشطة المؤسسات الصغيرة والاستثمار بالإضافة إلى شبكات التكنولوجيا، كما تقوم من خلال ثمانية فروع لها في مجموعة من الدول الآسيوية في دعم الشركات والأعمال اليابانية.

ت –تقديم الاستشارات للم.الص بشأن تحسين القدرات الإدارية، والأمور المالية، بالإضافة إلى الضرائب، والتأكد من أن تلك الأعمال منظمة ولا تعوق العمل في الشركة.

3. **منظمة التجارة الخارجية اليابانية:** من أهم البرامج التي تقوم بها هذه المنظمة، لتدعيم التجارة الخارجية في اليابان، لصالح المؤسسات الكبرى و ا لم.الص.المط نذكر:

أ – تكوين شبكة دولية من خلال 80 مكتب لها في العا لم، تعمل على تجميع و توفير مجموعة كبيرة من المعلومات، ذات العلاقة بنشاط المؤسسات اليابانية. هذا إضافة إلى الشبكة المحلية التي تتكون من 36 مكتب إقليمي.

ب يقوم معهد دراسات الاقتصاديات النامية التابع للمنظمة، بالعديد من الدراسات الشاملة للاقتصاد و الأمور المتعلقة بالتجارة الخارجية في الدول الآسيوية و المناطق النامية، من أجل وضع رؤية واضحة لفرص التعاون، و تحسين العلاقات التجارية بين المؤسسات اليابانية و المؤسسات في تلك المناطق.

ت تتبنى المنظمة برنامج خاص، من أجل دفع سبل التعاون بين منطقتين: أحدها يابانية و الأخرى في دولة أخرى.

ث دعم الاستثمار المباشر، الذي يعمل على دفع و تقوية الصناعات اليابانية، من خلال القيام بتحديد فرص الاستثمار، و تحليل الوضع الراهن للبيئة الاستثمارية في اليابان.

أما بالنسبة للسياسات وخطط تقديم الدعم و التسهيلات، فقد قامت الحكومة بوضع العديد منها مثل:

1. إنشاء هيئات خاصة من أجل توفير الدعم اللازم للم.الص.المط في المجالات المختلفة، حيث تنقسم هذه الهيئات إلى ثلاثة أنواع: مراكز الدعم الإقليمي و المنتشرة في جميع أنحاء اليابان، مراكز الدعم الأهلية، و مراكز دعم ا لم.الص.المط حديثة النشأة.
2. دعم المؤسسات التي أنشئت حديثا، من أجل تسهيل عملية دخولها إلى السوق و بدء أعمالها.
3. دعم المؤسسات من أجل توفير الأدوات اللازمة، من أجل مواكبة التطوير التكنولوجي.[1]

[1] – تجارب دولية –المشروعات الصغيرة والمتوسطة–– مرجع سبق ذكره.

المطلب الثالث: البرامج التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول المتقدمة

يبقى التمويل من أبرز المشكلات التي تواجه الصناعات و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وخصوصا في مرحلة الانطلاق. و فيما يلي تجارب كل من ايطاليا والو.م.أ ، واليابان – باعتبارهم دولا متقدما – في تمويل هذا النوع من المؤسسات.

أولا: التجربة الإيطالية[1]

في ايطاليا، هناك مؤسستان عامتان تقدمان الدعم المالي لمؤسسات الأعمال هما:

1. **ميديوكريديتو**: (MEDIOCREDITO) التي أنشئت عام 1952 كمؤسسة للتمويل المتوسط الأجل.
2. **المؤسسة المالية لتنمية و تعزيز المؤسسات الإيطالية خارج البلاد** : (SIMEST) وأنشئت في 1991 لدعم أصحاب مشاريع الأعمال، في مجال الصادرات والاستثمارات الخارجية، و الاشتراك في المناقصات الدولية، ودراسات الجدوى، و المساعدات الفنية.

و يستحث برامج تمويل المؤسسات الصغيرة، و يمولها، و يرصد عملها ويراقبها، مؤسسات عامة و شبه عامة و منشآت مهنية وخاصة. وقد أتاحت إزالة الضوابط و التطورات المستجدة في القطاع المالي، توفر مصادر تمويل جديدة للمؤسسات الإيطالية الصغيرة في تسعينات القرن العشرين.

1. **الوسائل المباشرة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: و تشمل:

أ –بيـــع الديـــون:(FACTORING) و يعني بيع شركة ما أو زبون الحسابات المستحقة بخصم، إلى شار أو بنك أو مؤسسة مالية. و هو يعتبر شكل اعتيادي من أشكال التمويل القصير الأجل، و بلغ 55.75 مليون ليرا إيطالية عام 1999، تمثل زيادة 19.9% عن سنة 1998. و لشكل التمويل هذا مزايا مختلفة، منها أن النقد يكون في المتناول في غضون بضعة أيام من الفوترة، و لا يتكبد المقترض أي زيادة للدين، لأن هذه المعاملة تصنف كبيع للحسابات المستحقة، كما يتم تخفيف أو إلغاء لرصد التحصيل أو الإدارة، لأن البائع يتحمل أعباء هذه الوظائف. أما الناحية السلبية، فهي ارتفاع التكاليف للزبون. و بيع الديون نوعان: الأول بيع مع حق الرجوع، و بموجبه يبقى الزبون مسؤولا عن أي مبلغ لا يستطيع الشاري تحصيله. و الثاني: بلا حق رجوع، في هذه الحالة، ينقل الزبون المجازفة إلى الشاري. و في حالة البيع مع حق الرجوع، يتقاضى الزبون 80 % كسلفة، والـــ 20% الباقية عند إنجاز العملية. أما في حالة البيع بلا حق رجوع، فيعطـــى الزبون 100 %. وكتعويض عن الخدمة المسداة، يضيف البائع عادة مجموعة رسوم على فائدة المبلغ

[1] - البرامج المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في البلدان الأعضاء في منطقة الاسكوا– اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا–مرجع سبق ذكره

المقترض، و هذا الرسم يزيد عن السعر الأولي بنسبة تناهز 1% إلى 2%، تشمل عمولة تتراوح بين 0.5 % و 1.5% .

ب –تمويل شراء و استئجار الأجهزة و الآلات : يمكن تصنيف شراء المؤسسات أو استئجارها للأجهزة و المعدات، كتمويل متوسط الأجل أو طويل الأجل. و يجيز القانون الصادر عام 1965 الخصم من سعر الفائدة المطبق على أصل المبلغ المقترض، أي مبلغ الاستثمار الذي يشمل تكاليف الآلات و التكاليف الثانوية، وهي تتراوح من 1 مليون ليرا إيطالية بلا ضريبة القيمة المضافة، إلى 3 مليارات، بما في ذلك الفائدة، أما فترة التمويل، فحدها الأقصى خمسة أعوام، منها فترة عام قبل السداد. و تستخدم الآلات أو الأجهزة كرهن للقرض.

ت –القروض الميسرة: يعتبر من التمويل المتوسط أو الطويل، وفي ايطاليا هناك عدة برامج رئيسية للقروض الميسرة، تتصل بما يلي: البحث و التنمية والإبتكار، رفع مستوى وسائل الإنتاج، التصدير و التدويل، أصحاب مؤسسات الأعمال من الشبان والنساء. و لنسبة كبيرة من الاستثمارات أو تكاليف هذه البرامج أسعار فائدة أدنى وآجال استحقاق طويلة. وأحيانا تتضمن هذه مهلا قبل فترات السداد. و تتوقف شروط القرض على الغاية منه و الإطار الزمني اللازم لإنجاز المؤسسة. و يمكن تحديد فترات سداد مسبقة للمشاريع البعيدة المدى. و سعر الفائدة هو عادة نسبة مئوية من " السعر المرجعي للفائدة"، و هذا هو " سعر السوق للصفقات التي تدعمها الحكومة".

ث –ضمانات سلف التصدير: تتحكم مؤسستان من القطاع العام بضمان التصدير وتسهيلات سلف التصدير في ايطاليا، هما مؤسسة خدمات ضمان التجارة الخارجية (sace) و الشركة الإيطالية المختلطة في الخارج (simest)، تقدم هاتان المؤسستان معظم الدعم للمؤسسات إيطالية بما فيها الم.الص.المط العاملة في الأسواق الأجنبية. يشمل الدعم الذي توفره هاتان الهيئات الاستثمارات، النفاذ إلى الأسواق، المشاركة في المناقصات الدولية، دراسات الجدوى، المساعدات الفنية.

ج –رأسمال المخاطر: هذا النوع من تمويل رأس المال السهمي أنسب تمويل للم.الص.المط القائمة على أساس الابتكار و التكنولوجيا الجديدة، التي تكون فيها درجة المجازفة و إمكانية الحصول على عائدات هامة للإستثمار مرتفعة المستوى. فضلا عن ذلك، يمكن استخدامه لتمويل إعادة هيكلة شركات قائمة. يسد نوع التمويل هذا مختلف ما للشركات من احتياجات مالية طوال تطورها.

2. **الطرق غير مباشرة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** [1] و تشمل الضمانات، الحوافز الضريبية.

أ -الضمانـــات: الضمانات هي وسائل غير مباشرة لتسهيل حصول المؤسسات الصغيرة على المال. تزيل الضمانات- أو تخفض- من الحاجة إلى الرهن، الذي تطلبه المصارف عادة أو المؤسسات المالية تأمينا من التخلف أو عدم وفاء الدين. يقدم صندوق الضمانات المركزي ضمانات متنوعة، منها: ضمانات لصالح منظمات التمويل، كالمصارف والمؤسسات المالية المتصلة بالإبتكار والتنمية، وضمانات مقابلة لصالح صناديق ضمانات أخرى، وضمانات مشتركة تمول المنظمات وغيرها من صناديق الضمان في آن معا. و يحدد سعر الضمانات تبعا لنوع الصفقة وحجم الشركة وموقعها. تتفاوت نسبة التكلفة من 0.125% الى1 % من المبلغ المضمون. و الموارد المالية لهذا الصندوق المركزي تستمد من أربعة مصادر مختلفة هي: الدولة، عوائد فائدة القروض التي يقدمها الصندوق، و إسهام شركات مالية تحددها سنويا اللجنة المشتركة بين الوزارات للقروض والمدخرات.

ب -الحوافز الضريبية: كانت هذه الصيغة للتمويل غير المباشر فيما مضى تشجع النشاط الاقتصادي في أقل المناطق نموا، و مؤخرا استخدمت الحوافز الضريبية على نطاق واسع لتسهيل العمالة و التنمية الاقتصادية و النمو. تشمل الحوافز الضريبية الإعفاءات الضريبية المؤقتة، أو الخصم الضريبي و تخفيض الضمان الاجتماعي ودعم الأجور، و أكثرها موجه تحديدا للم.الص.المط. يبلغ الخصم الضريبي بالنظر إلى الاستثمارات حدا أقصى بنسبة 65 % ، و هو يختلف بإختلاف حجم الشركة و موقعها.

3. **تسهيلات مخصصة لمجموعات مستهدفة محددة:** جرى الأخذ بحوافز محددة لدفع عجلة إنشاء مشاريع تجارية من قبل الشباب، و لتعزيز تكافؤ الفرص للذكور و الإناث في 1992 و1995.

أ -تسهيلات لتنظيم المشاريع على يد إناث : يشجع القانون رقم 92/215 جوانب شتى من مزاولة النساء تنظيم المشاريع التجارية، بما في ذلك التدريب على الإدارة، و تيسير توفير التمويل للم.الص.المط والتعاونيات و الاتحادات. تشمل هذه التسهيلات المالية المنح، أو ما يعادلها من مبالغ بشكل خصم ضريبي وقروض ميسرة، و التي يجوز أن يرتفع مبلغها حتى 80 % من تكاليف الاستثمارات الموافق عليها، مع حد أقصى قدره 300 مليون ليرة إيطالية بفائدة مساوية لـــ40 % أو 50 % من الفائدة المرجعية المحددة من قبل وزارة الخزانة، حسب موقع الشركة. و بموجب هذا القانون تقتصر الحوافز على المنح، والى ذلك، تقدم حوافز للتدريب على الإدارة ولإستشارة

[1] - البرامج المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في البلدان الأعضاء في منطقة الاسكوا- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا-مرجع سبق ذكره

الخبراء. و قد تزايدت المبالغ المخصصة لهذه التسهيلات بصورة مطردة، فبلغت تراكميا 551.2 مليار ليرة ايطاليا في فيفري 2001.

ب تسهيلات لمنظمي مشاريع الشبان: يشجع القانون رقم 95/95، المعروف سابقا بقانون "دي فيتو" 86/44 تنظيم الشبان للمشاريع التجارية، و يقدم لهم المنح والقروض الميسرة، وضمانات القروض، والمساعدات الفنية، والتدريب. و تشمل المنح الأصول الثابتة، بإستثناء الأراضي، والتكاليف الجارية و الموظفين بنسب متفاوتة. و قياسا بتدابير القروض الميسرة الأخرى، يقدم القانون ضمانة للقروض بنسبة تبلغ 20 % من الاستثمارات عن طريق صندوق خـــاص، أنشأته شركـــة "سيغ" (SIG) وهـــي الآن تابعة لمؤسســـة (SVILUPPO ITALIA)، يضاف إلى ذلك أن هناك تدابير دعم شتى لمختلف مراحل تطور الشركات.

ت -خدمات الدعم والبرامج الخاصة بالمؤسسات الإيطالية الصغيرة و المتوسطة: في ايطاليا يوجد العديد من خدمات الدعم. و قد عددت وزارة الصناعة "ويونيون كاميري" (UNIONCAMERE) هذه الخدمات، وصنفتها تحت العناوين التالية:

- الاستقبال والتسهيلات والمعلومات الأساسية.
- خدمات المعلومات المهنية.
- المشورة والدعم المباشر.
- تدريب محدد للم.الص.المط.
- التمويل، أي رأسمال وأنشطة البحث عن المنح و إعانات الدعم.
- المباني كالوحدات الحاضنة ومراكز التكنولوجيا.
- التدابير الاستراتيجية المحددة للم.الص. المط.

تتولى غرف التجارة ومراكز الخدمات المتخصصة- التي تعمل على صعيد محلي- و النقابات المهنية تقديم هذه الخدمات بصورة عامة.[1]

[1] - البرامج المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في البلدان الأعضاء في منطقة الاسكوا- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا-مرجع سبق ذكره.

ثانيا: التجربة الأمريكية

لعب نشاط إعداد تقارير الائتمان لفترة طويلة دوراً أساسياً في الاقتصاد الأمريكي، و مؤخراً في اقتصاديات أوروبا وآسيا. وقد وفرت الأجهزة القائمة على إعداد تقارير الائتمان و النمو الاقتصادي، وذلك من خلال توفير معلومات كاملة ومحدثة عن العملاء (طالب الخدمة)، لمساعدة الأجهزة المقرضة في اتخاذ قرارات سريعة وسليمة للمعاملات الائتمانية، و هو ما يسهم نظرياً في تحقيق الفائدة لكل من طالب الائتمان و الجهة المقرضة. و يوجد ثلاث مكاتب ائتمان رئيسية بأمريكا الشمالية، بالإضافة إلى العديد من المكاتب الصغيرة، و المكاتب الثلاث الكبيرة هي اكيوفاكس Equifax (المؤسسة عام 1899)، و اكسبريان Experian (المؤسسة عام 1932)، و ترانس يونيون Trans Union (المؤسسة عام 1960). و يتركز اهتمام هذه المكاتب على العميل الفرد، و بالنسبة للأعمال الص.المط، يعتبر العميل الفرد ضمن قطاع الأعمال، و على ذلك تكون هذه المكاتب الرئيسية، هي أكثر النماذج المناسبة لتكون موضع دراسة، حيث يتسع نشاطها في الأسواق الدولية. و لا يقتصر نشاطها –كما هو مبين فيما بعد– على تقييم الائتمان، بل تقدم كل شركة منها خدمات مالية متكاملة لحد كبير للأفراد و قطاع الأعمال.

1. **بيت التمويل ا لأمريكي Lariba**: يتبع بيت التمويل الأمريكي "Lariba" المبادئ الإسلامية في التمويل، وه و مؤسسة صغيرة نسبيا ، تركز على تمويل المعدات و السيارات والمنازل، و يتبع بيت التمويل المبادئ التالية في عملية التمويل:[1]

أ – أن النقود ليست سلعة و إنما وسيلة قياس ، وهي تنمو فقط عند استخدامها في النشاط الاقتصادي.

ب – ينبغي أن تتداول الثروة داخل المجتمع من خلال استثمارها ، حتى تساهم في التنمية من أجل خلق فرص عمل، و تحقيق الرفاه يق و النمو الاقتصادي، فنظام التمويل " لار يبا " يعمل على أساس عدم احتساب فائدة، لأنه في الواقع يحسب الأرباح والمعدلات.

ت – للتمويل بنظام " لار يبا" دور اجتماعي، حيث يتطلب معرفة البنك أو المؤسسة المالية بأوجه صرف الائتمان المطلوب، وهكذا تستخدم النقود في توليد أنشطة اقتصادية في المجتمع ، فنظام لاريبا ليس مجرد إقراض للنقود، و إنما تمويل فعلي لأصول ملموسة، و يكون منهج الإقراض في بيت التمويل ا لأمريكي "لاريبا" من خلال المشروع المشترك ، أو مشروع مشترك قائم على التأجير ثم الشراء، [2] ففي نموذج المشروع المشترك (المشاركة) يتعاقد صاحب المشروع مع شركة التمويل الإسلامية، على شرائه و فقا لنسبة محددة للملكية، و تتم إدارة المشروع مقابل

[1] – http://www.lariba.com/concepts.shtm/02/07/2006.
[2] – American finance house - http://americanfinance.com/financing /business. shtm/02/07/2006.

رسم معين و توزع الأرباح بين الطرفين وفقا لشروط متفق عليها، وقد يتضمن الاتفاق الحق في الشراء بعد فترة زمنية وفقا لشروط محددة. و لا يختلف نظام المشروع المشترك القائم على التأجير ثم الشراء–عن النظام السابق– إلا أن مدير المشروع هنا، له خيار شراء أسهم المشروع على امتداد فترة زمنية، و يقوم كل من الطرفين بتقييم قيمة الإيجار، وعلى هذا الأساس يوافق كل من البنك و العميل على قيمة الإيجار الشهري.

2. **اكسبريان** Experian: يصف مكتب اكسبريان أعماله كما يلي:

أ – اكسبريان شركة مراكزها الرئيسية في نوتنجهام بالمملكة المتحدة ، وكاليفورنيا بالولايات المتحدة.

ب لدى اكسبريان مكاتب في الأرجنتين، و الدول الآسيوية المطلة على المحيط الهادي، و النمسا و البرازيل وكندا وفرنسا وألمانيا وايرلندا وإيطاليا وموناكو وهولندا والبرتغال وجنوب أفريقيا وأسبانيا وتركيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

ت يمكن مكتب اكسبريان الهيئات من إيجاد أفضل الإمكانيات لاتخاذ قرارات سريعة وسليمة ، لتعزيز علاقاتها الشخصية مع عملائها، و ذلك من خلال الجمع بين برامج متقدمة وذكية لاتخاذ القرار، وبعض نظم قواعد البيانات الأكثر شمولا في العالم ، التي تضم معلومات عن العملاء، الأعمال، السيارات، الممتلكات.

ث تتيح اكسبريان لعملائها، من خلال القنوات المتعددة لتسليم المنتجات والخدمات عبر الشبكة الإلكترونية، التعامل الآمن و المريح في التجارة الإلكترونية، و تطوير نظم إدارة العلاقات مع العميل.

3. **اكويفاكس** Equifax : من خلال برنامجه الترويجي، يسهل مكتب Equifax، و يشجع التجارة الدولية من خلال إدارته للمعلومات، و ائتمان العميل وخدمات التسويق ، و المعلومات الخاصة بالأعمال و التوثيق بالإضافة إلى التجارة الالكترونية. و كمكتب رائد في مجال خدمات المعلومات، يساند Equifax العملاء في مجالات متعددة من الأعمال متضمنة الخدمات المالية، التجزئة، الرعاية الصحية، الاتصالات، تكنولوجيا المعلومات، السمسرة، التأمين، ونشاط إقراض الأعمال و الحكومة. و من أجل تسهيل وتشجيع التجارة الدولية ، يعمل المكتب على الجمع بين البائعين والمشترين من خلال إدارة المعلومات، و تنفيذ المعاملات و توجيه التسويق، و إدارة علاقات العميل و وسائل تأمين التجارة الالكترونية، و يقدم المكتب للعملاء مجموعة من الخدمات الخاصة بكل صناعة ، بما في ذلك خدمة الإنترنت و غيرها من الشبكات. و لدى Equifax مكاتب في الأرجنتين و البرازيل وكندا

وشيلي و السلفادور وايطاليا و بيرو و أسبانيا، المملكة المتحدة و أوروجواي، وتقدم Equifax مجموعة من الخدمات المبنية على المعلومات في مجال الأعمال.

4. **ترانس يونيون** :Trans Union ظل المكتب لأكثر من 30 عاما يقوم على مستوى عالمي، بتقديم المعلومات وخدمات عملية صنع القرار ، و يحتفظ بواحدة من أكبر قواعد البيانات عن معلومات الائتمان للعميل في العالم. و يشارك المتخصصون بالمكتب، العملاء من أجل تمكين قطاع الأعمال من تحقيق إدارة فعالة للمخاطر و الاستفادة من الفرص، وذلك بدعم من الإمكانيات الواسعة و الالتزام بتطوير منتج جديد بالإضافة إلى الاستثمار في التكنولوجيا.و تخدم ترانس يونيون عددا كبيرا م ن الأنشطة، تشمل الخدمات المالية و المصرفية و التأمينية، وكذلك الخدمات الخاصة بالرهون و العقارات و بتجارة التجزئة و الهيئات القائمة بالتحصيل، وشركات الاتصالات و الطاقة بالإضافة إلى خدمات الرعاية الصحية. و تتوافق المنتجات التي يقدمها المكتب مع التغير في الاحتياجات الائتمانية، و ذلك ليس فقط من خلال إعداد تقارير أساسية عن الائتمان ، و لكن أيضا من خلال إعداد وتسويق عدد كبير من منتجات المعلومات ، مثل نماذج المخاطر و الربحية و التقييم الخاص بالموافقة على الائتمان ، و تجنب وسائل الاحتيال و إدارة المحافظ، بالإضافة إلى وسائل التسويق المستهدفة. كما يقوم بتقديم خدمات لحل أو تجنب مشاكل الاحتيال المتعلقة بالائتمان ، و قد تدرب العاملون المتخصصون على وسائل اكتشاف ، و منع و حل جميع هذه المشاكل ، من خلال فهم تطبيقات القو انين، و اللوائح و السياسات الخاصة بالعلاقة مع العميل. [1]

[1] – – المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود–دراسة مقدمة لمنتدى الرياض الاقتصادي– مرجع سبق ذكره.

5. **التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر:** تتميز شركات رأس المال المخ اطر في الولايات المتحدة الأمريكية بالتخصص في مجالات عمل معينة و تمول الشركات الناشئة فيها، و تختار القطاعات التي تمتاز بفرص نمو مرتفعة كقطاع التكنولوجيا. ففي دراسة شملت نحو 500 شركة أمريكية تم تمويلها برأس مال مخاطر، نصفها على الأقل عمره لا يتجاو ز أربع سنوات، و نحو 80% منها يعمل في القطاع التكنولوجي، مقارنة بعدد مماثل من ا لم.الص.المط و التي مولت ذاتيا عن طريق أصحابها ، فكانت النتائج كما هي موضحة في الجدول الموالي:[1]

الجدول رقم2-3: مقارنة بين التمويل برأس المال المخاطر والتمويل الذاتي في المؤسسات الأمريكية.

أوجه المقارنة	المشروعات الممولة برأس المال المخاطر	المشروعات الممولة ذاتيا
توفير عمالة كفأة	+59%	+59%
العمالة المنشأة سنويا	+25%	-03%
نفقات البحث والتطوير بالنسبة للشخص الواحد سنويا بالدولار	16000	8000
معدل الاستثمارات سنويا	+35%	+09%
معدل الإنتاجية السنوية	+12%	+05%

المصدر: عبد الباسط وفا، مؤسسة رأس المال المخاطر، ص112.

و يتضح جليا التفوق البارز للمؤسسات الممولة برأس المال المخاطر، في كافة أوجه المقارنة المعتمدة، عدا التساوي في تكوين العمالة الكفأة.

بالإضافة إلى البرامج التمويلية، يمكن إضافة النظام التمويلي الذي تم وضعه لمساعدة ا لم.الص.المط و الذي يعتمد على مجموعة العناصر التالية:

1. إنشاء شركات متخصصة، لإقراض المؤسسات الصغيرة لشراء الآلات والخامات، أو لزيادة رأس المال العامل. و يجوز أن تصل قيمة القرض المقدم إلى أربعة أمثال حصة صاحب المؤسسة الجديدة.
2. إعطاء قروض ميسرة لأصحاب المؤسسات الصغيرة ، أو تلك التي يمتلكها القاصرون ، أو السيدات أو المعوقون أو المحاربون القدامى، أو التي تواجه مشاكل في السوق المحلية.
3. ضمان القروض والتسهيلات الائتمانية المقدمة للمؤسسات الصغيرة، وقد ترتفع نسبة الضمان هذه إلى نحو 92 % من القروض الممنوحة للصناعات الصغيرة.[2]

[1] – عبد الباسط وفا، مؤسسة رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر 2001، ص 112.

[2] – د. هالة محمد لبيب عنبة-مرجع سبق ذكره.ص 228-229

ثالثا: التجربة اليابانية

قبل التطرق لأهم البرامج التمويلية، سنحاول تعداد أهم الهيئات التمويلية في اليابان:

1. **جمعية التمويل الأهلية:** تتولى جمعية التمويل الأهلية ، مهمة إمداد المؤسسات الصغيرة جداً ، بما يلزمها من القروض.
2. **جمعية تمويل الصناعات الصغيرة:** وتقوم بمنح الصناعات الصغيرة قروض طويلة الأجل ، اللازمة لشراء الآلات و المعدات اللازمة لإدارة العمليات ، و تشجيع التحديث ، و التحسين و الوقاية من التلوث الصناعي...الخ.
3. **البنك المركزي للتجارة و الصناعة:** و هو بنك نصفه حكومي ونصفه الآخر مؤسسة خاصة ، تقدم القروض اللازمة للصناعات الصغيرة.
4. **البنوك التجارية:** و تقوم بتقديم جزء كبير من القروض اللازمة للصناعات الصغيرة ، وتشمل هذه البنوك: بنوك المدينة و البنوك المحلية وبنوك أخرى، مثل بنوك الائتمان وبنوك الإقراض طويل الأجل.
5. **مؤسسات الإقراض الخاصة:** وهي مؤسسات تمويلية خاصة تقوم أساسا بتمويل القطاع الخاص مثل بنوك الادخار والقروض المتبادلة وجمعيات الإقراض وجمعيات الإقراض التعاونية.[1]

و يمكن إجمال البرامج والإجراءات التي اتخذها الحكومة اليابانية في مجال تمويل الم.الص.المط إلى:

1. **نظام التمويل الخاص بالمؤسسات الصغيرة جداً (2–5 عمال):** و لقد بدأ تطبيق هذا النظام عام 1973، لمساعدة المؤسسات الصغيرة جداً، غير القادرة على توفير الضمانات المطلوبة للاقتراض، حيث تضمن البرنامج تسهيلات عديدة، مثل زيادة حدود التمويل للمؤسسة الصغيرة جداً، إلى 3.5 مليون ين ياباني، و مد فترة السداد لأربع سنوات في حالة استخدام القرض لشراء الآلات والمعدات، و ثلاث سنوات بالنسبة لقروض التشغيل، و تخفيض أسعار الفائدة بحيث لا تتجاوز 7%، مع إعفاء المؤسسات الصغيرة من تقديم أية ضمانات عند الاقتراض.
2. **نظام المعونة المتبادل للمؤسسات الصغيرة:** تم إدخال هذا النظام عام 1959، بغرض دفع معاشات للعاملين في المؤسسات الصغيرة عند الإحالة على القاعد، و يعتمد هذا النظام على التعاون الاختياري بين أصحاب المؤسسات الصغيرة، لتقديم الرعاية للعاملين في هذه المؤسسات، في حالات الوفاة أو غلق المؤسسات، أو إحالة أصحابها أو المديرين بها على التقاعد.

[1] – المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود–دراسة مقدمة لمنتدى الرياض الاقتصادي–مرجع سبق ذكره.

3. **صندوق تحديث المعدات و وضع نظام تأجيرها:** حيث تم إنشاء صندوق لتحديث المعدات وتأجيرها، يقدّم قرضاً يوازي قيمة الآلة المطلوبة، كما تم إنشاء نظام تأجير الماكينات في عام1966، لمقابلة احتياجات أصحاب المؤسسات الصغيرة، و يتم تنفيذ هذا النظام بواسطة وكالة تأجير الآلات و الماكينات الموجودة في كل منطقة، حيث تتولى هذه الوكالة شراء الماكينات وتأجيرها لأصحاب المؤسسات الصغيرة، و يتم تمويل هذه الوكالة بمعرفة الحكومات المحلية و الحكومة المركزية.[1]

كما يمكن إضافة ما يلي:

1. إنشاء نظام خاص من أجل تأمين التخلف عن دفع القروض، عن طريق تحديد أقساط سنوية ثابتة لضمان سداد القروض.
2. إنشاء نظام لتأمين شراء و تأجير المعدات اللازمة للإنتاج، من أجل تشجيع الم.الص.المط على الحصول على احتياجاتها من أجل تطوير العمل بها.[2]
3. أسست الحكومة المركزية نظام لضمان القروض المقدمة للصناعات الصغيرة، و في ظل هذا النظام تم تأسيس هيئات لضمان القروض في كل مدينة بلغت نحو أكثر من 50 هيئة، ومن خلال هذا النظام أصبحت عملية تمويل الصناعات الصغيرة من المؤسسات التمويلية الخاصة عملية سهلة، حيث تقوم هذه الهيئات بضمان المؤسسات الصناعية الصغيرة لدى هذه الهيئات، ويتم تمويل هذه الهيئات من خلال الحكومة المحلية.
4. تعتبر سياسة الحماية من الإفلاس ، إحدى السياسات الهامة الموجهة لتشجيع و تنمية الم.الص.المط في اليابان، حيث تقوم بتطبيق هذه السياسات مجموعة من المؤسسات المالية و التأمينية، و يمكن للمؤسسة الصغيرة الانضمام لهذه الخدمة، عن طريق مساهمتها بقسط تأميني يدفع شهرياً، تقوم بموجبه هيئة تنمية الم.الص.المط اليابانية (JASMEC) بسداد ديون المؤسسة الصغيرة المتعثرة ، قبل المؤسسات الصغيرة الأخرى التي تتعامل معها، حتى لا يكون إفلاس المؤسسة سبباً في إفلاس مؤسسات أخرى.[3]

---

[1] – محمد فتحي صقر نـــــــــدوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي–مرجع سبق ذكره.

[2] – تجارب دولية –المشروعات الصغيرة والمتوسطة– دورية تصدر عن مركز المعلومات واتخاذ القرار– مرجع سبق ذكره.

[3] –المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود–دراسة مقدمة لمنتدى الرياض الاقتصادي– مرجع سبق ذكره.

المطلب الرابع: دروس مستفادة من تجارب الدول المتقدمة

بعد العرض السابق لعدد من تجارب الدول المتقدمة في مجال تنمية وتطوير وتمويل ا لم.الص.المط، يتعين علينا الخروج ببعض الملاحظات التي تساعد على وضع رؤية واضحة، لأهم السياسات و الدروس المستفادة من تلك التجارب، و التي يمكن تطبيقها في دولنا العربية.

و تتميز كل تجربة من التجارب المعروضة بشيء ما نقوم بعرضه كالتالي:

أولا: التجربة الإيطالية

يعتبر سر نجاح التجربة الإيطالية، هو خلق تكتلات صناعية في منطقة واحدة (العناقيد الصناعية)، بالإضافة إلى تقسيم العمل بين المؤسسات، حيث تكون كل منها مسؤولة عن مرحلة معينة من مراحل الإنتاج. حيث ساعد هذا على زيادة التعاون بين المؤسسات مع بعضها البعض، بالإضافة إلى مرونة التعامل و مرونة سير العمل، كما ساعد على زيادة الإنتاجية بما لا تستطيع عليه كبرى المؤسسات.

كما أدى الاهتمام بمعايير الجودة، إلى زيادة جودة المنتجات و تنافسيتها، ليس فقط في السوق المحلي، ولكن أيضا في السوق العالمي، هذا بالإضافة إلى سياسات التجارة الخارجية، التي تعمل على أساسها الحكومة الإيطالية، و التي أدت بدورها إلى وصول ا لم.الص.المط إلى العالمية.

ثانيا: التجربة اليابانية

إن ما يميز التجربة اليابانية هو التنظيم الشديد للهيكل المؤسسي للعمل، من حيث تعدد الجهات، التي تعمل من أجل دعم هذا القطاع و توزيع الأدوار بمنتهى الدقة، كما يميز هذه التجربة هو العمل المنظم من أجل دعم ا لم.الص.المط، ليس فقط داخل اليابان و لكن خارجها أيضا، حيث أنشأت الحكومة العديد من المكاتب حول العالم، و التي تعمل على توفير المعلومات اللازمة لأصحاب تلك المؤسسات، عن الأسواق الأخرى و الفرص المتاحة بها، بالإضافة إلى تقديم المنتج الياباني من هذا القطاع لأسواق أخرى.

و الخلاصة أن هناك عوامل خاصة و أخرى عامة، قد تضافرتا معا بشكل منظم، نتج عنه نجاح هذه التجربة، و يمكن استنباط هذه العوامل بالشكل التالي:

1. عوامل مرتبطة بالتخطيط والمعلومات.
2. عوامل مرتبطة بالجوانب التنظيمية.
3. عوامل مرتبطة بسياسات المؤسسات الصغيرة.
4. عوامل مرتبطة بالمساعدات المقدمة للمؤسسات الصغيرة.
5. التكامل الذي تتميز به بيئة الأعمال.
6. يعتبر رائد الأعمال أساس العمل الصغير.

ثالثا: التجربة الأمريكية

إن ما يميز تجربة الو.م.أ هو وجود وزارة مختصة ، تهتم بدعم و تنمية و تطوير هذا النوع من المؤسسات، و تهتم الوزارة بوضع السياسات و الاستراتيجية العامة على المستوى الفيدرالي، كما تهتم بوضع تصنيف للمؤسسات و تحديد معايير التصنيف وتعديلها دورياً ، بما يتماشى مع التغيرات التي يشهدها الاقتصاد الأمريكي، و بحيث يستجيب التعريف للتغيرات الاقتصادية.

كما أنها تتمتع بوجود نظام راسخ لضمان الائتمان والتمويل ، يمتد لأكثر من مائة عام عبر العديد من المؤسسات المالية التي توفر المعلومات، و تتابع الملاءة المالية للعملاء بما يدعم تعاملاتهم مع الجهاز المصرفي، و إذا كان نظام ضمان مخاطر الائتمان قد نشأ لخدمة النظام المصرفي، فقد استطاعت الولايات المتحدة تطويعه لاستخدامات مختلفة بدءاً من برامج البيع الآجل ، ومروراً بإقراض المؤسسات الصغيرة.كما تساهم هذه المؤسسات في تقديم الدعم و المشورة للمؤسسات الصغيرة، إضافة لزيادة فرص النجاح عبر دعم التجارة الالكترونية، والتواصل بين المؤسسات عبر شبكة الإنترنت.

المبحث الثالث: تجارب بعض الدول النامية والعربية في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إذا كنا قد تعرضنا من قبل لتجارب دول متقدمة ناجحة في مجال ا لم.الص.المط، فإن الهدف هو التعرف على أوجه الإستفادة منها لتطوير هذا القطاع في دولنا العربية. و ليست الدول المتطورة وحدها الرائدة في هذا المجال، فهناك تجارب لدول نامية مثيرة للاهتمام وهى التجربة الهندية، أين يحتل هذا القطاع أهمية كبيرة. ولأن مشكلة التمويل من المشاكل الرئيسة التي تواجه المؤسسات الصغيرة، و تتعاظم بشكل مريب في الدول النامية بما فيها العربية –نظراً لطبيعة القطاع المالي فيها، و الذي يتسم بإفتقاد التقدم وعدم الانتشار وافتقار العديد من أدوات التمويل المختلفة، مثل الائتمان القصير والطويل الأجل، والتأجير التمويلي ورأسمال المخاطر وخلافه– ارتأينا تسليط الضوء على تجربة الهند باعتبارها تجربة دولة نامية خطت خطوات لا يستهان بها في مجال تطوير و تمويل هذا النوع من المؤسسات، وتجربتي المملكة العربية السعودية والأردن بإعتبارهما نماذج عربية للتقييم على ضوء المعلومات المتاحة عنها.

المطلب الأول: التجربة الهندية

كان دائما قطاع ا لم.الص.المط قائم على اهتمامات جميع الأحزاب السياسية في الهند، منذ أن حصلت على الإستقلال في عام 1948، وكان السبب الرئيسي في ذلك هو إتباع سياسة غاندي ، الذي نادى بضرورة الإعتماد على النفس اقتصاديا أثناء فترة الإحتلال البريطاني ، بالإضافة إلى زيادة فرص التشغيل لأبناء الشعب الهندي، و ذلك من خلال تبني فكرة المؤسسات الصغيرة.

أولا: السياسات و التسهيلات الحكومية

كانت دائما الصناعات الصغيرة في المقدمة، عند وضع سياسات الإصلاح الإقتصادي، التي تمكنها من التكامل مع قطاع الصناعة، ومن أهم هذه السياسات:

1. الخدمات التي تقدمها الدولة من أجل دعم عمل المؤسسات الصغيرة في جميع المجالات.
2. فتح أسواق رأس المال أمام الشركات المساهمة، لطرح 24 من أسهمها للشركات الصناعية الأخرى.
3. وضع الإطار التشريعي اللازم، من أجل خلق بيئة قانونية وتشريعية صالحة ا لم.ص.المط.
4. وضع خطط جديدة للتنمية الشاملة للبنية التحتية، من أجل دعم الصناعة في المناطق الريفية، و المناطق المحرومة.
5. التأكيد على دعم مفهوم التكنولوجيا الحديثة و مراقبة الجودة.
6. الاهتمام بدعم التصدير، من خلال إنشاء مراكز خاصة تعمل على تنمية صادرات ا لم.الص.المط، ومساعدتها على الوصول إلى الهدف.
7. التوسع في مجالات البنوك، بحيث تشمل الصناعات الغذائية والزراعية.

8. دعم ملكية المرأة للأعمال الحرة.
9. الإهتمام بالسياسات التي تعمل على الحفاظ على البيئة و الطاقة، بالإضافة إلى وضع مقاييس خاصة من أجل التحكم في التلوث.
10. الاهتمام بتسويق منتجات تلك المؤسسات.

ثانيا: أهم الجهات المسؤولة على المؤسسات الصغيرة

قامت الحكومة الهندية بإنشاء العديد من الهيئات والوحدات، التي تعمل خصيصا من أجل توفير الدعم اللازم للم.الص. المط.

1. **وزارة الصناعات الصغيرة والصناعات الريفية والزراعية:** حيث وضعت هذه الوزارة ملامح خاصة لمهمتها خلال الألفية الجديدة، و التي تتفق مع الأهداف العامة للحكومة و التي تشمل التالي:
   أ -إعادة تأهيل و مساعدة الوحدات التي تواجه مشاكل.
   ب - تحديث المؤسسات الصغيرة، بالإضافة إلى تقديمها للتكنولوجيا الحديثة.
   ت - مساعدة المؤسسات الصغيرة على تسويق منتجاتها محليا ودوليا.
   ث - توفير بيئة مالية مناسبة.
   ج -العمل على دعم الم.الص.المط و الأعمال الحرة في المناطق الريفية.
   ح -الإهتمام بدعم البنية التحتية.
   خ -دعم العلاقات الثنائية، والتعاون مع جهات دولية.
   د -تقوية ودعم تكنولوجيا المعلومات.
   ذ -تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر، كوسيلة من أجل زيادة الموارد.
   ر -تبسيط القوانين الصناعية.
   ز -تقوية النظام الخاص بتوفير الدعم المالي والقروض.
   س - تسهيل دفع القروض و الفائدة المستحقة عليها.
2. **لجنة الصناعات الصغيرة:** تعمل تحت قيادة وزارة الصناعة وتقوم بالتالي:
   أ - كيان استشاري للحكومة فيما يتعلق بالصناعات الصغيرة.
   ب - تسهيل التنسيق و التعاون بين الهيئات المختلفة.
   ت - بحث كيفية توفير المساعدات و التسهيلات لقطاع الصناعات الصغيرة.

3. **منظمة تنمية الصناعات الصغيرة:** تعمل تحت مظلة وزارة الصناعات الصغيرة والصناعات الريفية و الزراعية وتقوم بـــ:

أ – التدريب على طرق الإدارة الحديثة.

ب – مساعدة ا لم.ص.المط على توسيع مجال أعمالها.

ت – توفير الدعم اللازم لتسويق منتجاتهم.

ث – وضع دراسات من أجل تحديث المصانع.

ج – توفير البيانات اللازمة للعمل.

ح – توفير المعدات الحديثة. [1]

ثالثا: المؤسسات والبرامج التمويلية

لقد كانت مشكلة التمويل من أكبر المشاكل التي تواجه الصناعات الصغيرة في الهند، لذلك قامت الحكومة المركزية في الهند بالعمل على توسيع قاعدة تمويل ا لم.ص.المط ، فأنشأت عدداً من المؤسسات التمويلية لتقديم القروض اللازمة لتمويل رأس المال الثابت ورأس المال العامل لها ، وتمويل الصناعات الصغيرة أساسا يتم عن طريق عدة جهات منها:

1. البنوك التجارية.
2. بنك الهند للتنمية الصناعية.
3. البنوك التعاونية.
4. البنوك الإقليمية.
5. أجهزة الولايات للتمويل.
6. بنك الادخار الهندي.
7. الجهاز القومي للصناعات الصغيرة.
8. جهاز تنمية الصناعات الصغيرة.

و تعتبر البنوك التجارية هي المصدر الرئيسي لإقراض الصناعات الصغيرة، أما الجهاز القومي للصناعات الصغيرةّ، فيقدم خدماته عن طريق توفير المعدات بنظام التمويل التأجيري (محلية كانت أو مستوردة) بنظام تفاضلي. قامت الحكومة الهندية بوضع خطة لضمان القروض، من خلال وضع احتياطي بالبنك المركزي

[1] – تجارب دولية-المشروعات الصغيرة والمتوسطة- مرجع سبق ذكره.

بالهند، لمواجهة الخسائر المحتملة بالصناعات الصغيرة، كما وضعت خطط أخرى لرفع مستوى الخبرة الفنية و المهارية لأصحاب المؤسسات الصغيرة.[1] أما أهم البرامج المالية فيمكن تبيان الآتي:

1. زيادة حد القروض المركبة من البنوك التجارية، و وضع خطط واضحة من أجل تأمين تلك القروض، خاصة للوحدات ذات الأنشطة التصديرية.
2. زيادة عدد البنوك المتخصصة ، من أجل زيادة التغطية و التسهيل على ا لم.الص.المط في الحصول على القروض اللازمة، وقد بينا عدد من البنوك المتخصصة قبلا.
3. تقديم المساعدات في شكل دعم مالي ، يبلغ في بعض الأحيان 50% من رأس المال، من أجل التوسع و شراء معدات حديثة.
4. زيادة التسهيلات و الإعفاءات المالية، بحيث زادت القطاعات المعفاة من الضرائب لتشمل صناعات مثل القطن والتبريد، هذا بالإضافة إلى تقديم إعفاءات على رسوم الإنتاج للمؤسسات المنتجة، كما قامت الحكومة بتخفيض الرسوم المستحقة لمياه و كهرباء تلك الوحدات الصناعية.
5. يقوم بنك الهند القومي – الذي وصل عدد المؤسسات التي قام بتمويلها حتى 2002 إلى 800 ألف مؤسسة في جميع أنحاء الدولة- يقوم بتوفير التمويل للمؤسسات في شكل قروض أو مشاركة في رأس المال، و تبلغ قيمة القرض بين 500 ألف إلى 2 مليون روبية. يتم دفع قيمة القرض خلال 3 سنوات على أساس شهري أو ربع سنوي، طبقا للاتفاق بين البنك والمؤسسة.
6. أما بنك أندهرا – الذي يعتبر قطاع الصناعات الصغيرة له الأولوية في معاملاته- يقوم بالعديد من الخدمات، التي تشمل المساعدات التمويلية من أجل التحديث التكنولوجي للمؤسسات، كما ي قوم بتوفير الدعم التمويلي في عدة أشكال ، مثل القروض ذات الأجل المحدد، رأس المال العامل، هذا بالإضافة إلى تأمين القروض، و القروض المركبة التي تبلغ في بعض الحالات إلى 2.5 مليون روبية. [2]

[1] – المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود-دراسة مقدمة لمنتدى الرياض الاقتصادي- مرجع سبق ذكره.

[2] – تجارب دولية-المشروعات الصغيرة والمتوسطة- مرجع سبق ذكره.

المطلب الثاني: التجربة السعودية

إن الاهتمام بقطاع ا لم. الص.المط، و دراسة اقتصاديات و احتياجات وخصائص هذا القطاع ، ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المملكة، هو توجه حديث نسبياً. و لكنه توجه متسارع و متعاظم إن كان على المستوى الحكومي أو قطاع الأعمال، وكذلك على المستوى الأكاديمي و بيوت الأبحاث و الخبرة.

أولا: الجهات المسؤولة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لا توجد جهة محددة مسؤولة عن دعم و تطوير المؤسسات الصغيرة، إنما يقتصر الأمر على تبعية أعمال هذه المؤسسات من الناحية الإجرائية و التنظيمية للجهات التالية:

1. **البلديات**: تتولى الترخيص و متابعة أوجه نشاط المصانع الصغيرة و الورش.
2. **وزارة الصناعة والكهرباء**: الترخيص و المتابعة للمؤسسات الصناعية، التي لا يقل رأسمالها الثابت (باستثناء قيمة الأرض والمباني) عن مليون ريال، و لا يقل عدد عمالها عن ستة عمال.
3. **وزارة التجارة**: إلزام جميع المؤسسات بضرورة التسجيل التجاري و الالتزام بنظام الدفاتر التجارية، و التي يعفى منها التاجر الذي لا يزيد رأسماله عن 100 ألف ريال.
4. **الغرفة التجارية الصناعية**: تعتبر الممثل الرسمي للقطاع الخاص بالمملكة، و من أهم الجهات غير الحكومية ذات العلاقة بدعم و تنمية ا لم.الص.المط، التي تمثل أغلبية المؤسسات الخاصة، و تستوعب الغالبية العظمى من المشتغلين بالقطاع الخاص.[1]

[1] – هالة محمد لبيب عنبه– مرجع سبق ذكره –ص 255–256.

ثانيا: بعض الخطط و البرامج الحكومية لتنمية و تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المملكة[1]

فيما يلي أهم الخطط و البرامج الحكومية، التي اتخذتها الحكومة في مجال تنمية ا لم.الص. المط:

1. **إنشاء بنك التسليف السعودي:** أنشئ بنك التسليف السعودي منذ 1971، كواحد من أوائل مؤسسات الإقراض الحكومية المتخصصة التي أنشأتها الدولة لدعم المواطنين، وتمويل نشاطاتهم في مختلف مجالات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، و يعتبر بنك التسليف أحد مؤسسات الإقراض و التمويل التي تعمل في مجال رعاية وتمويل المؤسسات ، و المؤسسات الحرفية والمهنية الصغيرة بالمملكة العربية السعودية، و من أهم أهدافه هي:مساعدة ذوي الحاجات من المواطنين على التغلب على الصعوبات المالية التي تواجههم، وكذا تقديم قروض ميسرة بدون فوائد لذوي الحاجات من المواطنين.
2. **برنامج إقراض المهنيين السعوديين:** و في خضم اهتمامات الدولة بإعداد خطط التنمية الطموحة و تنفيذ المؤسسات العملاقة في كافة القطاعات الاقتصادية و الاجتماعية في البلاد، بادرت الحكومة إلى إعداد برنامج مستقل للقروض المهنية، تمنح لخريجي مركز التدريب المهن، ومدراس التعليم الفني و خريجات مراكز التدريب على التفصيل والخياطة التابعة لتعليم البنات بحد أقصى مقداره 100.000 ريال للقرض الواحد، و أنيط ببنك التسليف السعودي تنفيذ هذا البرنامج، و يعتبر هذا البرنامج أول برنامج تمويلي متخصص لإقراض ا لم.الص.المط في المملكة.
3. **قطاع المؤسسات الصغيرة في خطط التنمية:** أوصت خطة التنمية الخامسة (1990-1995) بتطوير الأنظمة و اللوائح التي تدعم مساهمة الصناعات ذات الحجم الصغير في الإقتصاد الوطني، و تقديم تسهيلات جديدة لقطاع الأعمال الصغيرة، و النظر في إمكانية زيادة التمويل و تنفيذ برامج مساعدات فنية و استشارية ذات تكلفة منخفضة، إما من خلال بنك التسليف السعودي، أو إنشاء بنك متخصص للأعمال الصغيرة. ودعت خطة التنمية السادسة (1995-2000) إلى تعميق الحوار بين الحكومة و القطاع الخاص فيما يتعلق با لم.الص.المط، وذلك بهدف التعرف على المشاكل العملية لهذه المؤسسات،كما دعت الخطة إلى تحسين الأوضاع المالية للمؤسسات الصغيرة، و توسيع نطاق الائتمان الممنوح لها، و دراسة إمكانية إنشاء وكالة مسؤولة عن ا لم.الص.المط، بحيث تكون هذه الوكالة هي الجهة المسؤولة عن نمو و تطوير ا لم.الص.المط في المملكة. إلى جانب إقامة مدن صناعية جديدة، و تشجيع المستثمرين فيها في هذه المدن. و تؤكد خطة التنمية السابعة (2000-2004) على دور ا لم.الص. المط في تحقيق أهداف الخطة ويكون ذلك بالتغلب على بعض المعوقات التي تحد من

[1] - تقرير موجز حول: تجربة الغرفة التجارية الصناعية السعودية و مجلسها في دعم وتنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة السعودية- مركز تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة و مجلس الغرفة التجارية الصناعية السعودية- ماي 2003.

أنشطة هذه المؤسسات و إسهاماتها، و من هذه المعوقات دراسات الجدوى الاقتصادية، و انتقال الملكية إلى الجيل الجديد، و الإنتاجية والكفاءة الإدارية، ومعوقات التمويل و الحوافز الأخرى.

4. **مجلس الشورى**: أصدر تقارير سنوية لبنك التسليف السعودي حيث قرر دراسة المجالات التي يمكن من خلالها أن يتوسع البنك في الإقراض لبعض الأنشطة التجارية الصغيرة وكذلك تنشيط قبوله للودائع. وأكد القرار على أهمية التوسع في القروض المهنية ذات المردود التنموي على الاقتصاد الوطني وتشجيع نظام الإدخار و الإيداع لدى البنك وزيادة رأسماله لدعم قدرته على توسيع دائرة الإقراض.

5. **وزارة المالية والاقتصاد الوطني**: أخذت على مدى ثلاث عقود ماضية سلسلة من المبادرات الهامة لدعم بنك التسليف السعودي ومن خلاله دعم قطاع ا لم.ص.المط .

ثالثا: تمويل المؤسسات الصغيرة في بنك التسليف السعودي

و قد قام البنك منذ تأسيسه، برعاية أرباب الحرف اليدوية الصغيرة، و تشجيعهم لمزاولة أنشطتهم الحرفية و المهنية بأنفسهم ولحسابهم الخاص، و بإمكان أي مواطن أن يتقدم بطلب التمويل لمؤسسته، من خلال فروع البنك المنتشرة في أنحاء المملكة، و البالغ عددها 25 فرعاً إذا توفرت فيه شروط القرض المهني. و كان البنك يقدم مبلغ 7500 ريال، لمختلف القروض الاجتماعية بما في ذلك القروض الحرفية حتى عام 1979، و قد تم رفع قيمة القرض إلى 20.000 ريال، من أجل تحقيق الفائدة و تعميمها بشكل أفضل للمواطنين.

كما بدأ البنك في عام 1978 بتقديم قروض مهنية تصل في حدها الأعلى إلى 100.000 ريال، لكل مواطن يرغب في مزاولة مهنته بنفسه ولحسابه الخاص ، و يحمل مؤهل مهني معترف بها حسب شروط لائحة إقراض المهنيين السعوديين. و استمر البنك في تقديم القروض المهنية إلى جانب القروض الحرفية 20.000 ريال، إلى أن تم إصدار اللائحة الثانية لإقراض المهنيين السعوديين ، التي ارتفع بموجبها مقدار قيمة القرض ليصل إلى 200.000 ريال.

أصدر البنك اللائحة الثالثة في عام 1996، و التي تم بموجبها دمج القروض الحرفية في برنامج إقراض المهنيين السعوديين، تضمنت اللائحة الثالثة إقراض أي مواطن سعودي أو مواطنة سعودية ، يرغب في مزاولة نشاطه بنفسه ولحسابه الخاص ، ممن لديه شهادة فنية أو مهنية أو حرفية ، صادرة من إحدى الجامعات أو الكليات أو المعاهد و المراكز المهنية أو الفنية ، على ألا تقل مدة الدراسة عن 6 أشهر، وخبرة في مزاولة التخصص لا تقل عن سنة ، باستثناء المهندسين ومن في حكمهم. و تم صرف القرض المهني بحيث لا يتجاوز حده الأعلى 200.000 ريال مقابل تقديم أحد الضمانات التالية: رهن المحل ومحتوياته إذا كان مملوكاً لطالب

القرض، رهن عقار أو رهن أسهم يقبلها البنك، ضمان بنكي ساري المفعول غير مشروط ، حتى الانتهاء من الوفاء بكامل القرض.

رابعا: دور الغرفة التجارية الصناعية السعودية و مجلسها في دعم و تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر الغرف التجارية الصناعية و مجلسها، من أكثر الجهات غير الحكومية فعالية في دعم القطاع الخاص، حيث تعتبر الجهة الرئيسية الممثلة لهذا القطاع الهام للاقتصاد السعودي ، و تعمل الغرف ومجلسها من خلال أنشطتها المختلفة على دعم القطاع الخاص و توفير متطلباته ، و إرساء مقومات تطوير دوره في النشاط الاقتصادي، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ، من خلال التنسيق مع الجهات المعنية. و فيما يلي نستعرض أهم الجهود المبذولة من قبل الغرف التجارية الصناعية، لدعم و تنمية دور ا لم.الص.المط بالاقتصاد الوطني.

و قد تحددت أهم توجهات الدعم في المحاور الرئيسية التالية:

1. **الدعم الفني**: تقدم الغرف التجارية الصناعية السعودية، دعمها الفني للم.الص.المط من خلال:

أ -الاستشارات: تقوم الغرف بتقديم الخدمات الاستشارية في مختلف المجالات الإدارية ، والتسويقية و المحاسبية والقانونية، و تختلف آلية تقديم هذه الاستشارات من غرفة لأخرى.

ب -تسوية المشاكل القانونية: تواجه معظم المؤسسات الخاصة الصغيرة منها، مشاكل قانونية ناشئة عن عدم وعي أصحابها بالتشريعات والإجراءات و اللوائح، ونظرا لضعف القدرة التمويلية لهذه المؤسسات، تقوم بعض الغرف من خلال مراكز التحكيم والاحتجاج لديها بدعمها، من خلال القيام بفض المنازعات وتصفية المشاكل فيما بينها ، بالطرق الودية الملائمة لمختلف الأطراف، دونما تكبد معاناة و مصاريف إجراءات التقاضي.

ت -التدريب والتأهيل المهني : يعتبر التدريب من أهم محاور الدعم الفني اللازمة للارتقاء بأداء المؤسسات من خلال تطوير مهارات وكفاءات أصحاب هذه المؤسسات والعاملين بها.

2. **المعلومات و التوعية**: تتعدد نوعيات المعلومات ومجالات التوعية التي تقدمها الغرف التجارية الصناعية السعودية لمنتسبيها، و يمكن تحديد أهمها فيما يلي: الأدلة (الأدلة الإرشادية، أدلة الفرص الاستثمارية، الأدلة التوعوية)، قواعد البيانات، النشرات و التعاميم، الفعاليات و الأخبار الصحفية.
3. **التسويق والترويج**: و باعتبار أن عنصر التسويق ، من العناصر الرئيسية في المنافسة و البقاء للمؤسسات التجارية عامة و ا لم.ص.المط بصفة خاصة، فقد أدركت الغرف أهمية هذا العنصر ، حيث أن هذه المؤسسات بسبب حجمها، لا تمتلك القدرة على تطويع هذه الوسيلة الهامة لمصالحها بدون مد يد العون و المساعدة لها، لذا ساهمت الغرف في تسويق و ترويج منتجات ا لم.الص.المط،

و ذلك من خلال أساليب متنوعة وحديثة يأتي من أهمها: المعارض، الوفود الدولية، الترويج الإعلامي للأنشطة الاقتصادية بالمنطقة.

4. **التنسيق مع الجهات المعنية:** تقوم اللجان الرئيسية بالغرف ، بالتنسيق مع اللجان الوطنية بمجلس الغرف السعودية، لدراسة و تحديد و من ثمة تفعيل مقومات الدعم الرئيسة للم .الص.المط، على مستوى كافة مناطق المملكة بالتنسيق مع الجهات المسؤولة. و من أهم ما تم إنجازه في هذا الصدد ، تكليف مجلس الغرف السعودية بإعداد دراسة عن الأبعاد الرئيسية لموضوع إنشاء الهيئة السعودية لدعم وتنمية ا لم.ص.المط، و التنسيق مع وزارة المالية و الاقتصاد الوطني و مؤسسة النقد العربي السعودي، في موضوع إنشاء صندوق لضمان مخاطر الائتمان، كما تقوم اللجان الرئيسية بالغرف ، بعقد لقاءات موسعة مع أصحاب و مسؤولي ا لم.الص.المط، للتعرف على مشاكلهم بشكل مباشر لحلها ولتطوير أعمالهم، ومن ثم تقوم بالتنسيق المباشر مع الجهات المعنية للعمل على تذليل العقبات ، وحل المشاكل التي تواجه هذه المؤسسات، و وضع تطلعاتهم محل التنفيذ، و من أهم الجهات التي يتم التنسيق معها بصفة دائمة ، الدفاع المدني و البلديات، و وزارة العمل والشرطة ، و الجوازات و الجمارك .

أما فيما يتعلق بمجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية، الذي يعتبر مركز لتنمية ا لم.الص.المط، و الذي يعتبر بمثابة الجهة التي تقوم بالتنسيق بين الجهات الحكومية المختلفة ، والغرف التجارية الصناعية، فقد حقق العديد من الإنجازات في مجال دعم ا لم.الص.المط بالمملكة، و لعل من أبرزها ما يلي:

1. رفع مستوى التنسيق بين المسؤولين عن تنمية المؤسسات الصغيرة في القطاعين العام والخاص، و لقد نجح المركز في إيجاد الآلية الفعالة المناسبة لتحقيق ذلك، من خلال الاجتماعات التنسيقية السنوية.
2. القيام بحصر و تحديد المشاكل و الصعوبات، التي تواجه ا لم.الص.المط في محاولة لتذليلها.
3. يعتبر النشاط البحثي من أبرز الأنشطة التي ركز عليها المركز، حيث قام بإعداد عدد كبير من البحوث، و أوراق العمل و المذكرات، حول كافة الجوانب المتعلقة بتنمية ا لمؤسسات الصغيرة، كما يتوفرلدى المركز مجموعة كبيرة من البحوث، و الدراسات المتخصصة حول الموضوع.
4. المشاركة في رسم السياسات العامة لدعم و تنمية ا لم.الص.المط، حيث يعتبر المركز عضواً أساسياً في العديد من اللجان الحكومية، المكلفة بدراسة أوضاعها.

5. الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في مجال تنمية الم. الص.المط، كان هذا الاتجاه من أبرز اتجاهات المركز و آلياته العملية لدعم هذه المؤسسات، حيث قام المركز بتنفيذ العديد من الخطوات التي تؤكد على صدق رغبته وسعيه نحو دعمها بالمملكة.
6. المشاركة في الفعاليات ذات العلاقة بتنمية الم. الص.المط، حيث كان للمركز مشاركة إيجابية في العديد من الفعاليات التي عقدت خلال الفترة الماضية، و اتصفت هذه المشاركة بالتنوع من فعالية إلى أخرى، فمنها ما كانت المشاركة فيها بالتنظيم، و الإعداد و المساهمة العلمية، بورقة عمل كندوة "واقع المنشآت الصغيرة والمتوسطة" التي عقدتها غرفة الرياض عام 2003، و منها ما شارك المركز بورقة عمل، كندوة "المنشآت الصغيرة و المتوسطة وطرق تمويلها "، التي نظمتها وزارة المالية و الاقتصاد الوطني عام 1998، و منها ما اقتصرت المشاركة على الحضور.
7. القيام بالرد على الاستفسارات المتعلقة بالم. الص. المط، سواء كانت من جهات حكومية أو أكاديمية، أو من الغرف التجارية الصناعية أو المؤسسات الخاصة، و تزويدهم بالمعلومات المطلوبة.

خامسا: آليات تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المملكة

و تتمثل هذه الآليات في: [1] إنشاء هيئة عليا لدعم المؤسسات الصغيرة، إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الصغيرة، إنشاء شركة لضمان مخاطر الائتمان للمؤسسات الصغيرة، إنشاء حاضنات الأعمال الصغيرة.

1. **إنشاء هيئة عليا لدعم المؤسسات الصغيرة**: تنشأ هيئة عامة تسمى (الهيئة العليا لدعم المؤسسات الصغيرة)، تتولى الهيئة التنظيم العام لقطاع الم ؤسسات الصغيرة، و تشرف على تنفيذ استراتيجية تضعها الدولة، بالتعاون مع المنظمات العالمية المتخصصة في الم ؤسسات الصغيرة و الغرف التجارية، بالإضافة إلى أصحاب المؤسسات الصغيرة، و تعالج الهيئة كافة الأمور المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة في المستويات العليا للدولة، كما تتولى عملية وضع الحلول الملائمة للمشاكل ، التي قد تطرأ عند تنفيذ تلك الاستراتيجية، و يقتصر عملها على المستوى المركزي في الدراسات والبحوث ، و وضع المعايير و الدعم، و إعداد البرامج المختلفة لتطوير المؤسسات الصغيرة، و من ثم يقتصر دور إدارة الهيئة على أعمال التخطيط، و الإشراف و الرقابة و التوجيه. و توجد فروع للهيئة في مختلف مناطق ومحافظات المملكة، تتولى كل في نطاقها الجغرافي الجانب التنفيذي من نشاط الهيئة ، و يتضمن منح التراخيص و تقديم برامج الدعم، و المشورة على المستوى الإقليمي.

[1] - المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود–دراسة مقدمة لمنتدى الرياض الاقتصادي– مرجع سبق ذكره.

2. **إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الصغيرة:** العمل على إنشاء صندوق تمويلي وطني، تتبعه فروع في مناطق المملكة المختلفة، و يتولى هذا الصندوق ، عملية خلق قنوات تمويلية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة، و ذلك من خلال وجود برامج خاصة ل لتمويل ، تتناسب و طبيعة العمل بالمؤسسات الصغيرة. و يتكون رأس مال الصندوق التمويلي المقترح، من خلال مساهمة الدولة و مشاركة البنوك و المؤسسات الكبرى بالمملكة، و بعد قيامه يمكن تطوير موارده المالية، وذلك عن طريق مشاركة جهات التمويل الدولية ، و المنظمات التمويلية الدولية ، والعربية ، والتي يمكن أن تساهم في تمويل برامج الصندوق، كدعم لتنمية و تطوير المؤسسات الصغيرة في المملكة. و يمكن لموارد الصندوق أن تتكون من أكثر من نوع من التمويل ، كالمساعدات والهبات التي لا ترد ، ومساهمات بعض الجهات، يحقق منها عوائد سنوية ، و قروض بأسعار فائدة ميسرة ، و فترة سماح كبيرة تسمح بتدوير أموال الصندوق. و يعمل الصندوق بالأسلوب الاقتصادي، و ذلك لضمان حصوله على الموارد المطلوبة من الجهات التي سوف تشارك فيه ، وحتى يتمكن من سداد القروض و المساهمات التي يحصل عليها من مصادر التمويل المختلفة، و بحيث لا يعتمد على دعم الدولة فقط. ولذلك و قبل إنشاء الصندوق المقترح يجب إتباع الخطوات التالية:

أ – إجراء دراسات الجدوى الاقتصادية لقيام الصندوق.

ب –عرض الدراسة على الجهات التمويلية التي يمكنها المشاركة في تمويل موارد الصندوق ، وهي الحكومة والبنوك والمؤسسات الوطنية الكبرى، وجهات التمويل الدولية.

ت –صدور قرارات إنشاء الصندوق.

3. **إنشاء شركة لضمان مخاطر الائتمان للمؤسسات الصغيرة:** إنشاء شركة لضمان مخاطر التمويل على المستوى الوطني ، تتبع لها فروع في مختلف مناطق المملكة، تتولى هذه الشركة عملية ضمان إقراض المؤسسات الصغيرة أمام الجهات التمويلية المختلفة ، إضافة إلى بناء قاعدة معلومات ، تساهم في دعم و تطوير عمل كافة الهيئات التمويلية والمصرفية. و يمكن للمملكة الاستعانة بالخبرات الدولية في هذا المجال، خاصة الخبرة اليابانية و الخبرة الأمريكية في ضمان مخاطر الائتمان، و تكامل المعلومات بين هذه الهيئة وصندوق تمويل المؤسسات الصغيرة من ناحية، و بين الهيئة و وحدات الجهاز المصرفي و مؤسسات التمويل من ناحية أخرى.

4. **إنشاء حاضنات الأعمال الصغيرة:** تتولى الهيئة العليا لدعم المؤسسات الصغيرة إنشاء عدد من حاضنات الأعمال بالتعاون مع الجامعات السعودية والشركات الكبرى. و يفترض أن تركز الحاضنات على نوعية المؤسسات ذات الجودة العالية والتي تغطي جانب من الطلب يتم على أساسه الإحلال محل الواردات أو على أساس التصدير للخارج وتبني المؤسسات المبتكرة والعالية التقنية بحيث تكون دعم للقطاع، إضافة إلى توفير فرص العمل المنتج وخضوعها لخطة يمكن بعدها لمؤسسات الحاضنة أن تستقل وتخرج من مظلة الحاضنة وتعتمد على قواها الذاتية. كذلك يجب أن تعمل الحاضنة على أساس اقتصادي وبحيث تحقق عائد اقتصادي مناسب يسمح لها بالاستمرار حتى تنمو مشروعات الحاضنة وتخرج لتحل محلها مشروعات أخرى وهكذا.

المطلب الثالث: التجربـــة الأردنيـــة

لا أحد ينكر أن ا لم.الص.المط في الأردن ، تسهم في استيعاب نسبة عالية من حجم القوى العاملة ، والتخفيف من حجم البطالة ، و تحقيق النمو المتوازن بين الأقاليم و المحافظات، بسبب انتشارها الواسع، كما سبق و أن بينا.

أولا: الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن

أما بالنسبة للجهات الداعمة للم.الص.المط، فهي مبينة في الجدول التالي:

جدول رقم :2-4: المؤسسات الحكومية و غير الحكومية المهتمة بدعم المؤسسات الصغيرة في الأردن

المؤسسات الحكومية	تأسيس	الفروع	المؤسسات غير الحكومية	تأسيس	الفروع
1. مؤسسة الإقراض الزراعي	1960	20	1- وكالة الغوث الدولية (UNRWA)	1992	13
2. بنك الإنماء الصناعي	1975	4	2- الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية	1992	48
3. وزارة التنمية الاجتماعية	1985	20	3- الاتحاد العام للجمعيات الخيرية	1992	12
4. صندوق المعونة الوطنية	1986	31	4- صندوق إقراض المرأة	1994	12
5. مؤسسة إدارة وتنمية أموال الأيتام	1988	17	5- مؤسسة نور الحسين	1996	17
6. صندوق التنمية والتشغيل	1991	1	6- مؤسسة الإسكان التعاونية	1998	8
			7- الشركة الأردنية لتمويل المشاريع	1999	2
			8- الأهلية لتنمية وتمويل المشاريع الصغيرة	1999	2

المصدر: د.محمود حسين الوادي- حسين محمد سمحان- المشر وعات الصغيرة: ماهيتها والتحديات الذاتية فيها- الملتقى الدولي الأول بالشلف- أفريل 2006.

ثانيا: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن [1]

إن المؤسسات الصغيرة في الأردن تواجه تحديات مالية، حالها في ذلك حال المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية، لذلك سنتعرض هنا إلى الخصوصية في التجربة الأردنية ، في دعم هذا النوع من المؤسسات، وتنميتها ومساعدتها في مواجهة التحدي المالي ، كجزء من الاستراتيجية الوطنية الشاملة للتنمية الاقتصادية ، الاجتماعية في الأردن.

يصنف Baydas (1998) مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة في الأردن إلى: الاقتراض التجاري من الموردين أو من المستهلكين بالدفع مقدماً، الاقتراض من النظام المصرفي، الاقتراض من المصادر غير الرسمية كالعائلة والأصدقاء وغيرهم، أما Bird (2000) فيصنفها إلى: مصادر غير رسمية : كالاقتراض من العائلة والأصدقاء والموردين والمستهلكين، و الاقتراض من المصادر الرسمية الممثلة بالبنوك الرسمية، برامج الإقراض المدعومة من الحكومة الأردنية بما فيها مؤسسات الإقراض المتخصصة، و المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية.

و التصنيف الأخير ينسجم مع طبيعة البيانات المتاحة عن تمويل المؤسسات الصغيرة في الأردن ، حيث لا تتوفر عن المصادر العائلية أو الأصدقاء والأقارب ، ولا عن ما يقدمه الموردون أو المستهلكين ، وذلك للطبيعة غير الرسمية لهذه العلاقات. أما المصادر الثلاثة الأخرى في التصنيف الأخير ، فهي المصادر الرسمية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن. إلا أن مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة محدودة، وهي عادة ما تميل إلى القروض قصيرة الأمد أو المتوسطة ، كما تميل إلى إقراض المؤسسات الكبيرة، دون وجود معاملة تفضيلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سعر الفائدة أو في فترات السداد. بالإضافة إلى طلب ضمانات عالية للمخاطرة العالية التي يتحملها البنك. و يلعب ضعف الخبرة الإدارية لأصحاب المؤسسات الصغيرة، دوراً في عدم الحصول على القروض من البنوك التجارية.

و لحل المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة في الأردن ، باشرت جهات أردنية وبرامج مساعدات أجنبية خلال السنوات الأخيرة، بتقديم التمويل و بعض الدعم الفني للمؤسسات الأردنية. حيث بلغ رأس المال الاقراضي لتمويل المؤسسات الصغيرة في الأردن حتى نهاية عام 2000 حوالي 88 مليون دينار، يساهم رأس المال الحكومي بنسبة 87%. و قد بلغت عدد القروض للمؤسسات الصغيرة حتى نهاية ذلك العام 200493 قرض بقيمة إجمالية 318 مليون دينار. وقد تراوحت أسعار الفوائد لتلك القروض ، ما بين 2% كما هو في وزارة التنمية الاجتماعية، و 24% كما في القروض المقدمة من صندوق إقراض المرأة، الأمر الذي يستدعي

[1] – د.محمود حسين الوادي– حسين محمد سمحان– المشروعات الصغيرة: ماهيتها والتحديات الذاتية فيها – الملتقى الدولي الأول "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية." يومي 17و18 أفريل 2006 –جامعة الشلف.

إعادة النظر في هيكل أسعار الفوائد. و أن كل من مؤسسة الإسكان التعاونية، و وكالة الغوث، و بنك الإنماء الصناعي تستخدم الفائدة المتناقصة. كما أن هناك قروض بدون فوائد يقدمها صندوق المعونة الوطنية.

و تشير ذات الدراسة، إلى أن متوسط عدد طلبات القروض الشهرية ، بلغ 3063 طلب، منها نسبة 43% قدمت للمؤسسات الحكومية، و57% للمؤسسات غير الحكومية. و يقدر حجم الطلب الشهري على تمويل المؤسسات الصغيرة في الأردن ، بحوالي 4.4 مليون دينار، منها 3.5 مليون دينار على المؤسسات الحكومية ، و 900 ألف دينار على المؤسسات غير الحكومية . كما عمدت إلى توفير التمويل الميسر ، بأسعار فائدة منخفضة للصناعات، و ذلك من خلال تخصيص مبلغ 30 مليون دينار أردني لبنك الإنماء الصناعي ، بهدف تقديم الدعم و التمويل اللازم للصناعات الصغيرة تحديدا.

ثالثا: مساعدات و برامج أخرى

قامت الحكومة الأردنية بتخصيص الموارد المالية من المنح و المساعدات ، لتمويل عدة برامج و مشاريع ، لإعادة تأهيل قطاع الصناعة و هي:[1]

1. **مؤسسة الشراكة الأردنية الأمريكية للأعمال**: و هو ممول بمنحة قيمتها 15 مليون دولار، و يهدف إلى رفع القدرة التنافسية بقطاع المؤسسات الصناعية ، لاسيما الصغيرة و المتوسطة منها ، من خلال تقديم مساعدات فنية، في مجالات الجودة و التسويق و تحسين طرق الإنتاج، و تدريب العمال.
2. **برنامج التعاون الأردني الياباني**: و يهدف إلى تحسين تنافسية المؤسسات الصناعية الأردنية ، من خلال المساعدة في إعداد و صياغة سياسة صناعية مناسبة للأردن ، و تحسين عملية الاتصال بين القطاع العام و القطاع الخاص، و كذلك تعزيز المهارات ، و الأساليب الإدارية للقطاع الخاص على وجه الخصوص.
3. **برنامج تحديث الصناعة**: و يأتي هذا المشروع في إطار التعاون الأردني الأوروبي، و تقدر قيمة تمويل هذا المشروع بحوالي 41.6 مليون €، و يهدف إلى تقديم دعم فني و مالي للم .الص.المط، من خلال إنشاء صندوق خاص لضمان القروض، بهدف تسهيل الحصول على القرض من البنوك المحلية، و كذا إنشاء برامج دراسات عليا في الجامعات الأردنية ، تهدف لرفع القدرة على نقل المعرفة التكنولوجية من الجامعات إلى المؤسسات.

[1] – محارب عبد الله محارب– واقع الصناعات الصغيرة والمتوسطة الأردنية بظل التوجهات الحديثة– ندوة واقع ومشكلات المنشآت الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها– الغرفة التجارية الصناعية بالرياض–2002/10/9/8.

4. **برنامج الأمم المتحدة المتكامل للتنمية الصناعية في الأردن:** تتمثل المحاور الرئيسية للمشروع في التركيز على قطاع الصناعات الغذائية ، و جعلها أكثر تنافسية، و دعم المشاريع الصناعية المهتمة بالبيئة، و كذا دعم وزارة الصناعة و التجارة في مجالات بناء السياسة الصناعية، و تفعيل وحدة التعاقد الصناعي في الوزارة ، و بناء قاعدة معلومات لها ، من أجل تخزين المعلومات و البيانات اللازمة للوحدة.
5. **برنامج جائزة الملك عبد الله الثاني للتميز:** و يهدف هذا البرنامج ، إلى تعزيز التنافس بين مؤسسات القطاع الخاص الصناعية و الخدمية الصغيرة و المتوسطة، عن طريق نشر الوعي بمفاهيم الجودة الشاملة، لرفع مستوى أداء هذه المؤسسات في مجالات تطوير الأنظمة الفنية و الإدارية ، و تبادل الخبرات فيما بينها. و تعتبر هذه الجائزة ، حافزا و تكريما معنويا للمؤسسة الأكثر تميزا و كفاءة في قطاعها، و يعتبر الفائز مثالا وطنيا و دوليا يحتذى به.
6. **مشروع الإدارة الوقائية البيئية:** كأداة لتطوير و رفع كفاءة المؤسسات بالتعاون مع الوكالة السويدية، و يهدف هذا المشروع إلى تحسين جودة المنتجات و تجنب التهميش في ساحة التجارة الدولية، الناجم عن عدم وجود أنظمة إدارة بيئية مناسبة.

نشير إلى أن هناك مجموعة أخرى من البرامج التي اعتمدتها السلطات في الأردن من بينها : برنامج التحول الاقتصادي و الاجتماعي الجديد ، الذي اقر سنة 2000 بتكلفة قدرها 300 مليون، و من بين بنوده مساعدة عدد من المشاريع الصناعية بتكلفة 10 ملايين دينار سنويا، و كذلك إنشاء المركز الأردني لتصميم الألبس ة، و إنشاء مركز وطني لمعلومات المواصفات و المقاييس.

رابعا: معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن [1]

يلاحظ من الاستعراض السابق للواقع التمويلي الموجه لقطاع المص.المط، تدني مساهمة مختلف الجهات التمويلية في توفير التمويل لهذا القطاع ، و يعود هذا للعديد من الأسباب التي سنحاول استعراضها بشيء من الاختصار، وهي تنحصر في المعوقات التي تواجهها البنوك التجارية في توفير التمويل، وكذلك المعوقات التي تتعرض سير النشاط التمويلي للمؤسسات الإقراضية المتخصص.

1. **معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك التجارية** : يبلغ عدد المشاريع الصناعية الصغيرة الممولة من البنوك ، حولي 42% من مجمل المؤسسات الصغيرة في الأردن ، وعلى الرغم مما قدمته البنوك من تمويل لهذا القطاع، إلا أنها ما زال أمامها الكثير لتقديمه، غير أن هناك معوقات عديدة تعترضها، أهمها ما يكتنفه هذا التمويل من مخاطر و ارتفاع في الكلفة، و من معوقات إقدام البنوك على تمويل المؤسسات، التوجه إلى الحكومة للحصول على التمويل اللازم. و بناءا على ما تقدم، يمكن إسناد عجز و تراجع أداء البنوك التجارية المرخصة، في توفير التمويل للمص.المط إلى ما يلي:

أ - ارتفاع الكلفة الإدارية المرتبطة بتنفيذ هذه القروض، "لا تختلف كلفة تنفيذ قرض بألف دينار، عن آخر بمائة ألف دينار " ، وهذا يؤدي إلى ارتفاع متوسط كلفة خدمة الدينار الواحد.

ب -ارتفاع المخاطر المصرفية لهذا النوع من القروض، مقارنة مع الإقراض العادي، وعادة ما تلجأ البنوك إلى الابتعاد عن أي نوع من أنواع المخاطر المصرفية ، لأنه تكتنف المشاريع الصناعية الصغيرة تحديداً، و المتوسطة بصورة عامة، مخاطر تكفي لابتعاد البنوك التجارية عنها.

ت -تدني الضمانات اللازمة والكافية التي تقبلها البنوك لتقديم القروض، وهذا يؤدي إلى تراجع حجم الائتمان المقدم للمص.المط.

ث -الصعوبة التي تواجه البنوك التجارية في محاولتها لتسييل موجودات هذه المؤسسات، نظراً لانخفاضها من جانب، و الاعتبارات الاجتماعية من الجانب الآخر.

ج -محدودية الثقافة المصرفية لدى أصحاب المص.المط، دفعهم ذلك للابتعاد عن البنوك للحصول على التمويل اللازم لمشروعاتهم.

[1] - د.خليل الرفاعي- د.خالد الخطيب- المنشآت الصغيرة في الأردن" أهميتها والمعوقات التي تواجهها وأساليب تمويلها"-- الملتقى الدولي الأول-الشلف- حول "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية". يومي 17و18 أفريل 2006.

وإضافة إلى ذلك، لا تلجأ البنوك التجارية في الأردن إلى تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة للأسباب التالية : ترى البنوك أن هذه المؤسسات، هي مؤسسات مساعدة ذاتية و ليست عمل أو مؤسسات حقيقية، و هي مؤسسات تعاني سوء وعجز الإدارة، و ليست لديها القدرة على تسويق منتجاتها أو خدماتها ، كما أن هناك أسباب إدارية وراء امتناع أو تجنب البنوك لتقديم تمويل لهذه المؤسسات، وهذه الأسباب كما يلي:

أ – تدني مستوى الإبداع الناشئ في هذه المؤسسات.

ب أسلوب الإدارة المكتبية.

ت صرامة الأنظمة والتعليمات.

ث صعوبة وطول فترة اتخاذ القرار.

2. **معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من قبل مؤسسات الإقراض المتخصصة** : يؤدي تدخل الدولة في أي مؤسسة إقراضية، إلى خلق فكرة لدى المقترض ، بأن الدولة هي التي تعمل على دعم وتقديم القروض ، من خلال تلك المؤسسة ، فيشجع الأفراد على الحصول على هذه القروض واستخدامها لأغراض غير تلك التي تم الإعلان عنها مسبقاً عند الحصول عليها، و يحاولون عدم الالتزام بالتسديد، أو عدم اعتبارها التزاماً مالياً يجب القيام بتسديده في الأوقات المحددة.

و لا بد هنا من التذكير ، بأن إنشاء المؤسسات الإقراضية المتخصصة ، جاء محاولة لسد جزء من الفجوة التمويلية ، و توفير التمويل لكل قطاع من القطاعات بصورة متخصصة ، فهدف هذه المؤسسات منذ إنشائها ، كان محاولة تصحيح سوق الائتمان . غير أنها لم تتمكن من تجنب مخاطرة المجازفة في تقديم القروض ، وهذا الجزء من المجازفة تمكنت البنوك التجارية من تجاوزه ، بوضعها الضمانات كعائق أمام تمويل المؤسسات الصغيرة.

و يمكن القول بشكل عام، أن أي نشاط تمويلي تمارسه أي مؤسسة – بغض النظر عن طبيعتها – لا بد أن تعترض مسيرته بعض المعوقات ، وتتنوع هذه المعوقات بتنوع الجهات المقرضة، فإذا كانت بنكاً تجارياً، تتمثل المعوقات في صعوبة توفير المقترض للضمانات اللازمة للحصول على التمويل ، وإذا كانت المؤسسة المقرضة (الممولة) متخصصة ، تتمثل المعوقات في عدم الالتزام بالغاية الحقيقية من الحصول على القرض، أو في عدم الالتزام بالتسديد ، و إذا كانت الجهة المقرضة جهة حكومية ، فإن المقترض يتعامل مع القرض على أنه معونة أو دعم، ليس من الضروري تسديده.

و تختلف المعوقات من وجهة نظر مؤسسات التمويل ، عنها من وجهة نظر القائمين على المؤسسات الصغيرة، فالمعوقات التي تواجه مؤسسات التمويل هي:

أ -افتقاد عنصر الثقة من القائمين على المشروع الصغير ، وينجم ذلك في أغلب الأحيان ، عن فقدان صاحب المشروع للجدارة الائتمانية المقنعة للمؤسسة التمويلية.

ب - عدم توافر الضمانات الكافية، لمنح التمويل للمؤسسة الصغيرة .

ت - افتقار المؤسسة الصغيرة للخبرة، في أساسيات المعاملات المصرفية.

ث - انخفاض القدرة على تسويق المنتجات، مما ينعكس سلبياً على المؤسسة.

أما المعوقات والمشكلات التمويلية من وجهة نظر القائمين على المؤسسات فتتمثل في:

أ - ارتفاع تكلفة التمويل الذين يرغبون في الحصول عليه.

ب -ارتفاع نسبة المديونية مقارنة بالأصول للمشروع ، وهذه نقطة ذات أهمية خاصة ، لأن أصول المؤسسة الصغيرة لا توفر أصول الضمان الكافي للحصول على تمويل جديد ، إذا ما احتاج إليه في فترة تشغيله، من أجل الاستمرار في العملية الإنتاجية.

ت -تدخل مؤسسات التمويل ، وفرض الوصاية على المشروع الصغير ، وخاصة في الدول النامية.

و الجدير بالذكر هنا ، أن مباشرة المؤسسات المحلية والدولية التطوعية لأعمالها في مجال خدمات وتوفير التمويل للم ؤسسات الصغيرة ، إنما جاءت لخلق نوع من التوازن في السياسة الائتمانية في الأردن.

الخلاصـــــــة:

لما تطرقنا إلى تجارب دولية في تطوير و تمويل الم.الص.المط، تبين أنه سواء بالدول المتقدمة أو بالدول النامية، أصبحت للم.الص.المط من الأهمية ما يجعلها بمثابة الركيزة الرئيسية للاقتصاد، وأنها ستظل هي الأكثر عددا بالمقارنة بعدد المؤسسات الكبيرة، والأكثر توظيفا للعمالة، والأقل تكلفة في توفير فرص العمل، وصاحبة الدور الأكبر في تلبية احتياجات السكان المحلية من السلع والخدمات بأسعار تتوافق مع قدراتهم الشرائية. والأكثر اعتمادا على الخامات الموجودة في البيئة المحلية ، والأكثر استخداما للتكنولوجيا المحلية؛ مما يزيد من القيمة المضافة لديها. كما أنها توفر البديل المحلي لكثير من السلع المستوردة.

ولما تعرضنا لتجارب بعض الدول المتقدمة، والمتمثلة في: ايطاليا، الو.م.أ، اليابان، اتضح لنا أن سر نجاح تجربة كالتجربة الإيطالية، يكمن في خلقها لتكتلات صناعية في منطقة واحدة (العناقيد الصناعية)، إضافة إلى برامج التمويل المتبعة. أما التجربة الأمريكية، فما يميزها، هو وجود وزارة مختصة، تهتم بدعم و تنمية و تطوير هذا النوع من المؤسسات، و أنها تتمتع بوجود نظام راسخ لضمان الائتمان والتمويل ، يمتد لأكثر من مائة عام، كما أن سر نجاح التجربة اليابانية، هو التنظيم الشديد للهيكل المؤسسي للعمل، من حيث تعدد الجهات، و العمل المنظم من أجل دعم الم.الص.المط، ليس فقط داخل اليابان و لكن خارجها أيضا،بالإضافة إلى تقديم المنتج الياباني من هذا القطاع لأسواق أخرى. كما اتضح لنا أن نجاح تجربة هذه المؤسسات، ليس حكرا على الدول المتقدمة، فقد كان للتجربة الهندية في هذا المجال باع كبير، يكفي أنها أقامت وزارة للصناعات الصغيرة والصناعات الريفية والزراعية، ولجنة ومنظمة لتنمية هذه المؤسسات، كما يكفيها فخرا أنها أنشأت عددا من المؤسسات التمويلية لتقديم القروض اللازمة لتمويل راس المال الثابت والعامل لها، كما أدخلت أساليب مستحدثة كالتمويل الايجاري لتمويل هذه المؤسسات.لكن لما سلطنا الضوء على تجارب عربية كالسعودية والأردنية في هذا المجال، وجدنا أن في السعودية مثلا لا توجد جهة محددة مسؤولة عن دعم و تطوير هذه المؤسسات، إلا أن الغرفة التجارية الصناعية السعودية، ومجلسها، لهما ما يقدمانه لهذه المؤسسات، من دعم فني، المعلومات والتوعية، التسويق والترويج، التنسيق مع الجهات المعنية. كما أن بنك التسليف السعودي له هو الآخر ما يقدمه من تمويل لهذه المؤسسات من قروض مهنية وحرفية، مع تقديم برنامج إقراض المهنيين السعوديين، كما وضعت في المملكة آليات لدعم هذه المؤسسات، ويتم السهر على تنفيذها. وفيما يتعلق بالأردن، فقد تبين أن هي الأخرى تفتقر إلى جهة واحدة ترعى هذه المؤسسات، و أن مساهمة البنوك التجارية في تمويلها تعتبر محدودة، وهي عادة تميل إلى القروض قصيرة الأمد أو المتوسطة، ولحل المشكلة باشرت جهات أردنية وبرامج مساعدات أجنبية خلال السنوات الأخيرة.

وبقي لنا أن نعرف الآن، ما هو واقع هذه المؤسسات في دول شمال إفريقيا وكذا برامج دعمها وتنميتها فيها.

الفصل الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و برامج دعمها و تنميتها في اقتصاديات شمال إفريقيا

تمهيد:

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الراهن، باهتمام مخططي السياسات الاقتصادية والاجتماعية في مختلف دول العالم المتقدم منها والنامي على حد سواء، وذلك انطلاقا من الدور الحيوي لهذه الصناعات في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لهذه الدول ، وتؤكد تجارب العديد من الدول، أن دعم وتشجيع المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة، قد حقق طفرة نوعية ملحوظة على المستويين الاقتصادي و الاجتماعي بهذه الدول.

و لاشك في أن دعم وتعزيز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، في إرساء ركائز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، و إنجاز هذه المؤسسات لأهدافها الرئيسية، في مجال التوظيف واستيعاب نسبة كبيرة من القوى العاملة بمستوياتها المهارية المختلفة، والحد من ظاهرة البطالة بين الشباب في معظم دول شمال إفريقيا ، أمر يتطلب التعرف على واقع هذه المؤسسات من حيث الأدوار التي تؤديها، والتحديات التي تواجهها والدروس المستفادة من ممارستها وتجاربها السابقة. من هذا المنطلق يهدف هذا الفصل إلى تبيان مختلف الجوانب النظرية و التطبيقية للم.الص.المط في دول كمصر، تونس، المغرب والجزائر، ومدى مساهمتها في التخفيف من حدة مشكلة البطالة بين الشباب، في هذه الدول، لهذا سنتناول هذا الفصل في ثلاث مباحث هي كالتالي:

- الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في شمال إفريقيا.
- الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة والمتوسطة في شمال إفريقيا.
- معوقات تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وبرامج دعمها وتنميتها في شمال إفريقيا.

المبحث الأول: الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في شمال إفريقيا

تعتبر تونس، المغرب، مصر والجزائر من البلدان النامية، التي أدركت أهمية و دور ا لم.الص.المط في الحياة الاقتصادية، فأولتها نصيبا من الاهتمام لا يقل عن مثيلاتها من البلدان النامية الأخرى، حيث أصبحت ته تم حكومات هذه الدول بصورة مطردة بالقطاع الخاص، بإعتباره شريكا في عملية التنمية، وبالمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، باعتبارها محركا هاما للنمو الاقتصادي والحد من الفقر، و حيث تتركز هذه المؤسسات في الأنشطة كثيفة العمالة، فإنها تلعب دورا هاما في توفير فرص تشغيل لقوة العمل المتنامية، وتساعد في التخفيف من حدة البطالة.

لهذا نهدف من خلال هذا المبحث إلى إبراز الوزن الاقتصادي لهذه المؤسسات في كل دولة من هذه الدول، و التي تمثل الدول الرئيسية لشمال إفريقيا.

المطلب الأول: الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تونس

يظهر الوزن الاقتصادي للم.الص.المط في تونس، من خلال أهمية هذه المؤسسات في خطط التنمية الاقتصادية، من خلال الأهمية الاقتصادية لها، و التي تظهر من خلال تمركزها على الخريطة التونسية، مساهمتها في التوظيف، مساهمتها في PIB و القيمة المضافة.

أولا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية في خطط التنمية الاقتصادية

مر الاقتصاد التونسي بعد فترة الاستقلال (1956) بمرحلتين: الأولى تمثل فترة الستينات، و التي تميزت بتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، أما الثانية فهي فترة السبعينات إلى نهاية الثمانينات، و التي حتمت فيها الظروف الاقتصادية، القيام بإصلاحات هيكلية شاملة للاقتصاد الوطني من بينها:

1. خوصصة المؤسسات العمومية، و تمكين القطاع الخاص الذي يتمثل في ا لم.الص.المط، من لعب دوره في الحياة الاقتصادية.
2. قانون الإستثمار.
3. إصلاحات اقتصادية مست قطاعات (التجارة، الضرائب، البنوك)، البورصة.
4. إمضاء اتفاق شراكة مع الاتحاد الأوربي، في ما يتعلق بالتحضير للمنطقة الحرة.[1]

و نظرا لأهمية هذا القطاع في الاقتصاد التونسي، فإنه احتل الصدارة في سياستها الاقتصادية، و عليه اتخذت عدة إجراءات منها:

[1]- احمد صقر عاشور- التحول الى القطاع الخاص" تجارب عربية في خصخصة المشاريع العامة- المنظمة العربية للتنمية الادارية-1997صفحة 81.

1. إتباع سياسات تشجيعية لتسيير وخلق مؤسسات جديدة.
2. تغيير القوانين المتعلقة بتأسيس الم.ص.المط واستبدالها بقوانين جد تحفيزية.
3. اعتماد طرق تسيير جديدة تتماشى مع متطلبات اقتصاد السوق التنافسي وذلك بتكوين إطارات مؤهلة للقيام بدفع هذه المؤسسات إلى التنمية.

كما وضعت أهدافا أساسية تتعلق برفع الصادرات وتحقيق التوازن الجهوي، فقامت بالإجراءات التالية:

1. حماية الاستثمار الموجه إلى السوق المحلي من المنافسة الخارجية وحماية المنتوج المحلي وذلك بإصدار قوانين تفرض حقوق ورسوم الجمارك بنسبة جد مرتفعة على الواردات المنافسة للمنتوج التونسي.
2. التخفيض إلى الحد الأدنى القانوني لحقوق الجمارك المفروضة على استيراد التجهيزات والآلات الضرورية لإقامة مشاريع استثمارية.
3. وضع سياسات جد تحفيزية لفائدة المؤسسات المصدرة. [1]

ثانيا: الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التونسية

نظرا لعدم وجود تعريف موحد للم.ص.المط في تونس، نجد أن توفر البيانات المتعلقة بها هي الأخرى غير موحدة، حيث نجد أن المعهد الوطني للإحصاء في إطار جمعه للإحصائيات عن المؤسسات، قد قسمها إلى تلك التي توظف أقل من 6 عمال، و التي توظف أكثر من ذلك. و عليه فإن البيانات المتوفرة في هذه النقطة (المساهمة في PIB و القيمة المضافة وكذا التشغيل) هي تخص تلك الفئة من المؤسسات، التي توظف أقل من 6 عمال.

1. **تمركز المؤسسات المتناهية الصغر على الخريطة التونسية:** نلاحظ من خلال الشكل 3-1، أن المؤسسات التي توظف أقل من 06 عمال، تتمركز خاصة في الوسط الشرقي المبين في الشكل باللون الأخضر، و هو ما يمثل نسبة 26.5 %، كما تتمركز في العاصمة والمبينة باللون البنفسجي وهو ما يمثل نسبة 24.7%.

الشكل رقم 3-1: توزيع المؤسسات المتناهية الصغر حسب المناطق الجغرافية في تونس سنة 2002.

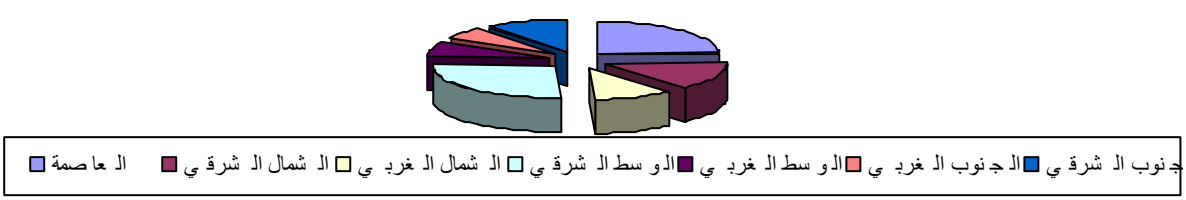

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على:
Institut National de la statistique –Tunisie

[1] – حبيب بلحاج–التجربة التونسية– ملتقى حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة– الجزائر–أكتوبر 1991.

2. **مساهمة قطاع المؤسسات المتناهية الصغر في التوظيف:** حسب إحصائيات سنة 2002، فإن نسبة التوظيف التي تساهم بها المؤسسات المتناهية الصغر، وصلت إلى 19.7% من التشغيل الإجمالي، حيث مساهمة النساء لا تتعدى 15.9 % في هذه النسبة، و في الشكل الموالي سنوضح كيف تتوزع هذه النسبة على مختلف النشاطات، و كيف تتوزع حسب الجنس.

الشكل رقم 3-2: توزيع نسبة توظيف المؤسسات المتناهية الصغر حسب النشاطات وحسب الجنسين في تونس 2002.

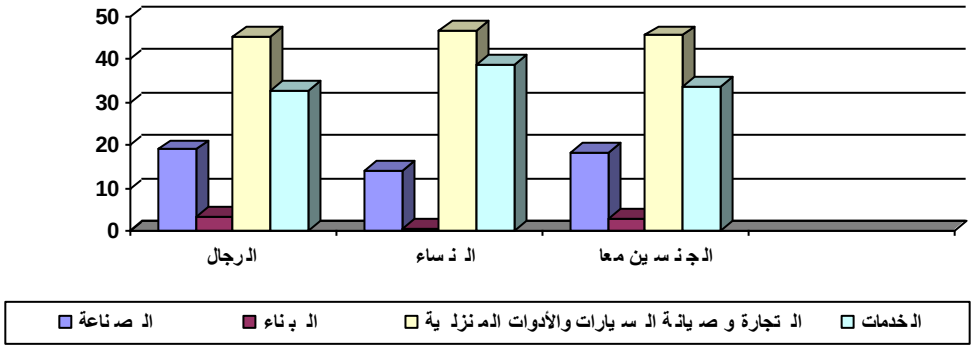

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على:

Institut national de la statistique- Tunisie

يظهر الشكل، أن المؤسسات التي توظف أقل من 06 عمال، تظهر أكثر في نشاط التجارة، صيانة السيارات، و الأدوات المترلية بنسبة تناهز 45.5%، و هو النشاط الأكثر توظيفا للنساء و الرجال على حد سواء، ثم يليه نشاط الخدمات بنسبة 33.6%، و نلاحظ أن كل النشاطات تساهم في توظيف الجنسين بنسب متقاربة فقط هناك نشاط البناء الذي احتكره الرجال.

3. **مساهمة قطاع المؤسسات المتناهية الصغر في PIB و القيمة المضافة:** من أجل تبيان مساهمة قطاع المؤسسات المتناهية الصغر في PIB و القيمة المضافة، سنجمل البيانات المتوفرة لسنة 2002 والتي تأخذ قيم هذه المجمعات بالسعر السوقي في الجدول رقم: 3-1 والذي يبين أنه في سنة 2002، ساهم قطاع المؤسسات المتناهية الصغر بـــ 8.1% من PIB الإجمالي، و 9% من PIB ماعدا القطاع الفلاحي.

كما يبين، أن هذه المؤسسات قد ساهمت بـــ 6.5 % من القيمة المضافة في قطاع الصناعة التحويلية، و ساهمت بنسبة 31.1 % في قطاع التجارة، و بـــ 11.9 % في نشاط الخدمات المسوقة.

و عليه نستنتج، أن نشاط التجارة للمؤسسات المتناهية الصغر، هو النشاط الأكثر مساهمة في القيمة المضافة، مقارنة بالنشاطات الأخرى لهذه المؤسسات.

الجدول رقم: 3-1: مساهمة قطاع المؤسسات المتناهية الصغر في PIB لسنة 2002 في تونس

النشاطات الاقتصادية	إجمالي سنة 2002	نصيب المؤسسات المتناهية الصغر	
		بالقيمـــــة (مليون دينار)	بالنسبة المئوية(%)
الفلاحة والصيد	3078.0	/	
الصناعات التحويلية	6.537.9	427	6.5
الصناعات غير التحويلية (البناء،....)	4043.2	86.2	2.1
التجارة	2910.5	905.2	31.1
الخدمات المسوقة(الفنادق، المواصلات والاتصالات..)	8451.1	1006.7	11.9
خدمات غير مسوقة(الإدارات العمومية،..)	4198	/	/
إجمالي القيم المضافة	28.392.0	2425.1	8.5
PIB بأسعار السوق	29933.1	2425.1	8.1
PIB ماعدا القطاع الفلاحي	26855.1	2425.1	9.0

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على:

Institut national de la statistique- Tunisie

المطلب الثاني: الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب

ترجع السياسة المغربية و اهتمامها بهذا القطاع إلى السبعينات، بإعتماد مخطط التصحيح الهيكلي في المغرب، و الذي يعتمد على ركيزتين أساسيتين هما: التحرير الاقتصادي، وخاصة في ميدان التجارة الخارجية والأسعار، و تقليص تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية بتشجيع القطاع الخاص، و عليه تم هجر القطاع الصناعي الكبير، و فتح المجال أمام الص.الص.المط لأنها تعتبر وسيلة دفع التنمية الاقتصادية في المغرب .[1]

بالنسبة للمغرب، فإن البيانات المتوفرة حول الم.الص.المط ليست بالموحدة و الدقيقة، بل تتعدد هذه البيانات بتعدد مصادر الحصول عليها، لكن تتفق هذه المصادر على أهميتها في الحياة الاقتصادية.

أولا: عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب مصادر البيانات

تختلف البيانات المتوفرة حول تعداد الم.ص.المط في المغرب حسب الجهات التي توفر هذه البيانات، حيث نجد 04 مصادر لها:

1. **حسب البيانات المرتبطة بالمؤسسات الحاصلة على الرخصة التجارية**: كان عدد المؤسسات المرخصة سنة 1995، و التي توظف أقـــل من 50 عامل، حوالي 525390، و التي تمثل ما نسبته 99.6 % من إجمالي المؤسسات. و عليه ، تستحوذ المؤسسات الصغيرة على النصيب الأكبر من المؤسسات العاملة بالمغرب، والتي لديها رخص تجارية.
2. **حسب بيانات الإدارة الجبائية**: يمثل عدد المؤسسات التي يقل رقم أعمالها عن 10 مليون درهم، و المسجلة لدى الإدارة الجبائية في 1995، حوالي 39192، والتي تمثل 92 % من إجمالي المؤسسات.
3. **البيانات المتوفرة لدى CNSS**: والذي يمثل ثالث مصدر لل بيانات حول هذه المؤسسات ، نجد أن عددها سنة 1998 حوالي 69.996 مؤسسة، و التي تمثل 92.1 % من إجمالي المؤسسات.
4. **قسم المكلف بالتجارة والصناعة** : انطلاقا من التحريات التي يقوم بها هذا القسم سنويا، نجد أن عدد المؤسسات و الص.الص. المط، [*] و التي تشغل أقل من 200 عامل، تمثل سنة 1998 ما يناهز 6100 مؤسسة صغيرة و متوسطة، أي ما يمثل 92.4% من إجمالي المؤسسات . و ما يميز هذا المصدر على المصادر الأخرى، هو كونه يركز على مؤسسات الصناعات التحويلية. [2]

---

[1] – د.عبد العزيز.سلاوي أندلسي– التجربة المغربية– ملتقى حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – الجزائر – أكتوبر 1991.

[*] - الص.الص.المط هو اختصارا لمصطلح الصناعات الصغيرة و المتوسطة.

[2] - Mustapha ACHIBANE- Mohammed Elhadj EZZAHID/ Les petites et moyennes entreprises au Maroc: réalité et problèmes /Séminaire internationale de chlef- avril 2006

و مما سبق، يمكن الجزم بأن البيانات المتوفرة عن قطاع ا لم. الص.المط في المغرب هي في الحقيقة بيانات غير دقيقة، و لا تظهر العدد الحقيقي لهذه المؤسسات من بين إجمالي المؤسسات في المغرب، لكن تعطي نظرة تقريبية لعددها ،و الذي لا يقل عن 90% في الغالب.

ثانيا: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المتغيرات الاقتصادية في المغرب

حسب التحقيقات المحققة سنة 1995 من طرف "مديرية الإحصاء"، تمثل ا لم.الص.المط المغربية 98 % من النسيج الإنتاجي الوطني، و فيما يلي عددها وتمركزها، وكذا مساهمتها في خلق القيمة المضافة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي:

الجدول رقم3-2: وزن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب 1995 (%)

النشاطات الاقتصادية	نسبة الم.ص.المط من النسيج المؤسساتي الإجمالي (عددها)	القيمة المضافة المنتجة من قبل الم.ص.المط من القيمة المضافة الإجمالية	توزيع الم.ص.المط حسب النشاط الاقتصادي (عددها)	توزيع نسبة القيمة المضافة المنتجة من قبل الم.ص.المط على قطاعات النشاط الاقتصادي
قطاع الفلاحة والصيد وتقنية التشجير	95	28	1	1
قطاع صيد وتربية الأسماك	91	28	0.5	2
الصناعة الاستخراجية	99.7	6	1	1
الصناعة التحويلية	94	20	15	37
كهرباء، غاز، الماء	50	0.2	0	0
نشاط البناء والأشغال العمومية	99	57	11	12
نشاط التجارة والتصليحات	99	58	30	19
فندقة ومطاعم	99	53	4	3
النقل والاتصالات	99	9	4	6
النشاطات المالية	95	3	2	3
عقار، تأجير وخدمات	99.7	73	22	13
خدمات أخرى	99.98	92	10	3
المجمـــــــوع	**98**	**21**	**100**	**100**

المصدر:من إعداد الباحثة اعتمادا على : Document du travail n°50- mars 2000 : المستخرج من La direction de la statistique

من خلال الجدول، تساهم ا لم.الص. المط بنسبة 98 % في الإنتاج الوطني، حيث تمثل نسبة إنتاجها أكثر من 90% في شتى فروع النشاط الاقتصادي، إلا نشاط إنتاج و توزيع الكهرباء، الغاز والماء، حي ث مشاركة هذا القطاع في الإنتاج الكلي لا تتجاوز 50%. و حسب إحصائيات حديثة لسنة 2003، فان ا لم.الص. المط

المغربية، تشكل 95% من النسيج الاقتصادي، و توفر ما نسبته 50 % من مناصب الشغل في القطاع الخاص، و تشارك بـــ 31%من الصادرات، وكذا 10% من القيمة المضافة.[1]

المطلب الثالث: الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مصر

يعود الاهتمام الملحوظ بقطاع ا لم.ص.المط في الاقتصاد المصري لعدة أسباب أهمها: أن السمة الغالبة على المؤسسات العاملة في مصر، يقل عدد المشتغلين فيها عن 50 عاملا، ثانيا كون أنه مع بدء تطبيق برنامج التثبيت الاقتصادي و الإصلاح الهيكلي، أصبح التوجه العام للدولة يسير نحو تراجع دور الحكومة، وشركات القطاع العام في خلق فرص العمل، و نحو الاعتماد بصورة أكبر على وحدات القطاع الخاص، في القيام بدور أكبر في الإنتاج و التشغيل والتصدير. ثالثا: الواقع يشير إلى وجود عقبات وقيود مؤسسية وبيروقراطية متنوعة، تحد من قدرة المؤسسات الصغيرة في النمو، و تدفع نسبة كبيرة منها على العمل بصورة غير رسمية، و البقاء بعيدا عن الأجهزة الضريبية و الجهات الرقابية. رابعا: المؤسسات الصغيرة و متناهية الصغر يمكن وصفها بأنها "يتيمة"، فلا توجد جهة محددة ترعاها أو توجهها، ولهذه الأسباب جاء اهتمام الحكومة المصرية وبعض أجهزتها، و عدد كبير من الجمعيات الأهلية بهذا القطاع.

أولا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصرية في خطط التنمية الاقتصادية

كانت الدولة ملتزمة بتوفير مناصب عمل لخريجي الجامعات و المعاهد العليا و المتوسطة حتى 1984، حيث توقفت عن ذلك ، و بدأت مصر سياسة الإصلاح الاقتصادي و الذي مر بمرحلتين كباقي الدول العربية: المرحلة الأولى 1991-1993 ، و التي كانت تهدف إلى تحقيق التثبيت و الاستقرار الاقتصادي، أما المرحلة الثانية 1993-1996 كانت تهدف إلى تحقيق الإصلاح الهيكلي، و من أهم بنوده الشروع في عملية الخوصصة، خلق بيئة ملائمة للقطاع الخاص، و جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، و قد شرعت الدولة في هذه الفترة في التخلص من بعض شركات القطاع العام كليا أو جزئيا و العملية مازالت مستمرة، و قد ترتب عن ذلك ارتفاع ملحوظ في نسبة البطالة، و من أجل التقليل من هذه مشكلة، و التخفيف من الآثار الناجمة عن برنامج الإصلاح الاقتصادي و التعديل الهيكلي، شرعت في تأسيس الأجهزة التي ترعى وتمول قطاع ا لم.ص. المط.

و بعدها، أصبحت قضية تنمية ا لم.ص. المط من أهم القضايا التي تشغل حيزا كبيرا من اهتمام الحكومة، كمكون هام من مكونات التنمية الاجتماعية و الاقتصادية في مصر. و يأتي اهتمام الحكومة بتنمية هذا القطاع، كإستجابة لانحياز القيادة السياسية لهذا القطاع الواعد وقناعتها بضرورة مساندته، ودعم قدراته

[1] -Les PME –PMI au MAROC- Fiche De Synthèse- Ambassade De France Au Maroc- Mission Economique De RABAT. 13/05/2003

التنافسية. و تماشيا مع السياسة الاقتصادية للحكومة التي تركز على توليد فرص العمل، من خلال تفعيل دور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، و تفعيل آليات السوق، وتشجيع الاستثمار. [1] حيث أصدرت وزارة الاقتصاد في عام 1988 " مشروع سياسة قومية لتنمية الم.الص.المط في مصر"، وشكلت هذه المسودة، أول محاولة لوضع إطار سياسي عام لتنمية الم.الص.المط في مصر، وعلى الرغم من أن الإطار المقترح للسياسة، لم يتم إقراره صراحة و بشكل رسمي من قبل الحكومة المصرية، فإنه استطاع أن يضع موضوع تنمية الم.الص.المط على جدول أعمال واضعي السياسات.

ثانيا: عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصر

تمثل نسبة الم.الص.المط ما نسبته 99.70 % من المؤسسات العاملة في الأنشطة الاقتصادية غير الزراعية، و تبقى نسبة قليلة من هذه المؤسسات(0.3%) تمثل المؤسسات الكبيرة. حيث يبين الشكل رقم 3-2 توزيع الأنشطة الاقتصادية غير الزراعية بين الم.ص.المط وبين المؤسسات الكبيرة.

الشكل رقم: 3-3: توزيع الأنشطة الاقتصادية غير الزراعية بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبين المؤسسات الكبيرة في مصر 2000.

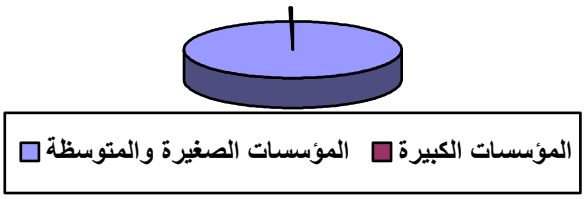

المصدر: وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية والوكالة الكندية للتنمية الدولية-مصر-نوفمبر 2000

و حسب بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء لعام 1996، و المبينة في الجدول رقم 3- 3 نجد أن 92.6% من إجمالي عدد مؤسسات القطاع الخاص غير الزراعي مؤسسات توظف من عامل إلى أربعة عمال، و 6.12 % مؤسسات توظف من 5 إلى 14 عامل و 0.9 % مؤسسات توظف من 15 إلى 49 عامل، و 0.38 % مؤسسات توظف أكثر من 50 عامل.[2]

[1]- د. محمد يعقوبي- مكانة و واقع الم.ص.المط في الدول العربية- عرض بعض التجارب- الملتقى الدولي الأول حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17-18 أفريل 2006- الشلف.

[2]- وزارة الاقتصاد و التجارة الخارجية-مصر- 1998.

الجدول رقم 3– 3:توزيع مؤسسات القطاع الخاص غير الزراعي حسب فئات العمالة في مصر– 1996

فئات العمالة	نسبة المؤسسات من مؤسسات القطاع الخاص غير الزراعي (%)
1–4 عامل	92.6
5–14 عامل	6.12
15–49 عامل	0.9
أكثر من 50 عامل	0.38
المجموع	100

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء لعام1996.

هذا يعني أن المؤسسات التي توظف أقل من 50 عامل، و التي اعتبرها قانون 2004 مؤسسات صغيرة، تمثل ما يربو 99.62 % من إجمالي مؤسسات القطاع الخاص غير الزراعي.

و تشكل المؤسسات المكونة من شخص واحد نسبة تزيد قليلا عن 50% من إجمالي المؤسسات و 17% من إجمالي الوظائف، تليها المؤسسات المكونة من شخصين والتي تمثل 26 % من إجمالي مؤسسات القطاع الخاص و 17.6 % من إجمالي الوظائف.[1]

و عليه، فالشكل رقم: 3-4 يبين السمة الهيكلية التي تميز التنظيم الحجمي للمؤسسات المصرية، ألا وهي ميله الملحوظ نحو المؤسسات المتناهية الصغر التي تمثل 92.6 % من إجمالي ا لم.ص. المط ومتناهية الصغر.

الشكل رقم:3– 4: توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومتناهية الصغر حسب فئات العمالة في مصر1996

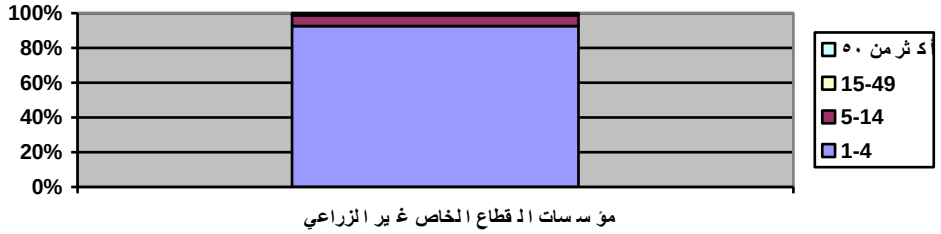

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء–مصر– لعام1996.

[1]– الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء–مصر– لعام 1996.

ثالثا: مساهمتها في المتغيرات الاقتصادية

و نقصد بالمتغيرات الاقتصادية كل من التشغيل، المساهمة في PIB، في الصادرات و في تكوين رأس المال المحدد. حيث أنه حسب إحصائيات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء لعام 1996، نجد أن حصة هذه المؤسسات من إجمالي الوظائف كما يبينها الشكل الموالي رقم 3-5.

الشكل رقم 3-5: حصة المؤسسات من إجمالي الوظائف وفقا لحجم المؤسسة في مصر 1996.

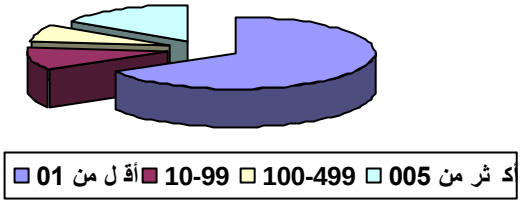

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء لعام 1996.

حيث يوضح الشكل، أن المؤسسات التي توظف أقل من 10 عمال، تساهم بنسبة 66.14 % من التشغيل الإجمالي، وهذا ما يفسر سبب الاهتمام بهذا القطاع، أي أن أكثر من 80 % من وظائف القطاع الخاص، تتركز في مؤسسات يقل عدد العاملين فيها عن 10 عمال، أو في مؤسسات يزيد عدد العاملين فيها عن 500 عامل، وهذا ما يؤكده الشكل رقم 3- 6.

الشكل رقم 3-6 : توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر حسب المساهمة في التوظيف في القطاع الخاص غير الزراعي في مصر سنة 2000

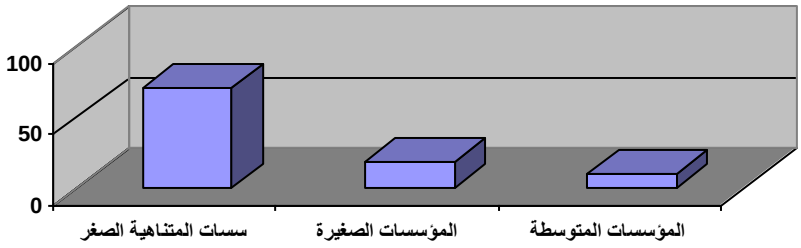

المصدر:وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية والوكالة الكندية للتنمية الدولية-2000

و يبين الشكل أن المؤسسات التي توفر الكثير من مناصب العمل، ما هي إلا المؤسسات المتناهية الصغر بنسبة 71 % مما توفره إجمالي ا لم.ص.المط ، ثم تليها المؤسسات الصغيرة بنسبة 19% فالمؤسسات المتوسطة بنسبة 10% ، بل انه في إحصائيات جديدة لسنتي 2004-2005 ، تبين أن هذا القطاع (ا لم.ص.المط) استطاع خلال تلك السنة المساهمة بـــ 75% في خلق مناصب الشغل و بنسبة 80% في PIB وهي نسبة كبيرة مقارنة بهذا القطاع، وبنسبة 10 % في تكوين رأس المال المحدد[1]

[1] -Perspectives économique en Afrique 2004/2005. Sur le web : www.oecd.org/dev/pea.

أما فيما يتعلق بالمساهمة في التصدير فان ا لم.ص.المط عموما تعتبر مساهمتها ضعيفة جدا لا تكاد تفوق 4% من إجمالي الصادرات .[1] كما بينت الباحثة الدكتورة: عالية مهدي وكيل كلية الاقتصاد والعلوم السياسية لشؤون الدراسات العليا بمصر أنه فيما يتعلق بمستوى الأجر وتحديده أن أعلى نسبة تركيز للمشتغلين تتضح في شريحة الأجر الذي يتراوح بين "10-20" جنيه مصري يوميا، وأن النسبة الأكبر من الإناث تتركز في شريحة أجر ما بين 5-10 جنيهات يوميا.[2]

رابعا: توزيـــع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبعا للنشاط

قبل أن نتطرق إلى تبيان توزيع هذه المؤسسات حسب النشاط، بودنا تبيان توزيعها حسب الجنس أولا، ثم توزيعها جغرافيا. حيث نجد حسب إحصائيات 2004-2005، أن النساء اللاتي تشرفن على امتلاك و إدارة هذه المؤسسات تمثل ما نسبته 12% من ملاك ا لم.ص.المط، وأن هذه المؤسسات تتمركز على الترتيب في كل من القاهرة، الشرقية، الجيزة، الإسكندرية، أي تتركز هذه المؤسسات في منطقة الدلتا، النيل والعاصمة، كم ا يجب ذكر أن القطاع غير رسمي * يحتل ما نسبته 20% من النشاطات الإنتاجية والمتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة كالمؤسسات التي تعمل في قطاع الصناعات التحويلية التي تشغل نادرا أكثر عن 10-15 عامل.[3]

أما فيما يتعلق بتوزيـــع ا لم.الص.المط تبعا لقطاعات النشاط الاقتصادي، فإن الجدول الموالي يوضح هذا التوزيع، حيث يتبين من خلال الجدول 3-4، أن ا لم.الص.المط ومتناهية الصغر متمركزة خاصة في نشاط تجارة الجملة والتجزئة وصيانة السيارات بأكبر نسبة والتي تناهز 60.63% ثم يليه مجال التصنيع بنسبة 16.83% ، و هذا يعني أن الص.الص.المط تحتل نسبة معتبرة من ا لم.الص. المط. كما نلاحظ أنه عدا نشاط التشييد و البناء ، والفنادق والمطاعم، يمكن إهمال نشاط هذه المؤسسات في باقي المجالات.

---

[1]– تعزيز القدرة التنافسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في مصر– وزارة المالية – أوت 2004.

[2]– المشروعات الصغيرة في مصر " يتيمة"– مقال بتاريخ 2001/07/11 على النت.www.albayan.co.ae/albayan/2002/07/11/m/12

* - إن العامل الذي يرتبط بصاحب العمل بعقد عمل وتأمينات اجتماعية يعد في حالة عمل رسمي لانطباق شروط العمل الرسمي عليه.

[3]– Perspectives économique en Afrique 2004/2005.OP.CIT

الجدول رقم: 3-4 : توزيـــع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبعا لقطاعات النشاط الاقتصادي في مصر-2000.

النشاطـــات الاقتصاديـــة	النسبـــــة %
الفنادق والمطاعم	5.09
الكهرباء والغاز والماء	2.47
غير محدد	0.29
العقارات والتأجير وخدمات الأعمال	3.24
التعليم	0.40
الصحة والخدمة الاجتماعية	3.12
التشييد و البناء	7.03
المنظمات الاقليمية و الدولية والسفارات	0.02
النقل والتخزين والاتصالات	0.04
الصيد	0.03
التمويل الدولي	0.06
التصنيع	16.83
خدمات المجتمع والخدمات الاجتماعية والشخصية	0.05
البترول والتعدين	0.70
تجارة الجملة والتجزئة وصيانة السيارات	60.63
المجمـــــوع	100

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على : وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية والوكالة الكندية للتنمية الدولية-2000

المطلب الرابع: الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

تعتبر ا لم.الص.المط أحد أهم عوامل نجاح الدول المتقدمة، إلا أن الخيارات الاقتصادية التي رسمتها السياسات التنموية الجزائرية السابقة، والتي شجعت على إنجاز المركبات الاقتصادية الكبرى و الاستثمارات الضخمة ، لم تعطي للم.الص.المط الأهمية و المكانة التي تستحقها ، الأمر الذي قلص من مدى نجاعتها و فعاليتها في المحيط الاقتصادي الوطني، غير أنه بعد تطبيق الإصلاحات الاقتصادية، أصبح هذا القطاع يسترجع مكانته في الاقتصاد الوطني.

أولا: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في خطط التنمية الاقتصادية

لقد كان تطور ا لم.الص.المط في الجزائر، يتحقق بفضل الاستثمارات التي ينجزها الخواص ما بعد الاستقلال السياسي سنة 1962 إلى يومنا هذا ، وظلت هذه المؤسسات و المتمثلة في استثمارات الخواص ، تسير وفقا للإجراءات التي وضعتها الدولة ، لتوجيهها و تحديد مجالات تدخلاها . وكانت هذه القوانين تواكب الخطاب السياسي السائد في كل فترة من فترات تطورها ، و منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وضعت عدة قوانين تحكم نظم سير القطاع الخاص.

و بصفة عامة تميزت المرحلة الممتدة من الاستقلال إلى غاية بداية الثمانينات (1984)، ببناء قاعدة صناعية واسعة تحققت بفضل مجهودات الاستثمارات الضخمة، و تدخل الدولة المباشر في التنمية الاقتصادية.

كما عرفت مرحلة (1984-1991) إشراك وإسهام ا لم .الص.المط، و اعتماد السلطة العمومية لسياسة التنمية اللامركزية في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المسطرة، نظرا لما أملته الضرورة الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تتميز باختلالات كبيرة في مختلف الأصعدة.[1]

و منذ بداية الثمانينات، ظهر اهتمام كبير با لم.الص.المط، حيث تم إدماجها في سياق السياسة العامة للتنمية كأداة ينتظر منها المساهمة بفعالية كبيرة في تكثيف النسيج الصناعي ، و تحريك أداة الجهاز الإنتاجي، خاصة في مجال خلق فرص عمل جديدة، و في تلبية حاجات المواطنين، و الدليل على الاهتمام بهذه المؤسسات هو التزايد المستمر لعددها.

أما مرحلة1991-2004 تميزت بصدور القانون رقم 19 – 90 المؤرخ في 19 فيفري 1991، و المتضمن تحرير التجارة الخارجية، و الذي يضمن حرية التجارة الخارجية، و يخضع القطاعين العام والخاص لنفس معايير وشروط التصدير والاستيراد ، و لقد دعم مشروع الإصلاح الاقتصادي بقانون آخر خاص بالاستثمارا ت، و الذي صودق عليه طبقا للمرسوم التشريعي رقم 12 – 93 المؤرخ في 13 أكتوبر 1993.

---

[1] – عثمان لخلف – دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية – رسالة ماجستير جامعة الجزائر 1995–ص108.

و قد أدى مسار الإصلاحات إلى تكريس الاستثمار الوطني و الأجنبي ، بالمصادقة على المرسوم التشريعي و المتعلق بترقية الاستثمارات (قانون الاستثمار)، و في الواقع اصطدم تطبيق نصوص سنة 1993 بجمود المحيط العام الذي يفترض أنه في خدمة الاستثمار ، إذ أن التباطؤ البيروقراطي ، و المشاكل المرتبطة بتسيير العقار الصناعي، قد أدت إلى عدم فعالية هذا الجهاز الجديد . ولتقديم التصحيحات الضرورية وإعطاء نفس جديد لترقية الاستثمار، أصدرت السلطات العمومية سنة 2001 الأمر الخاص بتطوير الاستثمار رقم 01 -03 الصادر في 20 أوت 2001 و القانون التوجيهي لترقية الم.ص.المط[1] . و يهدف هذا الأمر إلى إعادة تشكيل شبكة الاستثمار و تحسين المحيط الإداري والقانوني ، كما أن القانون التوجيهي الخاص بترقية هذه المؤسسات، يحدد و يضبط إجراءات التسيير الإداري، التي يمكن تطبيقها خلال مرحلة إنشاء المؤسسة ، و ينص أيضا على إنشاء صندوق ضمان القروض، كما يتضمن في فروعه المختلفة، تدابير عامة و تعريف الم.الص.المط و سياسة الدولة لدعمها ومساعدتها، و التدابير المشتركة المتعلقة بتطوير نظام إعلام هذه المؤسسات ، و التشاور مع الحركة الجهوية في المؤسسات، وفي الملحق رقم: 3-1 قائمة بأهم النصوص القانونية والمراسيم الرئاسية المتعلقة بقطاع الم.ص.المط في الجزائر.

ثانيا: تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

نظرا للمزايا و التحفيزات التي قدمت في إطار تطوير منظومة الم.الص.المط في الجزائر ، شهدت هذه المؤسسات ارتفاعا مستمرا، و الأمر الذي ساعد في معرفة عدد هذه المؤسسات، هو وضع تعريف موحد (القانون التوجيهي 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001)، حيث كان هناك تضاربا في تعداد هذه المؤسسات، نظرا لاعتماد معايير مختلفة من طرف مختلف الهيئات . و ما يدل على الاهتمام الكبير بقطاع الم.الص. المط من طرف السلطات العمومية، هو عددها الكبير والمتزايد سنة بعد أخرى، ولتوضيح هذه الأهمية سندرس تطورها حسب فئة العمال، حسب القطاعات.

1. **تطور عددها حسب فئة العمال:** يبين الجدول 3-5 عدد الم.الص.المط حسب فئة العمال في الجزائر، و تطورها عبر السنوات من 1999 إلى 2005. حيث يبين أن الم.الص.المط في الجزائر، قد شهدت تطورا في العدد من سنة لأخرى، حيث تطورت من 1999 إلى 2005 بنسبة تفوق 100 % في ظرف ستة سنوات فقط، كما يشير الجدول أن فئة المؤسسات المصغرة أو متناهية الصغر، التي توظف أقل من 10 عمال، هي النسبة الغالبة على إجمالي الم.الص. المط. و أن تطور هذه الأخيرة في الحقيقة ما هو إلا تطور هذه الفئة، حيث نلاحظ أن الفئة الصغيرة والمتوسطة في تناقص مستمر منذ سنة 1999.

[1] – تقرير من اجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر2004 – عن وزارة الم .الص. المط –ص 16.

الجدول رقم 3-5: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب فئة العمال في الجزائر من 1999 -2005

الطبيعة القانونية	1999		2003		2004	2005
للمؤسسات	العدد	%	العدد	%	العدد	العدد
9-1	148725	95.06	180188	93.25	-	-
49-10	9100	4.24	8042	5.7	-	-
250-50	1682	0.70	1322	1.05	-	
مجموع الم.الص.المط	159.507	100	189.552	100	312.959	342788

المصدر: الجدول من إعداد الباحث استنادا إلى معطيات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و بيانات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNAS).

و يرجع وجود نسبة كبيرة من المؤسسات المصغرة إلى بعض الأسباب، و من أهمها: [1]

أ – التحولات الاقتصادية العالمية وما صاحبها من تطبيق لبرامج التعديل الهيكلي في الجزائر طرح حتمية تنمية وتطوير المؤسسات المصغرة.

ب –الاهتمام المتزايد الذي توليه المؤسسات المالية والنقدية الدولية لاستحداث هذه المؤسسات متوخية في ذلك تخفيف عبئ الفقر والبطالة.

ت –الدور المتعاظم للقطاع الخاص خصوصا في ظل الأوضاع الاقتصادية الحالية ، و ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا أحياء أنشطة اقتصادية تم التخلي عنها لأي سبب كان، ومثال ذلك إعادة تنشيط الصناعات التقليدية، المناولة في قطاع الصناعة وقطاع البناء والأشغال العمومية... الخ.

ث –تشكل أداة فعالة لتوطن الأنشطة في المناطق النائية وإحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق.

ج –تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تملك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية.

[1] محمد الهادي مباركي – المؤسسة المصغرة ودورها في التنمية – من الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية .الاغواط في 8 و9 افريل 2002 .

2. **تطور عددها حسب القطاعات**: و نقصد بالقطاعات هنا القطاع العام والخاص، وقطاع الحرف التقليدية، حيث يبين الجدول رقم 3-6 تطور عدد ا لم.الص.المط حسب القطاعات في الجزائر.

الجدول رقم 3-6 : تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات في الجزائر من 2002 حتى 2005.

ا لم.ص.المط التابعة لـــ:	2002		2004		2005	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%
القطاع الخاص	189552	72.39	225449	72.04	245842	71.71
القطاع العام	788	0.3	778	0,25	874	0.26
الحرف التقليدية	71523	27.31	86732	27.71	96072	28.03
المجمـــــــوع	261863	100	312959	100	342788	100

المصدر: *الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي cnas. ** وزارة المساهمة وترقية الاستثمار.
*** غرف الصناعة التقليدية والحرف.

نلاحظ من الجدول، أن أغلب ا لم.الص. المط تنشط في القطاع الخاص، حيث تشكل أكبر من 70 % من إجمالي هذه المؤسسات، و هذا راجع لصغر رأس المال المطلوب لإنشاء هذا النوع من المؤسسات، و التي يستطيع أي شخص أو عدد قليل من الأشخاص إنشاءها، أما فيما يتعلق بتطور عددها في هذا القطاع، فنلاحظ أنه بقي مستقر ا خلال سنوات 2002حتى 2005.

أما فيما يتعلق بمجال الحرف التقليدية، فنلاحظ أنه هو الآخر قطاع خصب لترعى فيه هذه المؤسسات، حيث نسبتها فيه تفوق تلك المتواجدة في القطاع العام، لكن تبقى صغيرة جدا بالمقارنة مع القطاع الخاص، أما فيما يتعلق بعددها في هذا القطاع، فقد شهد تطورا طفيفا خلال تلك السنوات، و كان السبب في التطور الإجمالي لعدد ا لم.الص. المط .

ثالثا: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

نظرا لكون مؤسسات القطاع الخاص هي المهيمنة على قطاع ا لم.ص. المط في الجزائر، فإن دراستنا فيما يخص توزيع هذه المؤسسات حسب النشاطات الاقتصادية أو حسب المناطق الجغرافية، سيخص المؤسسات الخاصة.

1. توزيع المؤسسات الخاصة حسب النشاطات الاقتصادية: في الجدول رقم 3-7 سنبين أهم قطاعات النشاط المهيمنة.

الجدول رقم 3-7: توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط "قطاع خاص" بالنسبة للجزائر لسنتي 2004 و2005

قطاعات النشاط	سنة 2004		سنة 2005		معدل التغير%
	عدد المؤسسات	%	عدد المؤسسات	%	%
البناء والأشغال عمومية	72.869	32,32	80.716	32.83	10.76
التجارة	37.954	16,84	42.183	17.16	11.14
النقل والمواصلات	20.294	09,00	22.119	9.00	9
الخدمات	16.933	07,52	18.148	7.38	7.17
الفندقة والمطاعم	14.103	06,26	15.099	6.14	7.06
الصناعات الغذائية	13.673	06,06	14.417	5.86	5.44
خدمات المؤسسات	10843	4.80	12143	4.95	12
قطاعات أخرى	38780	17.2	41017	16.68	5.76
المجموع	225.499	100	245842	100	/

المصدر: تقرير 2004 لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية

نلاحظ من الجدول، أهم القطاعات التي تجذب ا لم.ص.المط للعمل فيها إما بسبب انخفاض رأس المال في هذه القطاعات أو لأسباب أخرى، ونجد أن ما يقارب ثلث ا لم.ص. المط الجزائرية تعمل في قطاع البناء والأشغال العمومية، وأكثر من السدس (16%) يعمل في التجارة، أما باقي القطاعات فلا تتجاوز نسبة المؤسسات العاملة فيها عن 10%. كما نلاحظ تطور عدد هذه المؤسسات خلال سنة واحدة (من 2004 إلى 2005) بنسبة 10.76 % و 11.14 % في القطاعين السابقين . و بنسبة لا تتجاوز 10 % في باقي القطاعات إلا قطاع "خدمات المؤسسات" الذي وبالرغم من أنه لا يمثل سوى 4.8 % من المؤسسات

العاملة فيه إلا أنه شهد زيادة (12%) في عدد المؤسسات سنة 2005، و التي تجاوزت نسبة الزيادة في كل القطاعات.

2. توزيعها الجغرافي: سنبين من خلال الجدول 3-8 أهم الولايات التي تشهد تمركز ا لم.ص. المط الخاصة.

الجدول رقم: 3-8: التوزيع الجغرافي للمؤسسات الخاصة في الجزائر لسنتي 2004 و2005.

المناطق الجغرافية	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة				نسبة التغير
	سنة 2004	%	سنة 2005	%	%
الجزائر	27640	12.26	30257	12.3	9.46
وهران	15223	6.75	16227	6.6	7
تيزي وزو	12003	5.32	13170	5.35	9.72
بجاية	8979	4	10167	4.13	13.23
سطيف	8914	4	9968	4	11.82
بومرداس	7479	3.32	8258	3.36	10.75
البليدة	7243	3.21	8111	3.2	12
تيبازة	7143	3.16	7838	3.3	9.8
قسنطينة	6859	3.04	7499	3	9.33
الشلف	6432	2.85	6882	3	7
عنابة	6218	2.75	6660	2.7	7.1
باقي الولايات	106795	47.37	120845	49.15	13.15
المجموع	225449	100	245842	100	

المصدر: تقرير سنة 2004 لوزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والحرف التقليدية-الجزائر.

نلاحظ من الجدول أهم الولايات التي تشهد تمركزا لقطاع ا لم.ص.المط، والتي تتراوح نسبة المؤسسات العاملة بها ما بين 2% إلى 12%، أما باقي الولايات فلا تتجاوز هذه النسبة 2 %.

كما نستنتج من هذا الجدول أن الجزائر العاصمة، هي الولاية الوحيدة التي تشهد أكبر تمركز لهذه المؤسسات بنسبة تناهز 12.26% سنة 2004،و بقيت محافظة على هذه النسبة المرتفعة في السنة الموالية، كما نجد أن ولايتا وهران و تيزي وزو ، تشهد هي الأخرى تمركزا بنسبة 6.75% و 5.32 % على الترتيب، أما الولايات الأخرى المبينة في الجدول فتتراوح نسبة تواجد المؤسسات فيها بين 2% و 3% .

و بالرغم من أن ولايات كـــ: بجاية، سطيف، بومرداس، البليدة لا تتعدى نسبة تواجد ا لم.الص. المط فيها 4%، إلا أنها هي الولايات الوحيدة التي تجاوزت نسبة تطور عدد هذه المؤسسات فيها، خلال سنة واحدة 10%، أما الولايات الأخرى المبينة في الجدول فتتراوح نسبة التطور بين 7% و 9 %.

و عموما يمكن أن نستنتج من الجدول ما يلي:

أ -يتميز التوزيع الجغرافي للم.الص. المط في الجزائر بعدم التوازن الجهوي.

ب شملت ولايات الوسط 31.3% من إجمالي ا لم.ص.المط ، ولايات الغرب 17.5 %، ولايات الشرق 37.5 % و ولايات الجنوب 13.8 % .

ت تركزت هذه المؤسسات في المناطق العمرانية والصناعية، حيث شملت 11 ولاية أكثر من 50% من المؤسسات، و تمثلت هذه الولايات في: الجزائر، وهران، تيزي وزو، سطيف، بجاية، البليدة، الشلف، قسنطينة، تيبازة، بومرداس.

رابعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المتغيرات الاقتصادية

ازدادت أهمية ا لم.الص.المط في التنمية الاقتصادية، نتيجة للتحولات الاقتصادية العالمية نحو تشجيع المبادرات الفردية، و دعم المشاريع الخاصة من اجل المشاركة الواسعة للأفراد، و تشجيع برامج الخصخصة وتقليص دور القطاع العام المدعومة من المؤسسات الدولية، و تظهر أهمية هذه المؤسسات من خلال الدور الذي تلعبه في الاقتصاد الوطني، من خلال المشاركة في المؤشرات الاقتصادية الكلية: التشغيل، القيمة المضافة، الاستثمار، التجارة الخارجية.

1. **مساهمتها في التشغيل**: لقد نتج عن عملية التصحيح الهيكلي ، التي مكنت الجزائر من استرجاع التوازنات الاقتصادية و المالية الكلية، تدهور الأوضاع الخاصة بالتشغيل، و يعود ذلك إلى غياب الاستثمارات الجديدة، سواء التي تنتمي إلى القطاع العام أو القطاع الخاص، وكذلك إلى فشل السياسات التي ترمي إلى استيعاب العمال المسرحين. و قد برزت في الجزائر ملامح الاهتمام الجدي با لم.الص. المط مع تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي للفترة 1994- 1998 ، لما لهذا البرنامج من آثار سلبية على مستوى التشغيل، و لكون هذه الآثار تمس بالخصوص الفئة الشابة، و المشكلة لغالبية الطالبين للعمل و الداخلين الجدد لسوق العمل، الأمر الذي دفع إلى استحداث برامج خاصة لتشغيل الشباب، خلال الفترة الممتدة من 1990-1995 ، ثم برنامجا خاصا في إطار " المؤسسات المصغرة" أو "الميكرو- مؤسسة" بدءا من العام 1995، عن طريق تقديم العديد من التحفيزات (الدعم المالي ، الإعفاء من الضرائب...الخ).

الجدول رقم 3-9: تطور عدد العمال المصرح بهم في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال السنوات من 1999 و 2004

السنوات	عدد العمال	نسبة التطور %
1999	634.375	-
2001	737.062	16
2002	731.082	0.8-
2003	705.000	3.5-
2004	838.504	18.9

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والحرف التقليدية- الجزائر.

نلاحظ أن هناك تذبذبفي عدد العمال المصرح بهم، حيث نلاحظ أن هناك انخفاض في عدد العمال المصرح بهم، و هذا عكس ما يشهده عدد ا لم.الص.المط من تطور . و يعود ذلك إلى ظاهرة عدم التصريح بالعمال، و ذلك راجع إلى اعتماد ا لم.الص.المط بدرجة ملحوظة على العمالة غير الأجرية، حيث يزاول صاحب المنشأة العمل بنفسه ، مع الاستعانة بأفراد أسرته وبعض الأقارب. و يبرز ذلك بوضوح في مجال تجارة التجزئة والخدمات البسيطة المتنوّعة، كما يكثر الاعتماد على العمالة الموسمية و المؤقّتة، وكذا تشغيل الصبية وصغار السن. و كثيراً ما يجرى تشغيل العمالة دون ارتباطات تعاقدية ملزمة للطرفين، و دون الالتزام بإبلاغ المؤسّسات الحكومية المعنيّة، مثل مؤسّسات التأمينات الاجتماعية، مما يُكسِب صاحب العمل حرية وسلطة مطلقة في التعيين و الفصل. و تزداد هذه السلطة كلما كان سوق العمل يعانى من فائض عرض ومن انتشار البطالة الصريحة .كما أن هناك صعوبة في حصر العاملين با لم.الص.المط بصفة دقيقة لعدم التوثيق الرسمي لكافة المشتغلين، الأمر الذي يعنى بدوره التقليل من الحجم الفعلي لقطاع ا لم.الص. المط، إذا تم الاسترشاد بإحصائيات السجلات الرسمية.

2. **مساهمتها في القيمة المضافة** : إن القفزة النوعية التي عرفتها ا لم.ص.المط سنة 1998 من حيث مساهمتها في الناتج الداخلي الخام، تعبر حقا عن إنجاز تاريخي حققه هذا القطاع، حيث هي المرة الأولى التي تتجاوز فيها مساهمة هذه المؤسسات التابعة للقطاع الخاص، تلك التي تحققها عادة المؤسسات العمومية فيما يخص إنشاء القيمة المضافة على المستوى الوطني ، إذ نسجل في سنة 1997 أن المؤسسات التابعة للقطاع العام، كانت تساهم بنسبة قدرها 54.3 % من مجموع القيمة المضافة على المستوى الوطني. بينما ا لم.الص.المط الخاصة تمثل الباقي، أي ما يعادل 45.7 % من مجموع القيمة المضافة الكلية. لكن، ابتداءا من سنة 1998، انعكست الأدوار لصالح ا لم.الص.المط كما تبرزه

أرقام الجدول رقم 3-10: الذي يؤكد هذا التوجه من خلال توضيح تطور القيمة المضافة من سنة 1997 إلى 2004 حسب القطاع القانوني.

الجدول رقم 3-10: تطور توزيع القيمة المضافة حسب القطاع القانوني

بين سنتي 1997و 2004

2004	2003	2002	2001	2000	1998	1997	
%	%	%	%	%	%	%	الشكل القانوني
21.8	22.9	23.1	23.6	25.2	46.4	54.3	عمومي
78.2	77.1	76.9	76.4	74.8	53.6	45.7	خاص
100	100	100	100	100	100	100	المجموع

المصدر: الجدول من إعداد الباحثةاستنادا إلى معطيات الديوان الوطني للإحصائيات(الجزائر)

الجداول الاقتصادية من 1997 إلى 1998، عدد 293، ديسمبر 1999.

تقرير وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2005 للإحصائيات من 2000-2004.

كما يوضح الشكل 3- 7: الذي يبين تطور القيمة المضافة حسب القطاع القانوني بين سنتي 1998 و 2004. مدى الانخفاض المستمر في القيمة المضافة المنتجة من طرف القطاع العام منذ 1997، و الذي كان حادا إلى غاية 2000، حيث انطلاقا من هذه السنة، بدأ معدل الانخفاض يتناقص إلى أن وصل في السنوات الأخيرة إلى الاستقرار.

الشكل رقم 3-7: تطور القيمة المضافة حسب القطاع القانوني في الجزائر

بين سنتي 1998 و 2004.

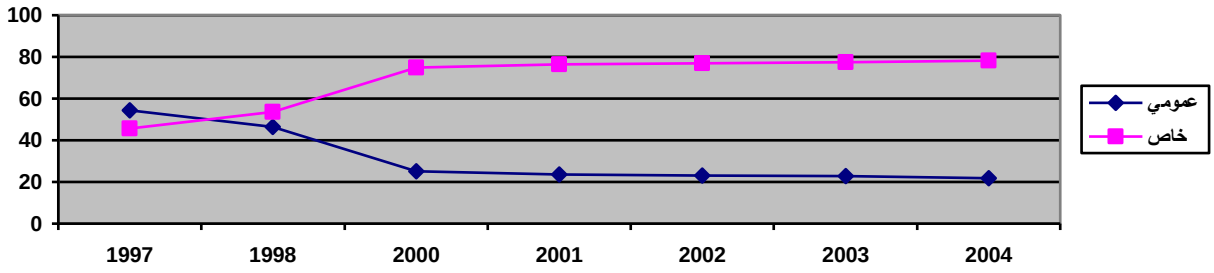

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا إلى الجدول 3-10

بالمقابل شهدت القيمة المضافة المنتجة من طرف القطاع الخاص، تطورا ايجابيا حاد منذ نفس السنة (1997) إلى غاية 2000، حيث انطلاقا من هذه السنة، بدأ معدل الارتفاع يتناقص إلى أن وصل في السنوات الأخيرة إلى الاستقرار. و يبرر هذا الارتفاع والانخفاض بالنسبة للقطاع الخاص و العام على الترتيب، بارتفاع ا لم.الص.المط الخاصة، و بالمقابل انخفاض ا لم.الص.المط العمومية، و الذي يعود ربما لإفلاس المؤسسات الكبيرة للقطاع العام.

3. **مساهمتها في التجارة الخارجية:** في مجال التجارة الخارجية، فإن القطاع الخاص المتمثل في ا لم.ص. المط يلعب دورا متناميا من سنة إلى أخرى. فقد سجلت حصة القطاعات الخاصة في الواردات، في نهاية عام 2005 بـــ 20.4 مليار دولار ، وذلك بزيادة تقدر بـــ 9.48 % مقارنة بعام 2004، وهذا ما يبينه الجدول رقم 3-11.

الجدول رقم 3-11: تطور واردات ا لم.الص.المط الخاصة في الجزائر بين سنتي 2004-2005

السنوات	2004		2005		التطور
المجموعات الإنتاجية	القيمة	%	القيمة	%	%
الوسائل الغذائية	3597	19.65	3570	17.81	0.75-
الوسائل الخاصة بالإنتاجية	4602	25.14	4906	24.48	6.61
وسائل التجهيزات	7312	39.94	8519	42.5	16.51
وسائل الاستهلاك غير الغذائية	2797	15.28	3049	15.21	9.01
المجموع	18308	100	20044	100	9.48

المصدر: المركز الوطني للمعلومات الإحصائية الجمركية 2005 (CNIS)

و ما يبينه الجدول، هو احتلال وسائل التجهيزات، و الوسائل الخاصة بالإنتاجية، المراكز الأولى من حيث واردات ا لم.الص. المط الخاصة، حيث تطورت الأولى بنسبة 16.51%، و الثانية بـــ 6.61 % عن سنة 2004.

كما سجلت حصة القطاعات الخاصة في الصادرات خارج المحروقات، في نهاية عام 2005 بـــ907 مليون دولار، وذلك بزيادة قيمتها 16.13 % مقارنة مع عام 2004، وهذا ما يبينه الجدول رقـــم 3-12.

الجدول 3-12 : أهم المنتجات خارج المحروقات المصدرة في الجزائر

خلال عام 2005

تعيين المنتوج	عام 2004		عام 2005		معدل التطور
	القيمة بالدولار	%	القيمة بالدولار	%	%
زيوت و منتجات أخرى مستخرجة من تقطير الزفت	257.5	33	315.15	34.75	22.39
النشادر اللامائي	120.5	15.43	162.36	17.9	34.74
بقايا وفضلات حديد الزهر الحديد والفولاذ	65.5	8.39	104.4	11.51	59.39
بقايا وفضلات النحاس	18.60	2.38	48.53	5.35	160.91
الأسمدة المعدنية (نترات الألمنيوم)	43.9	5.62	47.79	5.27	8.86
علب وأكياس وحافظات وتغليف من الورق	1.64	0.21	46.24	5.10	27.19
الهيدروجين والغازات النادرة (أرجون)	27.7	3.55	42.91	4.73	54.91
الزنك في حالة خام	25.4	3.25	37.56	4.14	47.87
منتوجات مدرفلة مسطحة من الحديد والفولاذ	73.1	9.36	26.02	2.87	64.40-
الكحول غير الحلقية ومشتقاتها	22.4	2.87	22.15	2.40	0.01-
فوسفات الكالسيوم الطبيعي	18.3	2.34	20.42	20.25	11.58
التمور	18.9	2.42	18.5	2.04	2.12-
المجموع الجزئي	315.44	40.39	414.52	45.7	31.41
المجموع الكلي	781	100	907	100	16.13

المصدر: المركز الوطني للمعلومات الإحصائية الجمركية 2005 (CNIS)

وما يمكن استنتاجه من هذا الجدول:

- أن أهم صادرات الم.ص.المط عبارة عن بقايا معادن ومشتقات كيماوية.
- أن الزيوت و المنتجات الأخرى المستخرجة من تقطير الزفت، إضافة إلى النشادر اللامائي فقط تمثل 48.43 % من صادرات الم.ص.المط .
- أن كل المنتجات الموجهة للتصدير، شهدت تطورا ايجابيا سنة 2005 بنسب متفاوتة مقارنة بسنة 2004 خاصة " بقايا و فضلات النحاس" التي زادت بنسبة 160.61 % ، إلا بعض المنتجات التي شهدت انخفاضا كالتمور بـــ 2.12 %، الكحول غير الحلقية ومشتقاتها بـــ0.01 %، وخاصة منتجات مدرفلة مسطحة من الحديد والفولاذ بـــ64.40 %.

المبحث الثاني: الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة و المتوسطة في شمال إفريقيا

رأينا فيما سبق، أن من بين النشاطات التي تتمركز فيها ا لم.الص.المط في دول شمال إفريقيا، هو قطاع الصناعة. فليست وحدها ا لم.الص.المط ذات الوزن الاقتصادي في هذه الدول، و لكن نجد أيضا الصناعات الصغيرة والمتوسطة، حيث لهذه الأخيرة أهمية كبيرة لا يستهان بها.

لهذا نهدف من خلال هذا المبحث، إلى إبراز الوزن الاقتصادي لهذه الصناعات، في كل من تونس، المغرب، مصر و الجزائر.

المطلب الأول: الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة والمتوسطة في تونـــــس

لعدم توفر معلومات حول قطاع الص. الص. المط عموما، وتوفرها نسبيا في قطاع الصناعة التحويلية، سنحاول تبيان دور هذه الصناعة في الاقتصاد التونسي.

أولا: توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب الحجم

إذا أخذنا بالتعريف غير الرسمي و الواسع الانتشار، يمكن أن نعرض البيانات التالية في الجدول رقم: 3-13 و الذي يبين توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب الحجم سنة 1999.

الجدول رقم:3-13 توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب الحجم سنة1999في تونس

عـــدد العمـــال	عـــــدد المؤسســـــات	
	العدد	النسبة
أقل من 10	3441	36.8
بين 10 و20	1719	18.4
بين 20 و50	1771	18.9
بين 50 و100	1719	18.3
بين 100 و200	455	4.9
أكثر من 200	256	2.7
المجمـــــوع	9361	100

Source:Soutien aux PME dans les pays arabes. Le cas de la Tunisie- UNIDO-

و من خلال الجدول رقم 3-13 يتضح لنا أن المؤسسات المتناهية الصغر التي توظف أقل من 10 عمال، هي المؤسسات الغالبة حيث تشكل ما نسبته 36.8 % من إجمالي مؤسسات الصناعة التحويلية.

الشكل رقم3- 8: توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب الحجم
سنة1999 في تونس

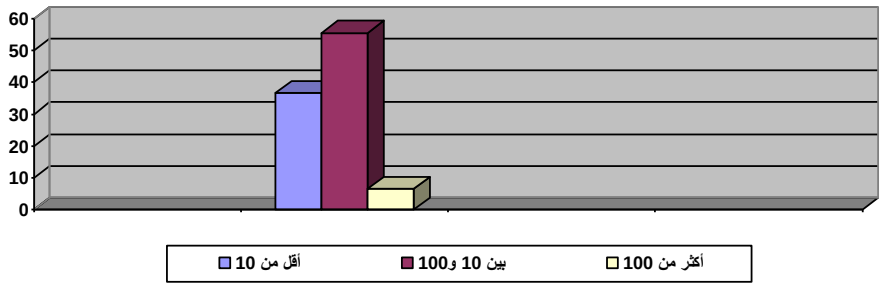

Source:Soutien aux PME dans les pays arabes. Le cas de la Tunisie- UNIDO-

كما يظهر الشكل رقم 3- 8 أن ا لم.الص.المط بالتعريف المتفق عليه والواسع الانتشار، هي التي تحتل النسبة الأكبر بين إجمالي مؤسسات قطاع الصناعة التحويلية.

وهذا يقودنا إلى استنتاج أن ما نسبته 92.4 % من مؤسسات قطاع الصناعة التحويلية، هي مؤسسات صغيرة ومتوسطة و متناهية الصغر.

ثانيا: التوزيع القطاعي لمؤسسات الصناعة التحويلية

و يخص هذا التوزيع 4748 مؤسسة من مؤسسات الصناعة التحويلية، و التي اختيرت ضمن الدراسة التي قامت بها **وكالة تطوير الصناعة (API)**، غير أن تعريف هذه الوكالة للم.الص.المط يختلف عن التعاريف السابقة الذكر، حيث تعرفها على أنها تلك التي توظف من20 إلى 100 عامل، أما المؤسسات التي توظف ما بين 10و 20 عامل أهملتها وضمتها مع المؤسسات متناهية الصغر، و عليه اعتبرت المؤسسة التي توظف من 21 إلى 50 عامل صغيرة، و التي توظف من 51 إلى 100 متوسطة.

و عليه، وعلى أساس هذا التعريف تم توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب فروع هذه الصناعة، ومن ثم فإن الشكل التالي سيوضح هذا التوزيع.

الجدول رقم: 3-14 التوزيع القطاعي لمؤسسات الصناعة التحويلية تبعا للحجم في تونس

الفـــروع	مؤسسات متناهية الصغر (أقل من 20 عامل)%	م.ص.مط (21-100)%	مؤسسات أكبر من 100 عامل%	توزيع الم.ص.المط على الفروع	المجموع %
منتجات الصناعة الغذائية	39.2	41.2	19.6	10.9	100
مواد البناء	26.5	52.3	21.2	7.4	100
منتجات ميكانيكية و معدنية	28.8	56.5	14.7	8.9	100
منتجات كهربائية والكترونية	25	44.5	30.5	3.8	100
منتجات كيميائية	29.5	57.1	13.4	8.1	100
الغزل و النسيج	10.5	58.4	31.1	45	100
خشب وتأثيث	32	52.8	15.2	4.1	100
لوازم جلدية وأحذية	15.9	61.2	22.9	6.4	100
منتجـــــات أخـــرى تحويليـــة	31.7	55.6	12.7	5.4	100
المجموع	21.9	54.3	23.8	100	100

Source:Soutien aux PME dans les pays arabes. Le cas de la Tunisie- UNIDO-

و عليه، و من خلال هذا الجدول، يمكن استنتاج الشكل رقم: 3-8 الذي يوضح توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب فروعها.

الشكل رقم: 3-9:توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب فروعها في تونس.

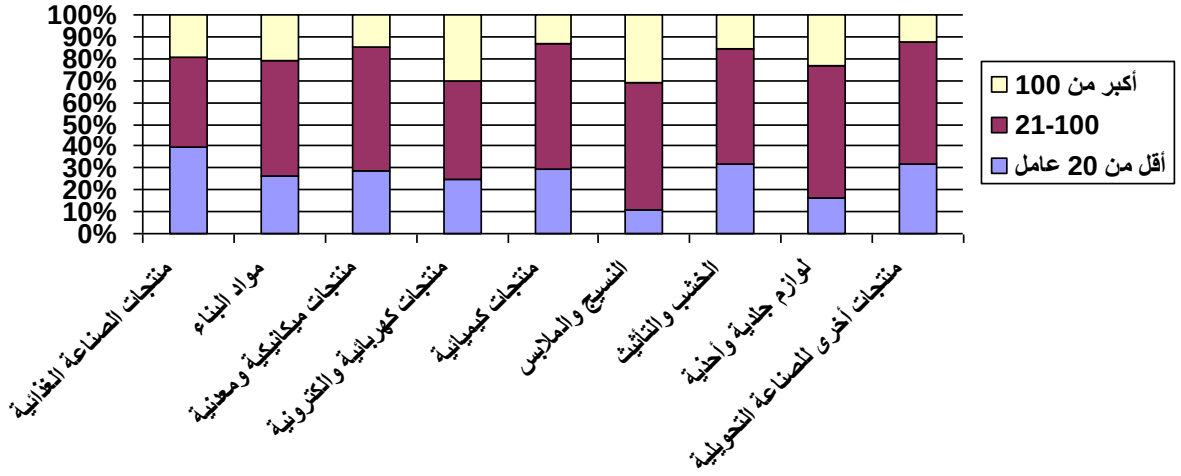

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على:

Soutien aux PME dans les pays arabes. Le cas de la Tunisie- UNIDO-

نلاحظ من خلال هذا الشكل، أن ا لم. الص. المط تحتل أكثر من النصف في كل فروع الصناعة التحويلية، حيث تتراوح هذه النسب بين 41.2% (فرع المنتجات الصناعية والغذائية)، و 61.2 % (فرع النسيج والألبسة).

أما فيما يتعلق بفرع المنتجات الكهربائية و الالكترونية، النسيج والألبسة، وكذا فرع اللوازم الجلدية والأحذية، فنلاحظ أنها فروع تتركز فيها المؤسسات الكبيرة مقارنة مع المؤسسات المتناهية الصغر، أما باقي الفروع فتتساوي أو يقل تركزها فيها مع هذه الأخيرة، التي نلاحظ من الشكل أنها تتمركز خاصة في فرع المنتجات الصناعية والغذائية، و هي بذلك تنافس ا لم.الص.المط في هذا الفرع.

أما فيما يتعلق بتوزيع ا لم.الص.المط على مختلف فروع الصناعة التحويلية، فإننا نستطيع من الجدول السابق استخراج الشكل التالي:

الشكل رقم: 3-10: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب فروع الصناعة التحويلية.في تونس

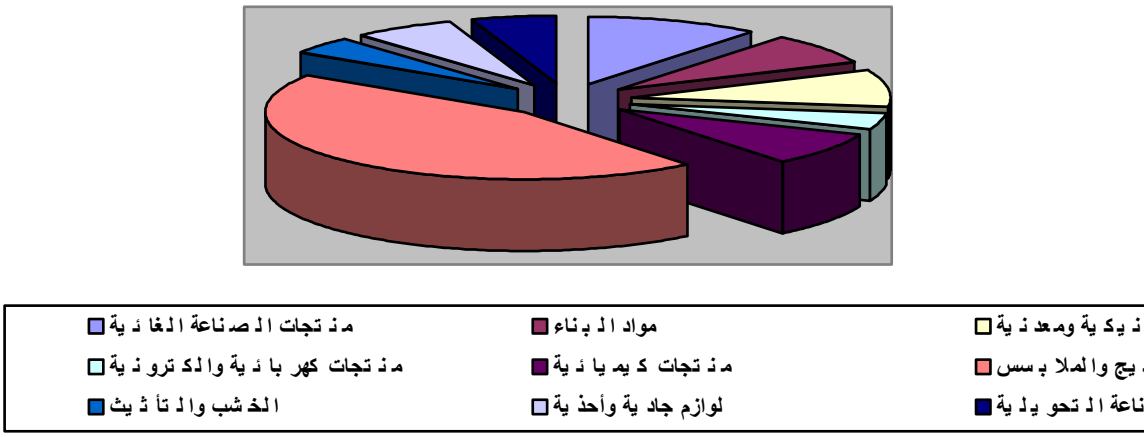

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على:

Soutien aux PME dans les pays arabes. Le cas de la Tunisie- UNIDO-

حيث يوضح هذا الشكل أن 45% من مؤسسات الصناعة التحويلية متمركزة في فرع النسيج والألبسة، في حين أن 10.9 % تتمركز في فرع الصناعة الغذائية، و عليه فالنصف المتبقي من هذه المؤسسات، تتوزع على باقي فروع هذه الصناعة، بمعدلات لا تتعدى 9%.

ثالثا: التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

فيما يتعلق دائما بالم.الص.المط التابعة لقطاع الصناعة التحويلية، أثبتت الدراسة المقدمة من طرف **API**، أن الم.ص.المط تمثل 50% أو أكثر في مختلف الولايات التونسية، عدا بعض المناطق الأقل صناعيا كـــ: **جندوبة، تطاوين** والتي تتركز فيها المؤسسات التي توظف أقل من 20 عامل.

أما فيما يتعلق بالمناطق التي تشهد تمركز الم.الص.المط في الصناعة التحويلية، نجد **منطقة تونس الكبرى** بنسبة 26.2 % و **صفاقس** بنسبة 13.4%، **نابل** بنسبة 12.8%، **موناستير** بنسبة 12.7% و**سوسة** بـــ 9.8 %. غير أن المنطقة التي تشهد أقل نسبة لتمركز هذه المؤسسات، هي مدينة **بنزرت** بنسبة 6.3 % و ربما يعود السبب إلى كون هذه المنطقة تمثل منطقة التبادل الحر التي تجذب إليها أكثر المؤسسات الكبيرة الأجنبية.[1]

[1]- Soutien aux PME dans les pays arabes. Le cas de la Tunisie- UNIDO .

المطلب الثاني: الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة و المتوسطة في المغرب

سنتطرق أولا إلى تبيان توزيع الص.الص.المط حسب فئات العمال، ثم نبين وزنها في الاقتصاد المغربي.

أولا: توزيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة حسب فئات العمال

إن المؤسسات الصناعية الخاصة التي يعمل بها من 10 عمال إلى 49 عامل، هي المؤسسات الغالبة على النسيج الصناعي الخاص المغربي بنسبة 38.40%، ثم تليها المؤسسات التي يعمل بها من 01 إلى 09 عمال بنسبة 35.62% ، و هذا كله يؤكد أن ميزة صغر الحجم هي التي تغلب على المؤسسات الصناعية الخاصة المغربية ، حيث تشكل المؤسسات الصناعية التي توظف أقل من 50 عامل ما نسبته 74% من إجمالي المؤسسات الصناعية، وهذا ما يوضحه الشكل رقم: 3-11 الذي يبين توزيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة حسب فئات العمال سنة 1999.

الشكل رقم 3-11: توزيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة حسب فئات العمال في المغرب سنة 1999

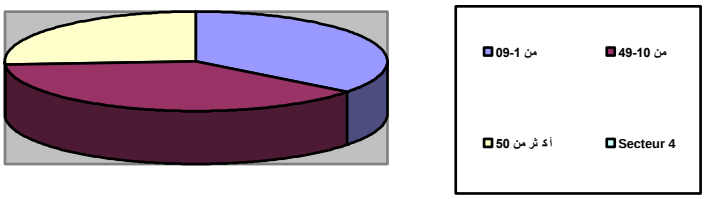

SOURCE : El Moustafa Bouazzaoui. Emploi et création des PME au Maroc oriental www.solidarite.devloppe.free.fr

ثانيا: وزن الصناعات الصغيرة والمتوسطة المغربية في النسيج الصناعي

إن معالجة إحصائيات وزارة الصناعة لسنة 1998، تسمح لنا بتلخيص النتائج المتوصل إليها والتي شملت فقط وزن الص.الص. المط في قطاع الصناعة التحويلية والمبينة كما يلي في الشكل رقم3-11 .

الشكل رقم: 3- 12:وزن الصناعات الصغيرة والمتوسطة المغربية في النسيج الصناعي لسنة1998

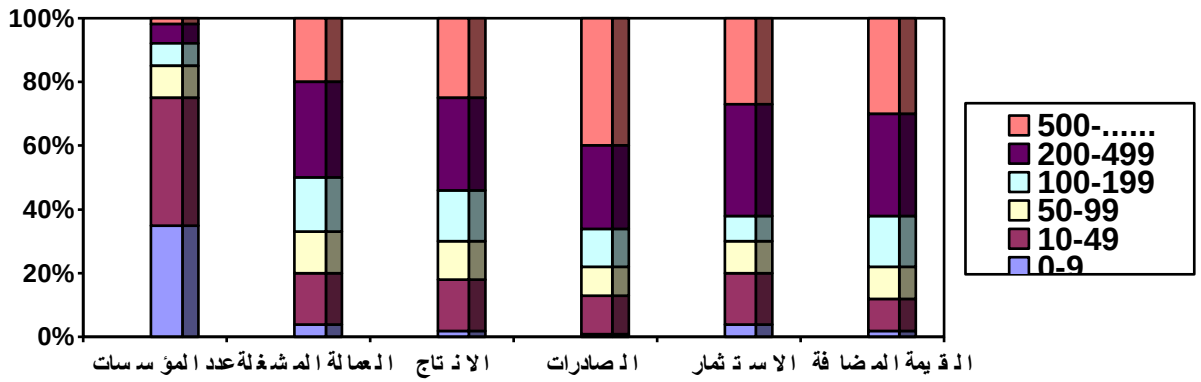

Source : Document du travail n°50- mars 2000

من خلال الشكل، نلاحظ أن نسبة الص.الص.المط، و التي يقل عدد العاملين بها عن 200 عامل تمثل ما نسبته 92%، و هذا يعني أن الميزة الغالبة على النسيج الصناعي المغربي هو صغر الحجم، وأن هذه الميزة لم تمنع هذه الوحدات من المساهمة في المجمعات الاقتصادية الكلية للاقتصاد المغربي، حيث نجد أن هذه الصناعات تساهم بنسبة 50 % في التشغيل، و 46 % في الإنتاج الوطني، و 34 % في الصادرات، و 43 % في الاستثمار، و ما نسبته 39% في القيمة المضافة الكلية.

ثالثا: توزيع الصناعات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاعات النشاط الصناعي

في الجدول الموالي، سنلخص أهم القطاعات الصناعية التي تتمركز فيها الص.الص.المط، و يكون التمركز حسب عددها، مساهمتها في القيمة المضافة، في التشغيل، الصادرات، والاستثمار.

الجدول رقم 3-15: توزيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط الصناعي في المغرب

قطاعات النشاط الصناعي	توزيع نسبة الص.الص.المط	توزيع نسبة القيمة المضافة لـــ الص.الص.المط	توزيع نسبة التشغيل لـــ الص.الص.المط	توزيع نسبة الصادرات لـــالص.الص.المط	توزيع نسبة الاستثمار للص.الص.المط
نشاط الصناعات الغذائية	26	28	24	39	30
نشاط صناعة النسيج والجلود	24	20	35	46	21
الصناعات الكيميائية والشبه كيميائية	32	33	26	10	34
الصناعة الميكانيكية والحديدية	15	15	12	4	12
الصناعة الالكترونية والكهربائية	3	4	3	1	3
المجمـــوع	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

Source : Document du travail n°50- mars 2000

حيث يبين هذا الجدول، أن هذه الصناعات تتركز في 03 فروع رئيسية: في الصناعات الكيميائية وشبه كيميائية بنسبة 32%، تليها الصناعات الغذائية بنسبة 26% ،و أخيرا الصناعات النسيجية والجلدية بنسبة 24 %، و فيما يتعلق بالقيمة المضافة، فنلاحظ نفس التمركز، حيث أن القيمة المضافة المتولدة من نشاط الص. الص. المط، جاءت أساسا من نشاط الصناعات الكيميائية وشبه كيميائية بنسبة 33% ،ثم من نشاط الصناعات الغذائية بنسبة 28% ، وأخيرا من نشاط الصناعات النسيجية والجلدية بنسبة 20 % .

لكن على العكس، فيما يتعلق بالتوظيف، حيث نجد أن نشاط الصناعات النسيجية والجلدية، يساهم بأكبر نسبة في التشغيل، حيث تصل هذه النسبة إلى 35 % من إجمالي التشغيل الذي تحققه هذه الصناعات، و يليها نشاط الصناعات الكيميائية وشبه كيميائية بنسبة 26%، ثم نشاط الصناعات الغذائية بنسبة 24%.

و في إطار المساهمة في الصادرات، نجد أيضا أن نشاط الصناعات النسيجية و الجلدية يحتل الصدارة بنسبة 45 %، لكن هذه المرة نشاط الصناعات الغذائية هو الذي يحتل المركز الثاني بنسبة 39%، و يليه نشاط الصناعات الكيميائية وشبه كيميائية بنسبة 10%.

و أخيرا فيما يتعلق بالمساهمة في الاستثمار، نجد نشاط الصناعات الكيميائية وشبه كيميائية بنسبة 34%. و يليه نشاط الصناعات الغذائية بنسبة 30%، و أخيرا نشاط الصناعات النسيجية والجلدية بنسبة 21%.

و ما يمكن استنتاجه من خلال ما سبق، هو أن نشاط الصناعات الكيميائية وشبه الكيميائية، و نشاط الصناعات الغذائية، و نشاط الصناعات النسيجية والجلدية، هي النشاطات الصناعية الرئيسية التي تتمركز فيها الم.الص. المط، وهي النشاطات الرئيسية التي تكون النسيج الصناعي الصغير والمتوسط.

المطلب الثالث: وزن الصناعات الصغيرة و المتوسطة في مصر

كما ذكرنا سابقا، فإن نسبة الم.الص. المط و المتناهية الصغر التي تعمل في نشاط التصنيع، هي ما يقارب 16.83% من إجمالي هذه المؤسسات، و لمعرفة الأهمية النسبية لمختلف أحجام المؤسسات الصناعية في الصناعة المصرية في عام 2002، قمنا بإعداد الجدول رقم: 3- 16 و الذي يوضح أن الشرائح ذات أقل من 50 عامل، تحتل النصيب الأكبر من حيث عدد المؤسسات، حيث تبلغ نسب هذه الأخيرة بها 87.8 %.

جدول 3- 16: توزيع المؤسسات الصناعية في مصر طبقاً لعدد العمال لعام2002

البيان (عامل)	عدد المؤسسات		قيمة الإنتاج		عدد العمال	
	العدد (ألف)	%	العدد (ألف)	%	العدد (ألف)	%
أقل من 10	15	60.3	5	3.1	64.6	4.9
50-10	6.8	27.5	19.6	12.1	145,4	10.9
250-50	2.2	8.8	42.8	26.5	232,6	17.5
500-250	0.4	1.6	21.6	13.4	141,6	10.6
500 فأكثر	0.5	1.8	72.7	45	745,8	56.1
إجمال الصناعة	24.9	100	161.7	100	1,330	100

المصدر: العناقيد الصناعية كاستراتيجية لتنمية المشروعات صغيرة ومتوسطة الحجم- مرجع سبق ذكره

وهذا ما يؤكد أن الصناعات المتناهية الصغر (أقل من 10 عمال) هي السمة الغالبة على الصناعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، حيث تمثل وحدها 60.3 % من إجمالي مؤسسات الصناعة، وهذا ما تؤكده الرسملة المنخفضة، حيث يوضح الشكل رقم: 3- 7 أن 87 % من إجمالي الاستثمارات في القطاع الصناعي، تصل قيمتها إلى ما دون 2 مليون جنيه مصري، ويشير هذا إلى هيمنة مستويات الرسملة المنخفضة في الصناعة المصرية.

الشكل رقم 3-13: نمط الرسملة في قطاع التصنيع في مصر

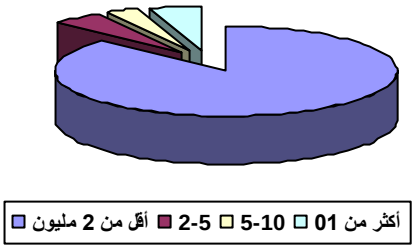

المصدر: وزارة المالية –مصر- 2004

كما يبين الجدول رقم 3-16، أن المؤسسات الصناعية التي توظف أقل من 50 عامل، تساهم فقط بنسبة 15.20% من إجمالي إنتاج الصناعة، وتساهم بنسبة 15.8% في التوظيف.

و نظرا لعدم توفر البيانات المتعلقة بتوزيع هذه المؤسسات على فروع الصناعة، و توفرها نسبيا في قطاع الصناعة التحويلية، ولأن الصناعات المتناهية الصغر هي السمة الغالبة على الص. الص.المط، ارتأينا إبراز أهمية الصناعات التحويلية ذات 9 عمال فأقل كصناعة متناهية الصغر، خاصة أن هذه الفئة من الصناعات التحويلية جاءت في المرتبة الأولى، من حيث مساهمتها في إجمالي عدد المؤسسات على مستوى قطاع الصناعات التحويلية بحوالـــي 96.1 %. [1] و في الجدول رقم 3-17 سنوضح دور هذه الفئة في المتغيرات الاقتصادية لسنة 2001/2000.

الجدول رقم3-17: مؤشرات قطاع الصناعة التحويلية في مصر لعام2001/2000.

البيان	التوزيع النسبي لعدد المؤسسات	التوزيع النسبي لعدد المشتغلين	التوزيع النسبي الإجمالي الأجور	التوزيع النسبي الإجمالي الإنتاج	التوزيع النسبي الإجمالي القيمة المضافة
الصناعات التحويلية أقل من 9 عمال	96.1	37.4	8.2	15.8	67.4
الصناعات التحويلية 10 عمال فأكثر	3.6	37.3	45.5	51.0	84.0
الصناعات التحويلية قطاع الأعمال عام	0.3	25.3	46.3	33.2	- 51.4
المجموع	100	100	100	100	100

المصدر: ورشة عمل القدرة التنافسية للصناعات التحويلية المصرية- الفرص و التحديات- جوان2003.مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار-مجلس الوزراء-مصر.

و من هذا الجدول، نلاحظ أن فئة الصناعات التحويلية 9 عمال فأقل، تمثل 96.1 % من قطاع الصناعات التحويلية، وأن المشتغلين يمثلون ما نسبته 37.4 % من مشتغلي هذا القطاع، إلا أنه حصل على نسبة 8.2 %

[1]- القدرة التنافسية للصناعات التحويلية المصرية- الفرص والتحديات- ورشة عمل- مجلس الوزراء " مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار"- 2003/06/22.

فقط من إجمالي الأجور، وهذا يشير إلى ضعف مستويات الأجور في هذا القطاع، إذا أخذنا بعين الاعتبار ارتفاع نصيب هذه القطاعات في عدد المشتغلين كما سبقت الإشارة، كما حصل على نسبة 15.8 % كمساهمة في الإنتاج الإجمالي لهذا القطاع.

و عموما فإن الص.الص.المط ساهمت بنسبة 40% من اجمالى قيمة الإنتاج الصناعي عام 1995، وبنسبة 40.6% من اجمالى صادرات الصناعة، و تستورد نحو 14% من اجمالى الواردات .

و تبعا لبيانات التقرير الاقتصادي العربي الموحد في سبتمبر 2001، بلغ إجمالي الإنتاج الصناعي في مصر عام 2000 نحو 23734 مليون دولار ، بنسبة 24.8% من الناتج المحلى الاجمالى . و تبلغ نسبة مساهمة الص. الص.المط في هذا الناتج 40% و فقا لتقرير المنظمة المشار إليه.

و بذلك يمكن تقدير مساهمة المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلى الاجمالى بأقل من 10%، و هى مساهمة محدودة بالمقارنة بالدول الأخرى.

المطلب الرابع: وزن الصناعات الغذائية كصناعات صغيرة و متوسطة في الجزائر

يعد فرع الصناعات الغذائية، من أهم فروع القطاع الصناعي، وهذا نظرا لارتفاع الطلب المحلي على المواد الغذائية، و عدم وجود تغطية كاملة لهذا الطلب من طرف المؤسسات المحلية.

أولا: أهمية الصناعات الغذائية

تشكل الصناعات الغذائية حلقة مهمة ضمن الصناعات التحويلية، و تمتاز بخصوصيات متعددة نذكر منها:

1. ارتباطها الوثيق بتقنيات وصناعات مختلفة ، فهذه الصناعات و ان كانت تشمل أساسا التعامل مع المنتجات الزراعية بشقيها النباتي و الحيواني ، معنية أيضا بأساليب النقل و التحضير و التخزين للمادة الأولية بوسائل فيزيائية أو كيميائية، كما أن لها علاقات بصناعات أخرى متممة ، مثل صناعة التعبئة و التغليف.
2. تنوع و تزايد سريع لأعداد السلع المنتجة و تفرعها إلى عشرات الأصناف ، و هذا التنوع لا يتطلب بالضرورة تحولات جذرية في طرق الإنتاج أو المهارات الفنية، بل يقوم على تغيير الشكل أو الغلاف، أو زيادة نكهات إضافية أو استعمال مدخلات جديدة.
3. تواجد مزيج غير متجانس للتقنيات المعتمدة داخل البلد الواحد و حتى في الفرع نفسه ، فهناك الصناعات الغذائية التقليدية المعتمدة على الخبرات المتوارثة، و المتسمة بكثافة استخدام العمالة، مرورا بالصناعات الغذائية نصف الآلية ، إلى جانب الصناعات الغذائية المتطورة ، والمعتمدة على الآلات الحديثة. و تتميز الصناعات الغذائية في البلدان النامية، بصغر حجم الوحدات المنتجة

و بارتكازها على التكلفة الرخيصة نسبيا لليد العاملة المستخدمة بكثافة، وقد تطورت هذه الصناعات في السنوات الأخيرة ، و انتقلت تدريجيا نحو تقنيات أكثر تقدما ، و تحسنت طرق الإنتاج ، وزاد الاعتماد على صناعات التعبئة والتغليف.

ثانيا: فروع الإنتاج في الصناعات الغذائية

تتمثل أهم فروع الإنتاج فيما يلي:

1. **فرع الحبوب ومشتقاتها**: تنقسم عمليات تحويل الحبوب إلى قسمين: تحويل أولي و الذي يتلخص في عملية طحن الحبوب من طرف مطاحن متخصصة ، و ينتج عن هذه العملية مواد نصف مصنعة ، لتستعمل كمدخلات لعمليات إنتاج مواد موجهة للاستهلاك النهائي ، و حتى سنة 1993 كانت عملية التحويل الأولي للحبوب يسيطر عليها القطاع العام، عن طريق خمسة مؤسسات جهوية، وهي كالتالي: الرياض سطيف، الرياض الجزائر، الرياض قسنطينة، الرياض تيارت، الرياض سيدي بلعباس، و بعد سنة 1993، بدأ القطاع الخاص يستثمر في هذا الفرع ، و بين سنتي 1993 و 1997 تم إنجاز العديد من المؤسسات التابعة للقطاع الخاص ، حيث أصبح عدد المؤسسات المتخصصة في عملية التحويل الأولي للحبوب ، 74 وحدة تابعة للقطاع العام و الخاص.[1] وكانت قدرة الإنتاج لهذه الوحدات تقدر بحوالي 2.750.000 طن سنويا من مادة السميد ، و 1.500.000طن سنويا من مادة الفرينة. و ما بين سنتي 1997 و2003 ، شهد هذا الفرع تطورا ملحوظا من حيث عدد المؤسسات ، الأمر الذي أدى إلى رفع الطاقة الإنتاجية. و التحويل الثانوي و الذي تضمن هذه العملية إنتاج مواد نهائية مختلفة، انطلاقا من مخرجات التحويل الأولي. و يضم هذا الفرع عدة نشاطات نذكر منها:

   أ. صناعة الخبز و الحلويات: و قد قدر عدد المخابز في سنة 2004، حسب معطيات المركز الوطني للسجل التجاري بحوالي 15500 مخبزة، 900 منها تقوم بتصنيع الخبز ، و 6500 تقوم بتصنيع الخبز و الحلويات، و قد تراوح الإنتاج في سنة 2003 بين 9 و10 مليار خبزة.

   ب. العجائن الغذائية: تعتبر صناعة العجائن الغذائية من أقدم الصناعات في الجزائر (1950) ،و تم تطويرها بعد سنة 1960 من طرف المؤسسة الوطنية (SEMPAC)، و التي كانت متخصصة في فرع الحبوب ومشتقاتها ، حيث تم إنشاء 16 وحدة خلال الفترة الممتدة بي ـــن 1960 و 1980، و بلغت الطاقة الإنتاجية حوالي 1688 قنطار في اليوم. و لم يستثمر القطاع الخاص في هذه الصناعة إلا في سنوات الانفتاح الاقتصادي أي بعد سنة 1990.

[1]- Réseau Maghrébin D'études Economiques .Les Industries Agro-alimentaires Dans Les Pays Du Maghreb. Collection études sectorielles Algérie 1998. p115

ت. صناعة البسكويت: كان عدد الوحدات المنتجة في سنة 1997حوالي 109 وحدة إنتاج، منها 102 تابعة للقطاع الخاص، و 7 وحدات فقط تابعة للقطاع العام ، و أن 52 وحدة تشغل أكثر من 20 عام، و يوجد حاليا حوالي 380 منتج حسب إحصائيات المركز الوطني للسجل التجاري (145 منهم أشخاص طبيعية)، و أن حوالي 60 مؤسسة تشغل أكثر من 20 عامل تعتبر رائدة في هذا المجال. و تقدر الطاقة الإنتاجية بحوالي 150.000 طن، و في سنة 2003 قدر حجم الإنتاج بـــ 90000 طن، في حين لم يكن يتجاوز 30.000 طن حتى سنة 1997.

2. فرع الزيوت النباتية: تنقسم صناعة الزيوت النباتية إلى قسمين رئيسيين:

أ – الأول: يعتمد على الزيتون لإنتاج زيت الزيتون ، حيث التكنولوجيات المستعملة متعددة ، و تتضمن المعاصر اليدوية البسيطة، إلى جانب المعامل المتطورة للاستخلاص و التعبئة، إلا أن أهم مشكلة تواجه هذه الصناعة هي تذبذب الإنتاج الزراعي و مواسمه ، بين عام جيد وعام سيء، مما يؤدي إلى تعطيل الكثير من الطاقات الإنتاجية ، خاصة و أن هذه الصناعة تعتمد بصفة كلية على المدخلات المحلية. و قد قدر الإنتاج المتوسط من مادة الزيتون للفترة 2003/1993 بـــ 2.185.000 قنطار في السنة ، حيث 1.836.000 قنطار منها مخصصة لإنتاج الزيوت ، وحسب وزارة الفلاحة ، فإنه في سنة 2003 كان هناك 1445 معصرة زيتون، و أن معظمها كان يعتمد على التقنية التقليدية في عملية الإنتاج. و قد قدر حجم الإنتاج من مادة زيت الزيتون لسنة 2003 بـــ 320.000 هكتولتر ، و هو إنتاج لا يلبي الطلب الوطني من هذه المادة.

ب –الثاني يتمحور حول إنتاج الزيوت النباتية الأخرى والمستخرجة من عباد الشمس و الصويا و النخيل ، وقد كانت المؤسسة الوطنية للمواد الدسمة التابعة للقطاع العام ، هي المؤسسة الوحيدة التي كانت تقوم بإنتاج مادة الزيت عن طريق 9 وحدات، و بعد سنة 1998 قامت مجموعة (CEVITAL) التابعة للقطاع الخاص ، بإنشاء وحدات للتكرير ، و عددها ثلاثة تعتمد على تكنولوجيات حديثة. و كل الوحدات سواء تلك التابعة للقطاع العام أو الخاص، تقوم فقط بتكرير الزيت المستورد بنسبة 100 %. [1]

[1]- N. ALBANE- .LES INDUSTRIES AGRO-ALIMENTAIRES EN ALGERIE -PME MAGAZINE D'ALGERIE/ N 16 JANVIER 2004.P 19.

3. **فرع صناعة السكر**: بقي القطاع العام يحتكر هذا النشاط حتى سنة 2002، حيث شهدت هذه السنة تدخل القطاع الخاص و يتعلق الأمر بـــ:

1. مجموعة (CEVITAL) التي قامت بإنشاء مصنع لتكرير السكر ، تقدر طاقته الإنتاجية بـــ 550.000 طن سنويا.
2. مجموعة (BLANKY) من خلال عقد اتفاقية مع مؤسسة (ENASUCRE).

و بلغ الطلب المحلي على مادة السكر في سنة 2003 حوالي 800.000 طن، كما قدرت الطاقة الإنتاجية في نفس السنة بـــحوالي 780.000 طن .

4. **صناعة الحليب و مشتقاته**: تعتبر مادة الحليب من المواد الأساسية و التي تستهلك بكميات كبيرة ، فقد قدر حجم الاستهلاك الفردي في الجزائر بحوالي 116 لتر سنويا، كما قدر الطلب المحلي على مادة الحليب لسنة 2003 بـــ 3.7 مليار لتر [1] . غير أن الإنتاج الوطني من هذه المادة في سنة 2003، لم يتجاوز 1.610 مليار لتر أي 43.5% من الطلب الوطني، و الباقي يتم تغطيته عن طريق الاستيراد.

و نظرا للبرامج الحكومية التي طبقت ، و التي كان الغرض منها تشجيع الفلاحين على تطوير الإنتاج، وخاصة برنامج الإنعاش الاقتصادي (2004/2001)، فقد لوحظ تطورا ملحوظا في عدد الأبقار المنتجة لمادة الحليب ، و تطور الإنتاج في سنة 2003 بـــ 39.8%، مقارنة بمتوسط سنوات 1999/1991 .

أما صناعة مادة الحليب الموجه للاستهلاك، فتتم أساسا عن طريق تحويل الحليب الجاف المستورد، و هناك 110 مؤسسة لإنتاج الحليب، بطاقة إنتاجية تتجاوز 3 مليار لتر سنويا.

5. **صناعة المشروبات و المياه المعدنية**: عرفت صناعة المشروبات الغازية و المياه المعدنية، تطورا ملحوظا خاصة في سنوات التسعينات ، وذلك نظرا لتزايد الطلب المحلي ، فبعد أن كان الطلب على المياه المعدنية يقدر بأقل من 60 مليون لتر في سنة 1980، أصبح يقدر بـــ 1.5 مليار لتر في سنة 2004، و بالنسبة للمشروبات الغازية، فقد قدر الطلب المحلي عليها في سنة 2004 بـــ 750 مليون لتر.

أ. المياه المعدنية : ابتداء من سنة 1980، أصبح القطاع الخاص يستثمر في هذا الفرع ، حيث أصبحت الطاقة الإنتاجية (قطاع خاص و قطاع عام) في سنة 2004 تصل إلى 4.8 مليار لتر، و قدر حجم الإنتاج في سنة 2003 بـــ 1.5 مليار لتر.

ب. المشروبات الغازية : يمثل القطاع الخاص 95 % من المؤسسا ت الناشطة في إنتاج المشروبات الغازية، و قد حاولت العديد من المؤسسات خلق علامات تجارية محلية، و يشهد هذا النشاط

[1] - Cabinet Tiers Consulte – L'AGRO-ALIMENTAIRE EN ALGERIE-op- cit. P153.

منافسة شديدة، و ذلك بفضل الاستثمارات الرأسمالية المكثفة ، و اعتماد سياسات الإعلان و الترويج، التي تستند إلى خطط متقدمة، تقوم الشركات العالمية بالمشاركة فيها، و إلى جانب الشركات الكبيرة، توجد مؤسسات صغيرة متخصصة في إنتاج المشروبات الغازية، تعتمد على تقنيات إنتاج تقليدية أو نصف آلية. [1]

ثالثا: مساهمة الصناعات الغذائية في التنمية الاقتصادية

تظهر هذه المساهمة من خلال وضع الواردات في هذه الصناعات، وضع التصدير، المساهمة في خلق القيمة المضافة، و أخيرا المساهمة في تحقيق الشغل.

1. **وضع الواردات في فرع الصناعات الغذائية:** لقد شهدت واردات الصناعات الغذائية ارتفاعا ملحوظا، وهذا ما نلاحظه من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم 3-18 : تطور قيمة الواردات في فرع الصناعات الغذائية في الجزائر

2001/1995

السنوات	قيمة الواردات (مليون دينار)
1995	104565.4
1996	90075.2
1997	84928.9
1998	78511.2
19999	78908.7
2000	87468.1
2001	100654.1

المصدر : الديوان الوطني للإحصائيات ONS.

فبعد الانفتاح الاقتصادي الذي شهدته الجزائر خاصة في النصف الثاني من التسعينات، و تحرير التجارة الخارجية، أدى إلى تطور عدد المتعاملين الخواص المتخصصين في استيراد السلع الغذائية بشكل ملحوظ، أمام تراجع عدد المتعاملين التابعين للقطاع العام، و ذلك نتيجة السياسة التي اتبعتها الجزائر، و التي تهدف إلى رفع احتكار الدولة للتجارة الخارجية.

2. **وضع التصدير في فرع الصناعات الغذائية:** تعرف صادرات فرع الصناعات الغذائية تذبذبا من سنة إلى أخرى، وذلك لضعف خبرة المؤسسات المحلية في مجال التصدير ، و عدم المحافظة على مكانتها في الأسواق الدولية لضعف التسيير و التخطيط، و تبقى النتائج المحصل عليها دون المستويات المطلوبة. و الجدول التالي يوضح ذلك.

[1]- طرشي محمد- الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-مرجع سبق ذكره-ص 147.

الجدول رقم 3-19 : تطور الصادرات في فرع الصناعات الغذائية في الجزائر(2001/1995)

السنوات	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
قيمة الصادرات (مليون دج)	1537.1	3851.8	897.9	545.0	728	1334.0	888

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات.

نلاحظ من خلال الجدول انه من سنة 1992 إلى سنة 1996 هناك ارتفاع لحجم الصادرات في فرع الصناعات الغذائية، حيث وصلت في سنة 1996 إلى أعلى مستوى لها ثم بدأت في الانخفاض ، و هذا نظرا لتراجع دور القطاع العام.

3. مساهمة فرع الصناعات الغذائية في خلق القيمة المضافة : لقد كان للقطاع الخاص الممثل أساسا بمؤسسات صغيرة ومتوسطة دورا هاما من خلال مساهمته في خلق القيمة المضافة ، وهذا خلال السنوات 1995-2003 وهذا ما يوضحه الشكل الموالي:

الشكل رقم 3-14: تطور حصة كل من القطاع الخاص و القطاع العام في القيمةالمضافة في فرع الصناعات الغذائية في الجزائر للفترة 1995 – 2003

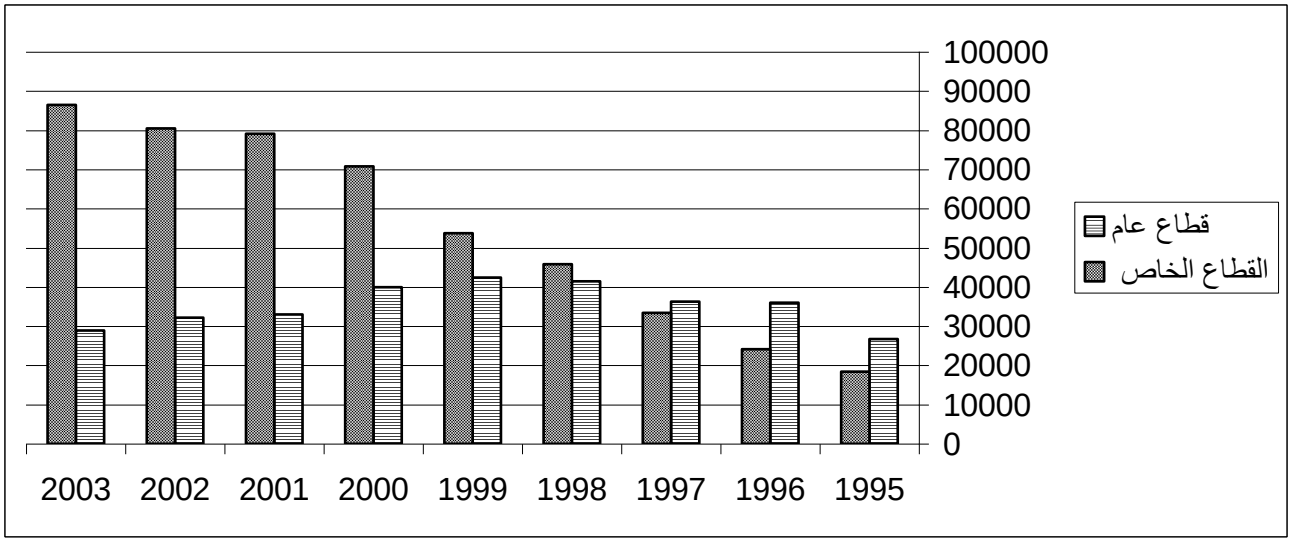

المصدر: انطلاقا من: الديوان الوطني للإحصائيات

من خلال البيان يتضح لنا أنه في سنة 1995، لم يكن القطاع الخاص يمثل سوى 40.85% من القيمة المضافة في فرع الصناعات الغذائية ، و كانت المؤسسا ت التابعة للقطاع العام هي التي تمثل الأغلبية، و تستحوذ على نسبة هامة من سوق السلع الغذائية، و لم تكن الص.الص.المط تمارس سوى

بعض الأنشطة التي لا تتطلب راس مال كبير ، وتعتمد بالدرجة الأولى على الوسائل التقليدية ، و بعد أن قامت الدولة بإجراء إصلاحات اقتصادية، وترك المجال للمؤسسات الخاصة، و اعتماد نموذج اقتصاد السوق، أصبح القطاع الخاص يستثمر في كل الميادين و منها الصناعات الغذائية ، و أدى الاعتماد على التكنولوجيات الحديثة إلى تطوير الإنتاج و المردودية ، و بالتالي تطور مساهمة ا لم.الص.المط في خلق القيمة المضافة.

و نظرا لسياسة تشجيع الاستثمار من خلال القوانين المتتابعة ، و التي من أهمها قانون الاستثمار لسنة 1993، استطاع المتعاملون الخواص ممارسة أنشطة استثمارية لم تكن في متناولهم قبل سنوات التسعينات. كما أن هناك تراجع لدور القطاع العام ، فبعد أن كانت مساهمته في خلق القيمة المضافة تتجاوز 60% في أوائل التسعينات ، أصبحت لا تتعدى نسبة 25.04 % سنة 2003، مقابل 74.96 % للقطاع الخاص.

4. **دور فرع الصناعات الغذائية في تحقيق التشغيل:** يعتبر فرع الصناعات الغذائية من بين الفروع التي تضم عددا كبيرا من العمال، وذلك نظرا لتعدد الفروع الإنتاجية و اختلافها في هذا الفرع، و اعتماد الكثير من هذه الفروع على وسائل إنتاج تقليدية، إذ نجد أن أكثر من 95 % من المؤسسات الناشطة في فرع الصناعات الغذائية ، هي مؤسسات مصغرة ، أي تضم اقل من 9 عمال، بالإضافة إلى ذلك اعتماد هذه الصناعات على العمالة البسيطة، وهذا ما يجعلها تمتص جزءا هاما من اليد العاملة.

و لقد ارتفع عدد العاملين في فرع الصناعات الغذائية (القطاع الخاص) و تطور بوتيرة سريعة ، خاصة من 1999 إلى 2002، حيث ارتفع من 34651 عامل إلى 49348 عامل على الترتيب، أي بنسبة 42.41 % .[1]

و نجد أن فرع الصناعات الغذائية يضم عددا كبيرا من ا لم.الص.المط، فقد احتل المرتبة الأولى من حيث عدد المؤسسات مقارنة بالصناعات الأخرى ، كما أن تشجيع الاستثمار في هذا الفرع ، يمثل أحد الحلول الناجعة للتخفيف من حدة البطالة.

[1]- طرشي محمد- الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر-مرجع سبق ذكره-ص 176-179.

المبحث الثالث: معوقات تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وبرامج دعمها وتنميتها في شمال إفريقيا

تعاني ا لم.الص.المط في دول شمال إفريقيا من مشكلات عدة، التي تحد من فعاليتها و قدرتها على المساهمة في حل المشكلات الناتجة عن الإصلاح الاقتصادي. و على الرغم من تعدد الدراسات التي سعت إلى اقتراح الحلـــول و التوصيات اللازمة لهذه المشكلات، إلا أن بعض هذه المشكلات ما زالت قائمة ، إلا أن هذه الدراسات خرجت بسياسات ساهمت و لو بنسبة قليلة في حل هذه المشكلات.

و عليه، نهدف من خلال هذا المبحث إلى تحديد أهم هذه المعوقات في هذه البلدان، ثم التعرف على آليات دعمها وتنميتها.

المطلب الأول: المشكلات والتحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في دول شمال إفريقيا

إن المتمعن في دراسة ا لم.الص.المط في شمال إفريقيا، يستطيع تحديد أهم المشاكل والتحديات التي تعيق نموها و تطورها، وهذه المشاكل هي في الحقيقة نفسها التي تعاني منها كل ا لم.الص. المط في العا لم، إلا أن بيئة هذه المؤسسات في هذه البلدان، تضيف إليها بعض المشاكل و المعوقات الخاصة.

أولا: في تونـــس و المغـــرب

إن أهم المشكلات التي تعاني منها ا لم.الص. المط التونسية والمغربية، إضافة إلى المشاكل التي تعاني منها كل ا لم.الص.المط في العا لم هي:

1. فـــي تونـــــــس: تتمثل خاصة في: [1]

أ -التسييـــــــر: ويقصد به ضعف التسيير الناتج عن نقص عامل الخبرة في ميادين التسويق، الإدارة، كما لا يمكن تجاهل النقائص المالية بسبب مدراء ا لم.الص.المط، و الذين في غالب الأحيان، يكونون غير قادرين على وضع خطط تمويلية لمشاريع جديدة ،حتى في ظل وجود رؤوس الأموال. وكثيرة هي ا لم.الص.المط ضعيفة الرسملة، و غير القادرة على جعل الاستثمارات غير المهمة قادرة على المنافسة.

ب -التكنولوجيا: في العادة تستعمل ا لم.ص.المط تكنولوجيا مستوردة مع أدنى نسبة مشاركة في ملكيتها أو على أساس الائتمان الايجاري.

ت -المعلومة: تفتقد ا لم.الص.المط للمعلومات التي تخص الأسواق و التكنولوجيات الأجنبية، و أيضا تلك المحلية، وكذا المخططات التمويلية...الخ. و في المؤسسات، نجد أن هذه المعلومات تكون نادرة، و متركزة عند جهات معينة، و استعمال الانترنت لا يتطور كما ينبغي.

[1] -Soutien aux PME dans les pays arabes- op- cit

ث –المحيط التجاري: إن ا لم.الص. المط التونسية معرضة لخطر المنافسة الخارجية، و الذي أساسه بالدرجة الأولى التكنولوجيا الأجنبية، كما أن لها علاقات ضعيفة مع المؤسسات الأخرى، و لا يتم التبادل مع الشركاء.

2. **فـــي المغـــرب**: تلتقي ا لم.الص.المط المغربية مع باقي ا لم.الص. المط في العا لم، في المشاكل والعراقيل التي تواجهها هذه الأخيرة، إلا أن هناك مشاكل خاصة بتلك التي في المغرب، وتتمثل خاصة في:[1]

أ. الإطار العام: و الذي يتم ك في غياب تعريف موحد و استراتيجية واضحة، فيما يخص قطاع ا لم.ص. المط، وكذا عدم وجود جهة حكومية تنسق و تتابع هذه المؤسسات.

ب. المحيط الإداري و النظامي: و يتمثل في الثقل، والتعقيد و التأخر في الإجراءات الإدارية ، وكذا الضريبية، مع وجود نقص في البيانات والربط بين مختلف المتدخلون، وكذا قوانين العمل غير المتكيفة مع واقع ا لم.الص. المط.

ت. المحيط الداخلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة : و يتمثل في ضعف التكوين، نقص المشورة، وكذا الابتكارات، مع غياب الطرق الحديثة للتسيير، و التسويق، و تحسين تنافسية المؤسسات.

ث. مشاكل أخرى: تتمثل في الضريبة العقارية، و التمويل وكذا النفاذ للأسواق الخارجية.

ثانيا: في مصـــــر

لقد أدى عدم توافر تعريف رسمي موحد للم.الص.المط في مصر، إلى ظهور العديد من المشكلات الإدارية، و المالية لدى الأجهزة و الوزارات المختلفة التي تعنى بشؤونها، كما أدى توزيع مسؤولية هذا القطاع على جهات متعددة دون التنسيق بينها، إلى عدم تطوره التطور الملموس، ناهيك عن مشكل غياب التنظيمات، التي تتولى توجيه الشباب الخرجين نحو المؤسسات الصغيرة المقامة في ضوء جدوى سليمة، و الدفاع عن مصالحهم، و تقديم الضمانات اللازمة لحصولهم على القروض و التسهيلات البنكية.

و إجمالا يمكن تصنيف المشاكل و المعوقات التي تواجه هذه المؤسسات في مصر إلى:[2]

1. **المعوقات القانونية**: عدم وجود إطار قانوني مستقل للم .الص.المط، يحدد القواعد التي تحكمها، و يحدد مفهومها، و مراحل إنشائها و انتهائها.

2. **المعوقات التنظيمية**: تتمثل في تعقيد و تعدد إجراءات إنشاء هذه المؤسسات، و صعوبة حصولها على الشكل الرسمي لها، وكذا غياب التنسيق بين الجهات المعنية بها ، و غياب التنظيم الخاص برعاية و تشجيع الموهوبين و المبدعين في مجالها.

---

[1] -les PME au Maroc éclairage et propositions – op- cit.

[2] – د. محمد هيكل–مرجع سبق ذكره– ص 221-223.

3. **المعوقات البشرية:** و تتمثل في ضعف ، أو عدم ملا ءمة خصائص العمالة ، من حيث المهارات و التعليم لاحتياجات المؤسسات، مع عدم كفاية التدريب اللازم لأصحاب هذه المؤسسات، ناهيك عن ضعف مشاركة المرأة في هذه المؤسسات.
4. **المعوقات التسويقية:** وتتمثل في نقص المعلومات اللازمة للتسويق، و قصور قنواته وشبكاته، إلى جانب عدم الحرص على جودة المنتجات ، وكذا ضعف القدرة التنافسية و التصديرية، ناهيك عن غياب التعاقد من الباطن في مجال العقود و المناقصات، و غياب التكامل بينها و بين المؤسسات الكبيرة، و غياب الأجهزة و الشركات المتخصصة في مجال التسويق.
5. **صعوبة الحصول على مدخلات الإنتاج:** [1]حيث أن المؤسسات الكبيرة قد يكون لها فرص نفاذ أفضل لأسواق المدخلات ، و الائتمان، و العمالة و البنية المعلوماتية و التكنولوجية، مقارنةً با لحال بالنسبة للم.الص. المط. و السبب في هذا أن موردي مدخلات الإنتاج، يجدون التعامل في المؤسسات الكبيرة أيسر وأرخص، و أكثر أمانًا من التعامل مع الم. الص. المط.
6. **التحيز في السياسات الحكومية:** في العديد من دول العالم، وخاصةً في البلدان النامية، و منها مصر نجد أن سياسات الحكومة متحيزة لصالح المؤسسات الكبيرة، فنجد أن الأنظمة القائمة و القوانين و اللوائح المطبقة تميز المؤسسات الكبيرة، و مع وجود البيروقراطية، نجد أن تكلفة المعاملات تزداد بشكل كبير، مما يعني أن المؤسسات الكبيرة فقط، هي القادرة على التعامل مع مثل هذه التكلفة.
7. **المشكلات المتصلة بالامتثال للقوانين:** و التي تتمثل في:[2]

أ –أولا: استخراج التراخيص و التأسيس، حيث تعاني الم.الص.المط من ارتفاع تكاليف التأسيس، ناهيك عن إهدار الوقت بين إدارات الحكومية المختلفة، إذ يقضي صاحب المؤسسة في المتوسط 222 يوما قبل الحصول على الترخيص و تصاريح التأسيس، و قد تمتد هذه المدة إلى نحو 567 يوم في بعض الأنشطة.

ب –ثانيا: الضرائب و إدارتها، التي يتفق أصحاب المؤسسات تقريبا، على تعسف مصلحة الضرائب عادة في تقدير الضرائب، بصرف النظر عما إذا كان أصحاب الم.الص.المط يحتفظون بدفاتر حسابات منتظمة، مما يؤدي إلى تقدير الضرائب بشكل مغالي فيه.

---

[1] – مقال بعنوان" فكرة إصدار قانون المشروعات الصغيرة بين الرفض والتأييد"– على النت: بتاريخ:07/09/2003 – <-- www.ikhwanonline.com/Article.asp?ID=1919&SectionID=304

[2] – تعزيز القدرة التنافسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في مصر– أغسطس 2004– مرجع سبق ذكره.

ت -ثالثا: تفتيش إدارات التموين، حيث معظم أصحاب ا لم.الص.المط، وخاصة الذين يعملون في مجال التجارة و معالجة الأغذية، من مفتشي وزارة التجارة و التموين، الذين يطلبون من صاحب المؤسسة في أكثر من مناسبة أن يختار غرامة ليدفعها، وذلك لمجرد أنهم يجب أن يحصلوا على غرامات، وكذا تعدد الإدارات الحكومية داخل وزارة التموين، و تداخل تفويضاتها.

ث -رابعا: التأمين الاجتماعي، حي ث يتسم مستوى الالتزام بمتطلباته في تسجيل كل العاملين في المؤسسة بالانخفاض، و ذلك بسبب رغبة أصحاب المؤسسات في التقليل من مصروفاتهم، إضافة إلى عدم قدرتهم على تقدير قيمة الخدمة التأمينية.

8. **الابتكار والتكنولوجيا** : هناك تأخر واضح في التحديث التكنولوجي للماكينات، وكذلك في عمليات الإنتاج، وتمثلت إحدى الممارسات الشائعة بين الشركات، في محاولات إنتاج ماكينات محلية شبيهة بالماكينات الأصلية، ومن المهم أن نشير هنا، إلى أن معظم المؤسسات المنشأة حديثا، تفضل اللجوء إلى تكنولوجيات عفا عليها الزمن عن "المخاطرة"، بتبني أحدث التكنولوجيات، كما بلغ معدل استخدام الكمبيوتر عموما مستويات منخفضة للغاية. أما فيما يتعلق بالبحث و التطوير، فإن معظم أو أغلب ا لم.الص. المط في مصر، ليس لديها أي أنشطة أو استثمارات من أي نوع، في مجال البحث و التطوير.

9. **المعوقات الخاصة بالطلب**: وتتمثل في الركود و انخفاض الطلب، الذي يؤدي بصاحب المؤسسة إلى إحداث انخفاض مماثل في القوة العاملة، وكذا في أجور العاملين.كما يتعلق الأمر أيضا بالصادرات و التي عموما لا تؤدي ا لم.الص. المط أداء أمثل، حيث أن الغالبية العظمى من هذه المؤسسات، لم تحاول حتى التصدير بسبب: عدم القدرة على الوصول إلى قنوات التصدير، نقص الوعي، ارتفاع أسعار المدخلات، وكذا ندرة التمويل و صعوبة الحصول عليه.

10. **المعوقات المادية**: [1] في إطار المشكلة التمويلية التي تُواجه ا لم.الص.المط في مصر، أوضـــح "أحمد البرادعي" رئيس اتحاد البنوك المصرية، أن القطاع الخاص غير الزراعي بمصر يصل إلى نحو 1.6 مليون مؤسسة، إلى جانب م ؤسسات القطاع غير الرسمي ، الذي تتراوح تقديرات حجمه ما بين 35 % و 50 % من إجمالي النشاط الاقتصادي . و أنه وفقًا للتقديرات، فإن حجم السوق و عدد ا لم.الص.المط التي تطلب تمويلاً يصل إلى 2.4 مليون عميل، و يطلبون تمويلاً قدره 8.5 مليار جنيه كصافي تمويل في السوق، في حين تقدر الفجوة التمويلية لهذا القطاع من ا لم.الص. المط -أي الفارق بين الطلب والعرض من حيث عدد العملاء -بنحو 90%. و أضاف أن برامج التمويل للمؤسسات

[1]- د. محمد هيكل-مرجع سبق ذكره- ص 222

المتناهية الصغر و الصغيرة في مصر، و التي تقدم خدمات تمويلية مستدامة ، لا تخدم سوى 10% من الفئة المستهدفة و فق أفضل التقديرات، موضحًا أن أسباب ارتفاع الفجوة التمويلية ، تتمثل في نظرة البنوك إلى المؤسسة الصغيرة على أن تمويلها مرتفع المخاطر، كما أن تكلفة العميل بالنسبة للبنك ، مرتفعة بالنظر إلى العائد منها ، كما يحتاج إلى عدد كبير من العمالة ، في حين أن المبالغ الممنوحة صغيرة، و بالإضافة إلى ذلك، فإن توجه البنوك يتم في الأغلب نحو الإقراض الكبير.

حتى أن نسبة الذين تصل إليهم خدمات الصندوق الاجتماعي للتنمية، [1] و غيره من هيئات التمويل لا تتجاوز 5 % من أصحاب المشروعات الصغيرة و المتناهية الصغر، وهي نسبة متدنية للغاية بسبب النماذج السيئة لشباب تعثر، بسبب قصور التدريب بصفة أساسية.

رابعا: في الجزائر

و تتمثل هذه المشاكل في:

1. **عدم حماية المنتوج الوطني من التدفق الفوضوي للسلع المستوردة:** و نذكر في هذا الصدد:
   - **أ.** الإغراق المتمثل في استيراد سلع و بيعها محليا، بأسعار أقل من سعر مثيلتها المحلية.
   - **ب.** التذرع بالحرية الاقتصادية و شروط تحرير التجارة، في إطار التهيؤ لاستيفاء شروط (الجات)، مع أن هذه الأخيرة تكرس و تقبل مبدأ حماية المنتوج المحلي عن طريق الرسوم الجمركية وحدها، تشجيعا و تأهيلا للصناعات الناشئة، أو التي يهددها الاستيراد.[2]
   - **ت.** غياب جهاز معلومات فعال ، يحدد أنواع المنتجات المحلية ، الشيء الذي من شأنه وضع خريطة اقتصادية لتوطن المؤسسات و المنتجات، و من ثم وضع ما يلزم من سياسات الحماية.

إن الحديث عن حماية المنتوج المحلي، يجب ألا يكون كذلك مبررا لحماية الرداءة فإذا كان لابد من:

- **أ.** إجراءات حماية للصناعات الناشئة أو فروع النشاطات التي يتهددها الاستيراد.
- **ب.** إجراءات حماية ترمي إلى الحفاظ على توازن ميزان المدفوعات.
- **ت.** إجراءات لمنع بيع المتوجات المستوردة، بأسعار أقل من الأسعار المطبقة في البلاد.

فإنه لابد كذلك من توفير فضاء أو بيئة ، توفر كل الشروط التقنية التسييرية للأنشطة الإنتاجية ، و التي من شأنها دعم المنتوج الوطني، ومواجهة التحديات المفروضة، سيما ما يخص التبادل الدولي الحر.[3]

---

[1] – عالية المهدي– نحو زيادة مساهمة القطاع الخاص والعمل الحر في توفير المزيد من فرص العمل.– ندوة دور القطاع الخاص والعمل الحر في توفير فرص عمل للشباب في مصر.2004.

[2] – شريف أحمد باشا: التنمية الاقتصادية في ظل المتغيرات العالمية الراهنة، دار النهضة العربية/مصر1999، ص53.

[3] – مباركي محمد الهادي: المؤسسة الصغيرة – المفهوم و الدور المرتقب– ، مجلة العلوم الإنسانية/، جامعة منتوري (قسنطينة)، العدد 11 السنة 1999، ص129.

2. **المعاناة من المحيط** : [1]فمن خلال المحيط الإداري، إذا كان نشاط المؤسسة يتطلب الاستجابة الإدارية السريعة تنظيما وتنفيذا، فإن الإدارة الجزائرية لا تزال بنفس روح الروتين الرسمي الممل ، فهناك الكثير من مشاريع استثمار جادة ، عطلت أو لم يوافق عليها في وقتها ، مما ضيع على أصحابها و على الاقتصاد الوطني فرصا اقتصادية لا تعوض.
3. **الصعوبات المتعلقة بالعقار الصناعي** : من بين العوائق التي تواجهها ا لم.الص.المط في إنجاز و تنمية المشاريع الاستثماري ،ة هي مسألة العقار الصناعي ، فهناك: طول مدة منح الأراضي المخصصة للاستثمار، الرفض غير المبرر أحيانا للطلبات، اختلافات لا تزال قائمة بسبب أسعار التنازل، نقص في الموارد المالية لدى الجماعات المحلية، خاصة بتعويض المالكين الأصليين دولة أو خواص، مشكلة عقود الملكية، التي لا تزال قائمة في كثير من جهات الوطن. و مسألة الملكية هذه تطرح إشكالا محاسبيا يتعلق بالميزانية و الاهتلاك ، و مصاريف التأسيس و غيرها. بالرغم من وجود أجهزة محلية مثل CALPI (لجنة تنشيط و تحديد و ترقية الاستثمارات)، أنيطت بها مسائل تنشيط الاستثمارات ، فإن مسألة العقار الصناعي لا تزال مطروحة لأن:
   أ –الأراضي عموما لا تتبع جهة إدارية واحدة، فبالإضافة إلى أن الأرض نفسها أنواع فهناك أراضي خاصة و أراضي بلدية و أراضى دومين....الخ، و هكذا و من ثم فإن مسألة الأرض أحيانا تخضع لأكثر من وزارة.
   ب –غياب الإطار القانوني و التنظيمي الذي يحدد طرق و كيفيات وآجال و شروط التنازل عن الأراضي، و موضوع استخدامها ، أي ليس هناك إلى حد الآن قانون إطار يجمل بوضوح كل الإجراءات المتعلقة بحيازة العقارات في إطار الاستثمار.
4. **صعوبات التمويل و مشكلات النظام المالي** : تواجه ا لم.الص.ا لمط. صعوبات مالية في مجال التمويل، بسبب ضعف تكيف النظام المالي المحلي مع متطلبات المحيط الاقتصادي الجديد ، ففي الوقت الذي يتحدث في الخطاب السياسي، عن إجراءات دعم مالي و تشجيع الاستثمارات و الشراكة، فإن الواقع يشير إلى اصطدام كل هذه التصورات بالتعقيدات ذات الطابع المالي منها:
   أ – غياب أو نقص شديد في التمويل طويل المدى.
   ب –المركزية في منح القروض.

[1]– محمد على حيدر: دراسة عن استراتيجيات و برامج تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية المتوسطية، منظمة العمل الدولية ، 1996، ص37.

ت –نقص في المعلومات المالية ، خاصة في ما يتعلق بالجوانب التي تستفيد منها المؤسسة كإلاعفاءات.

ث –ضعف الشفافية في تسيير عملية منح القروض، رغم أن الأصل في القروض خاضع للإشهار.

ج –محدودية صلاحيات الوكالات البنكية في عملية منح القروض ، بسبب عدم الاستقلالية النسبية.

5. غياب التحفيزات الضريبية الجمركية: [1] تلعب التحفيزات الضريبية و الجمركية، دورا هاما في تنمية و توطين ا لم.الص.المط، و من ثم إسهامها في تحقيق السياسات التنموية.

أ – التحفيزات الضريبية: إن الأعباء الضريبية التي يتحملها هذا النوع من المؤسسات ، لا يساعد بأي حال من الأحوال على العمل الإنتاجي ، بل تؤدي إلى تعدد و تنامي الأنشطة الموازية، التي تصب في خانة التهرب الضريبي. فالسياسة الضريبية تجاه هذه المؤسسات، يجب أن تأخذ بعين الاعتبار: التشجيع على الاستثمار ، و من ثم عدم معاملتها بمعدل ضريبي على أرباح الشركات، مثلها مثل المؤسسات العمومية الاقتصادية ، بل يجب أن يخفض بحسب المنطقة و بحسب نوع المنتج، و التشجيع على التشغيل، و ذلك بإلغاء الأعباء العمالية تماما.

ب –التعريفة الجمركية: إن ما يميز الأحكام الجمركية في بلادنا ، هو كثرتها و احتواؤها كذلك على مزايا كثيرة، يتعين تبسيطها و وضعها أمام المتعاملين الاقتصاديين.

6. غياب الفضاءات الوسيطة: و تتمثل في:

أ – البورصة: إن البورصة سواء كانت مالية أو تجارية ، فإنها تشكل واحدة من الأدوات الناجعة لتطوير المؤسسات ، باعتبارها تشكل فضاءا إعلاميا و تنشيطيا و تشاوريا هاما . فوجود البورصة بالشكل الحقيقي من شأنه العمل على: إحصاء القدرات التقنية للمؤسسات ، من أجل تحسين استعمال الطاقة الإنتاجية، و نسج علاقات أحسن للجهاز الإنتاجي.

ب –غرف التجارة: إن غرف التجارة و الصناعة ، بصفتها الواجهة المشتركة التي تضمن الربط بين العديد من المتعاملين الاقتصاديين و السلطات العمومية ، تمثل حلقات ضرورية لتنظيم الاقتصاد، و خلق انسجام بين المصالح المختلفة، هذه الغرف موجودة إداريا، و لكن عملها محدود، بحيث لا تلعب الدور المتمثل أساسا في تخفيف الضغوطات على المتعاملين ليتفرغوا للإنتاج.

[1] – محمد على حيدر: دراسة عن استراتيجيات و برامج تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية المتوسطية، مرجع سبق ذكره– ص37.

ت –التظاهرات المحلية و الدولية: و تتمثل في تنظيم الحضور للتظاهرات الاقتصادية المحلية و العالمية، باعتبارها أولا أسواق لتقسيم المنتجات ، و باعتبارها فضاء للمعلومات الاقتصادية و المالية . و هنا نلاحظ أن التركيز على هذه النقطة ضعيف ، ذلك أن مكان المؤسسة الجزائرية عموما و الصغيرة خصوصا في التظاهرات الاقتصادية رمزي ، أما التظاهرات المحلية فليست دورية و غير منتظمة.

ث –مؤسسات البحث العلمي : [1] لا خلاف في أن هناك عدم تناغم ، بين ما يجري في الجامعة و مؤسسات البحث، و الواقع الاقتصادي. و هذه إشكالية تحتاج لوحدها إلى بحث، فكم من تصورات و أبحاث جادة في الاقتصاد ، لا تزال حبيسة الرفوف و الجدران، و كان بالإمكان الاستفادة منها في حل قدر من المعضلات، التي تواجه نمو الاقتصاد الوطني و كيفية اندماجه. و لا خلاف في انه في ظروف معطيات بهذا الشكل ، لا يمكن التخطيط لإنشاء و تطوير المؤسسات و حتى الاقتصاد برمته.

خامسا: تحديات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في شمال إفريقيا

إن التغيرات الاقتصادية التي فرضتها التحولات الجديدة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، تمثل تحد آخر ليس بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية الكبرى فقط، و لكن حتى الم.الص.المط من خلال الآثار المترتبة على الاندماج في هذه المنظومة، خاصة في بلدان العالم المتخلف عموما ودول شمال إفريقيا خاصة. و تتمثل هذه التحديات في: [2]

1. **التكتلات الاقتصادية العالمية:** لا يخفى على كل متتبع لطبيعة العلاقات الاقتصادية ، سيطرة الأقطاب الثلاث الممثلة في:

أ – قطب آسيا و المحيط الهادي، أو ما يعرف في مجموعة.ASEAN.

ب –قطب مجموعة شمال أمريكا–نافتا– المتمثل في كندا ، المكسيك و الولايات المتحدة الأمريكية، و هو قابل للتوسع إلى فنزويلا و مجموعة دول أخرى.

ت –قطب الاتحاد الأوروبي.

[1] – وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، أيام دراسية حول تنمية و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ماي1998، ص49.

[2] – قويدر عياش– المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كميزة تنافسية و التحديات الاقتصادية العالمية الجديدة– الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية– الأغواط 8- 9 أفريل2002.

2. **المنظومة التجارية العالمية الجديدة:** بعد انتهاء جولة الاروغواي وظهور المنظمة العالمية للتجارة ، أصبح التعامل التجاري يخضع إلى مقاييس جديدة ، لا تسمح بتحديد النظام التجاري و قواعده ، وفق التوجهات الوطنية، و لكن ذلك أصبح يتم حسب طبيعة العلاقات الدولية.
3. **اتفاق الشراكة الاورومتوسطية:** يهدف إلى إنشاء نظام تفضيلي تجاري مع أوربا، عن طريق إلغاء الرسوم الجمركية على منتجات البلدين.

المطلب الثاني: برامج دعم و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تونس والمغرب

للتغلب على المشاكل و العراقيل التي تحد من فعالية ا لم.الص.المط، عمدت كل من تونس و المغرب، إلى اعتماد سياسات و برامج، منها ما هو موجه مباشرة لهذا النوع من المؤسسات، و منها ما هو موجه لكل المؤسسات بمختلف أنواعها.

لهذا سنحاول من خلال هذا المطلب، تسليط الضوء على أهم هذه السياسات والبرامج المعتمدة من قبل تونس و المغرب، و التي ساهمت و لو لحد ما، في التخفيف من حدة مشاكل ا لم.الص.المط.

أولا: برامج الدعم و التنمية فـــي تونس

بعد ما مرت تونس بعدّة تحوّلات عميقة شهدها اقتصادها منذ عشريتين، اتبعت سياسات و إجراءات لمواجهة حدة مشاكل ا لم.الص.المط، و لتمكين هذا القطاع من أداء دوره كما ينبغي، خاصة ابتداءا من تطبيق برنامج التصحيح الهيكلي سنة 1986، مرورا بالانضمام إلى منظّمة التجارة الدولية، في إطار اتفاقيات جولة الأرغواي التي تمّ توقيعها في مرّاكش، و كان ذلك في 15 أفريل 1994، ثمّ توقيع عقد الشراكة مع الإتّحاد الأوروبي في 17 جويلية 1995 ببروكسل، و هو ما عكس التوجّه الجديد لتونس المتمثّل في اقتصاد السوق و الانفتاح على الاقتصاد العالمي، ممّا سمح بتحسين مجاميعها الاقتصادية، لا سيما الناتج الداخلي الخام، و الرفع من معدّل نموّها الإقتصادي. و تتمثل أهم السياسات التونسية للحد من مشاكل ا لم.الص. المط في:

1. برنامج تأهيل المؤسسات التونسية: ما ميّز كذلك النصف الثاني من تسعينات القرن العشرين، هو تبنّي برنامج تأهيل الإقتصاد التونسي، و الذي كانت فيه الدّولة فاعلا أساسيا متدخّلا في جميع أطواره، و هو ما أضفى المصداقية، الصرامة، و الفعّالية على هذا البرنامج الذي شمل المحاور الكبرى الآتية: [1]

أ –المحور المادّي: المتمثّل أساسا في إنشاء و تطوير المناطق الصناعية، مع إنجاز مناطق تعرف بـــ " الجيل الجديد " و تنمية المناطق الحرّة. بالإضافة إلى تحديث شبكات الإتصال، و توفير خدمات اتصالية جديدة، تمكّن من الإتصال المباشر بعدد كبير من الدول.

ب –المحور المؤسساتي: الذي يشمل مراجعة النصوص القانونية، لتشجيع روح المبادرة و المقاولاتية في الاستثمار و إنشاء المؤسسات، كما يتضمّن برامج تأهيل للإدارة و التكوين المهني، بالإضافة إلى العمل على توفير المعلومات الاقتصادية، عن طريق إنشاء عدّة مراصد لهذا الغرض، نذكر منها مرصد الأسعار.

ت – المحور المالي و البنكي: الذي يحظى باهتمام كبير نظرا لإسهامه الكبير في تمويل الإقتصاد، و هو ما دفع بالدّولة انطلاقا من سنة 1995، إلى تبنّي برنامج لإعادة هيكلة و عصرنة القطاع المالي و المصرفي التونسي، عن طريق مراجعة القوانين البنكية، إنشاء بورصة للقيم المنقولة، و التوجّه التدريجي لإرساء قواعد سوق صرف حيوي و فعّال، بالإضافة إلى بعث برنامج لتكوين و رسكلة الموارد البشرية لذلك القطاع بدعم من الهيئات الأوروبية.

أمّا المؤسسات، فقد خُصّت ببرنامج خاصّ لتأهيلها تمّ بعثه على مرحلتين؛ حيث شُرع في تنفيذه كمرحلة أولى في إطار المخطّط الخماسي التاسع (1996 ــ 2001)، الذي قُدّر فيه انضمام 2000 منشأة صناعية، أمّا المرحلة الثانية، فقد امتدّت على طول فترة المخطّط الخماسي العاشر (2002 ــ 2006)، و سجّلت التوجّه نحو الم.الص. المط، باستهداف 1600 مؤسسة من الحجم الصغير و المتوسّط، سعيا لتحقيق هدف مزدوج يتمثّل في تدعيم تنافسية المؤسسات، و خلق مناصب شغل.

و ارتكز برنامج تأهيل هذه المؤسسات على ثلاثة مبادئ هي: [2]

---

[1] -Bougault Hervé et Filipiak Ewa, Les programmes de mise à niveau des entreprises: Tunisie, Maroc, Sénégal, 2005, p: 11, [En ligne http://www.afd.fr/jahia/webdav/site/myjahiasite/users/administrateur/public/publications/notesetdocuments/ND-18.pdf

[2]- سعيد عيمر– تكنولوجيات المعلومات و الإتصال:حافز أم عائق أمام تأهيل المنشآت العربية الصغيرة و المتوسّطة–الملتقى الدولي الأول حول " متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية– يومي 17/16 أفريل 2006 بالشلف.

أ – دعم الإستثمار الإنتاجي و عصرنة المؤسسات، و هو ما يسمح برفع القدرة التنافسية في عدّة جوانب نذكر منها: الأسعار، الجودة، و الإبداع.

ب –تمكين المؤسسات الصناعية الخاصّة، التي تكتسب نموّا كامنا و سوقا واعدا مهما كان حجمها، فئتها، و تموقعها من هذا البرنامج، و هو ما يعطي دفعا تنافسيا، تكنولوجيا (اكتساب تكنولوجيات و مهارات جديدة)، و ماليا (تدعيم الأموال المملوكة) لها.

ت –الإنضمام الإرادي إلى هذا البرنامج، الذي لا يعني بأيّ حال من الأحوال أنّه يحمل مضامين توجيهية أو إنقاذية للمؤسسات المنضمّة.

و كانت النتائج الأولى لتطبيق برنامج التأهيل، هي انضمام 2950 مؤسسة صناعية في أواخر ماي 2004، حيث سجّلت مؤسسات قطاعي النسيج و الزراعة الغذائي، (وهما القطاعان المعرّضان أكثر للمنافسة الأجنبية) أكبر نسبة للإنضمام بـــ 38,11 % و 14,81 % على التوالي.

أمّا من حيث الإستثمارات الموافق عليها في إطار البرنامج، فقد تمّ تسجيل مبلغ استثمارات إجمالي في نهاية ماي 2004 يصل إلى 2746 مليون د.ت، مثّلت منه الإستثمارات غير المادّية نسبة 12% .

2. **برامج تحسين المردودية:** كما قامت بإعداد برامج وإجراءات، من أجل تحســـن مردوديـــة الم.الص. المط، و تمكينها من مواكبة التحولات الاقتصادية و التكنولوجية منها:

أ – برنامج تطوير هيئات الدعم للم.الص. المط، و الذي تمثل في: تطوير وسائل عمل هذه اله يئات "08 مراكز جهوية"، من إعانتها على تركيز مخابر واقتناء تجهيزات عصرية، و القيام بحلقات تكوينية لإطاراتها. و الذي سنتناوله في الفصل الموالي بشيء من التفصيل.

ب –إعداد دراسات استراتيجية، تتعلق بمختلف الأنشطة الاقتصادية للم.الص. المط.

ت –تم تخصيص في مجال بحث وتطوير الم.الص.المط نسبة 0.29 % من الناتج المحلي، خلال الفترة من سنة 1992 إلى 1998، و من البرامج المستقبلية لسنة 2007. [1]

[1]– يوسف قريشي– "سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر–مرجع سبق ذكره– ص 49–50.

ثانيا: فـــي المغـــــرب

مثل تونس، فقد عرف المغرب في العشر سنوات الأخيرة عدة تحولات اقتصادية كبرى، تتمثل أساسا في وضع برنامج إعادة هيكلة الاقتصاد عام 1983، و وصولا إلى الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية عام 1994، و إمضاء اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي عام 1996، و اتفاق التبادل الحر مع الجمعية الأوروبية للتبادل الحر عام 1997، وفي نفس الإطار مع كل من تونس ومصر والأردن المعروف باسم "اتفاق أغادير"، وأخيرا إمضاء اتفاق التبادل الحر مع الولايات المتحدة الأمريكيةة في مارس 2004. و يحمل هذا الانفتاح المغربي على العالم عدة آمال، ولكنه في نفس الوقت يفتح المجال أمام عدة تحديات كبرى، من أبرزها تقوية تنافسية المؤسسات المغربية، أو بعبارة أخرى تأهيل النسيج الإنتاجي المحلي، و مساعدة مؤسساتها في تحمل عبئ المنافسة الدولية الناتجة على هذا الانفتاح.

1. **فتح مجالات الاستثمار**: و من أجل تشجيع هذا القطاع نظرا لأهميته القصوى في تحقيق التشغيل، قد قامت السلطات المغربية بفتح المجال للاستثمار عن طريق:[1]

أ – وضع هياكل قاعدية لاستقبال المشاريع الاستثمارية الجديدة، وذلك بتهيئة المناطق الصناعية.

ب –إعداد إطار قانوني وتشريعي، ينظم و يشجع الاستثمارات الخاصة.

ت –خلق مؤسسات و إدارات عمومية، مكلفة بدراسة المشاريع وتمويلها ومساعدة القائمين عليها.

ث –وضع طرق وإجراءات آلية تهتم بالإصلاحات الإدارية، لتسهيل الإجراءات و الطرق لخلق و تأسيس المشاريع الإستثمارية.

2. **برنامج تأهيل المؤسسات**: [2] يتشكل برنامج تأهيل المؤسسات المغربية من مبدأين أساسين هما:

أ –المبدأ الأول: يهدف أساسا إلى تحسين مناخ الصفقات والأعمال، عن طريق اتخاذ عدة تدابير أساسية تتمثل فيما يلي: تقوية البنى التحتية للجهاز الإنتاجي لاستقبال المستثمرين، ترقية المؤسسات من الناحية التكنولوجية، تدعيم جمعيات التكوين المهني لتأطير يد عاملة مؤهلة، تنمية التكوين المهني.

---

[1] – د.عبد العزيز.سلاوي أندلسي– التجربة المغربية– ملتقى حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – مرجع سبق ذكره.

[2] - Document de travail n°50- op- cit.

ب –المبدأ الثاني: يهدف أيضا إلى توفير الدعم المباشر للمؤسسات، وخاصة في: المسايرة و المواكبة، بعبارة أخرى المرافقة التقنية للمؤسسات، ترقية القدرة التنافسية للاقتصاد المغربي على المستوى الدولي.

و يقع برنامج تأهيل المؤسسات المغربية، تحت وصاية وزارة التجارة و الصناعة وتأهيل الاقتصاد، أسندت للوكالة الوطنية لترقية ا لم.الص.المط قيادة و تنسيق جانب المرافقة التقنية لبرنامج تأهيل المؤسسات المغربية، لكن من جهة أخرى هناك عدة هياكل تساهم في إنجاح هذا البرنامج، سواءا على المستوى الوطني أو الجهوي، و هي كالتالي: الوكالة الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، اللجنة الوطنية لتأهيل المؤسسات المغربية، هياكل الإسناد، سنتناول هذه الهيئات بشيء من التفصيل في الفصل الموالي.و رغم انطلاق برنامج تأهيل المؤسسات المغربية عام 1997، إلا انه يعتبر في مرحلة البداية، وهذا نظرا للمجهودات المبذولة لبعث الاقتصاد في السنوات الأخيرة، و النتائج المحدودة المحققة حتى الآن، ونجملها فيما يلي:

أ –استفادة المؤسسات المغربية من برنامج التأهيل : من بين 7714 مؤسسة محصاة من طرف الوكالة الوطنية لترقية ا لم.الص.المط، التي يفوق عدد عمالها 10 أشخاص حتى 30 جوان 2004، استفادت 275 مؤسسة صناعية من عمليات التشخيص، 220 منها من عمليات التأهيل، و 132 مؤسسة استفادت من العمليتين معا التشخيص و التأهيل. زيادة على ذلك، فقد استفادت عشرة جمعيات حرفية من عمليات المرافقة التقنية من بينها: الجمعية المغربية لصناعة النسيج و الألبسة، فدرالية الصناعات الجلدية، و الجمعية المغربية لصناعة وتجارة السيارات.

الجدول رقم 3–20 : المؤسسات المغربية المستفيدة من برنامج التأهيل حسب القطاعات حتى 30 جوان 2004

القطاع	النسيج	الكيمياء	المختلفة	الخدمات	الغذائية
النسبة	% 35	%23	%19	%12	%11

Source : www.anpme.ma

لقد خص برنامج تأهيل المؤسسات المغربية الشركات النشطة في الجدول المبين أعلاه، و تتكون أساسا من مؤسسات كبيرة و متوسطة. و لقد مس برنامج تأهيل المؤسسات المغربية بمساعدة الاتحاد الأوروبي بدرجة أقل، المؤسسات الصغيرة التي تشكل معظم الجهاز الإنتاجي في المغرب، و هذا يمكن ملاحظته في قطاع النسيج، حيث أنه يعاني صعوبات كبيرة، تترجم عن طريق المؤشرات السلبية المحققة سنة 2002 بالنسبة لـــ2001. دون أن

ننسى قطاع الصناعات الغذائية الذي يعرف تباطؤا هو الآخر، حيث كان يحوي سنة 2003- 24 % من الوحدات الإنتاجية الصناعية ،و يمثل لوحده 25 % من مجمـــــوع الم. الص. المط للمغرب. و الجدير بالذكر أن هذا القطاع سيعرف منافسة قوية خاصة محليا، إذن يجب اتخاذ الإجراءات المناسبة لمواجهة هذا الوضع. و لمزيد من التوضيح يبين الجدول الموالي مدى استفادة المؤسسات الكبيرة والمتوسطة من هذا البرنامج، وإهمال المؤسسات الصغيرة بناءا على رقم أعمالها:

جدول رقم 3-21: :رقم أعمال المؤسسات المستفيدة من برنامج التأهيل في المغرب

الفئة	المؤسسات الكبيرة	المؤسسات المتوسطة	المؤسسات الصغيرة
رقم الأعمال	أكثر من 60 مليون درهم	من 11 إلى 60مليون درهم	اقل من 10 ملايين درهم
النسبة	% 40	% 40	% 20

Source : www.anpme.ma

ب -بعض العوامل المفسرة لضعف انضمام المؤسسات المغربية لبرنامج التأهيل : هناك عدة عوامل يمكن أن تفسر لنا ضعف إقبال المؤسسات المغربية على برنامج إعادة التأهيل، نجملها فيما يلي:

- عدم مساهمة الدول بشكل كافي في برنامج التأهيل.
- غياب هيئة تمويل وطنية والاعتماد فقط على الاتحاد الأوروبي.
- تحفيزات مالية غير كافية.
- ثقل مؤسسات الدولة المرافقة لبرنامج التأهيل.
- تموضع الدولة في برنامج التأهيل كمسير إداري، و ليس كمسير لمشروع سياسة اقتصادية موجهة لتحقيق نمو اكبر.

يمكن القول بالنسبة للمغرب، أن برنامج التأهيل قد عرف نوعا من الديناميكية الضعيفة نسبيا في المراحل الأولى من تطبيقه و لكن بتحفظ، و نعتقد انه مازال في بدايته، و مع الوقت وبعض التصحيحات الخاصة بالسوق، يمكن أن يفرز هذا البرنامج توجيهات أخرى في صالح الأهداف المسطرة من طرف المغرب.

3. **مشروع قانون المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:** يقترح هذا المشروع إطار قانوني و مؤسساتي خاص لهذه الشريحة من المؤسسات، وهذا عن طريق تخفيف و تبسيط الإجراءات القانونية والإدارية، و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ -مساعدات لأداء خدمات:

- التحمل الجزئي للنفقات المتعلقة بأداء خدمات المعلوماتية، الاستشارة، المساعدة التقنية، الخبرة والتكوين في تسيير المؤسسات.
- المتصلة البحث، التنمية والابتكار.
- التحمل الجزئي للنفقات المرتبطة بتكوين تجمعات وشركات للم. الص. المط، التي تهدف من خلالها إلى الطلب الحكومي وكذا النفاذ إلى الأسواق الخارجية.

ب -مساعدات فيما يتعلق بالعقارات:

- التحمل الجزئي للنفقات المرتبطة بالتهيأة التي يقوم بها المنشؤون للمؤسسات لأرضيات العمل.
- خلق مشاتل للمؤسسات، وحظيرة تكنولوجية للم.الص. المط المبدعة أو المبتكرة، أو التي تستعمل تكنولوجيا متطورة.

ت -النفاذ إلى الأسواق العمومية: ضمان تسويق على الأقل 20 % من إنتاج الم. الص.المط أو تجمعات الم. الص. المط نحو الأسواق العمومية ، و ذلك إما مباشرة أو عن طريق المناولة.

ث -التمويـــل:

- إنشاء صندوق الضمان و الدعم التعاوني.
- خلق "صناديق جماعية " و "شركات رأس المال المستثمر "، وكذا "شركات جهوية لتمويل الم.ص.المط" بغرض تمويل الم.ص.المط والصغيرة جدا.
- إنشاء منظمات القرض التعاوني و التشاركي.

ج -فيما يتعلق بالجباية:

- تخفيض بنسبة 25 % من "IGR" في حدود سقف 20.000 درهم مغربي، وهذا للأشخاص الطبيعيين المكتتبين نقدا في رأس مال: PME والشركة الجهوية للتمويل، أو منظمة التمويل برأس المال لفائدة PME.

- إسقاط من الدخل الصافي الخاضع لضريبة"IGR" ما يقارب 250.000 د.م. من مبلغ الخسائر المحتملة نتيجة التوقف عن العمل، أو من سيولة المؤسسة في الخمس سنوات التي تتبع تأسيسها.
- إعفاء لمدة 10 سنوات من TVA على المعدات والآلات، سلع التجهيز، و إعانات خدمات لتجمعات المصلحة الاقتصادية المكونة خاصة من طرف PME .[1]

و في الملحق رقم: 3-2 ملخص بالمعايير المسطرة في مشروع قانون تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثالث: برامج دعم و تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصر

نظرا للمشاكل الكثيرة التي تعيق نمو وتطور ا لم.الص. المط- و المبينة سابقا- بدأت الحكومة المصرية في وضع عدد من السياسات والقوانين واللوائح، التي تساعد هذه المؤسسات ، على الازدهار والعمل في بيئة اقتصادية صحية. و من يبين السياسات و القوانين نجد:

أولا: مشروع تنمية سياسات المنشآت الصغيرة والمتوسطة

بدأ مشروع "تنمية سياسات المنشآت الصغيرة والمتوسطة " في يونيو 2000 ، بتوقيع اتفاقية مشتركة بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية، و مركز البحوث للتنمية الدولية- شريك في المشروع وجهة التنفيذ الكندية- إلحاقا بتوقيع مذكرة تفاهم ، بين الحكومة الكندية وحكومة جمهورية مصر العربية في أفريل 2000. مدة المشروع خمس سنوات من عام 2000 إلى عام 2005 كخطوة أولى. السمة الأساسية لعمل وزارة المالية بالاشتراك مع مشروع "تنمية سياسات المنشآت الصغيرة والمتوسطة"، هو التأثير المزدوج على كلاً من التنمية السياسية على المدى القريب ، و بناء القدرات على المدى البعيد ، لمساندة "تنمية سياسات المنشآت الصغيرة والمتوسطة"، و هو من أهداف وزارة المالية. (ابتداء من جويلية 2004).

و بذلك تكون تنمية السياسات هي المحور المركزي للمشروع ، و يدور حوله عدة نشاطات أخرى مثل : التدريب و البحث والتشبيك والوعي العام، كلها معدة لمساندة الوزارة لتحقيق أهدافها الخاصة بتنمية سياسات تلك القطاع. من المحاور المشتركة و المبادئ الأساسية للمشروع المساواة في النوع الاجتماعي، و البيئة وعمالة الأطفال، وبناء القدرات المؤسسية ، و ستظل جزءا جوهريا لا يتجزأ من نشاطات المشروع. و قد صمم مشروع" تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر" ليشمل أربعة مكونات رئيسية:

[1] -Document de travail n°50 op- cit.

1. تنمية السياسات.
2. بناء القدرات البشرية و المؤسسية.
3. البحث و المعلومات وتحليل السياسات.
4. التشبيك و زيادة الوعي العام .

و تعد استراتيجية الوكالة الكندية للتنمية الدولية لتنمية القطاع الخاص ، و استراتيجية العمالة و تنمية الم.الص.المط في مصر، من أهم النتائج الملازمة للوكالة، و تعتبر الإطار الرئيسي لعمل المشروع، بالإضافة إلى استراتيجية التشغيل، الخاصة بمركز البحوث للتنمية الدولي،ة و إطار عمل البرنامج.[1]

و لتنمية سياسات الم.الص.المط و متناهية الصغر، بدأت وزارة المالية بافتراض أن هذه البرامج والسياسات، يجب أن تنفذ في إطار السياسات الاقتصادية للدولة ، حتى لا تنتهي هذه البرامج و السياسات المتبعة بدون جدوى، أو تمثل عبئاً في الأداء الاقتصادي. و في نفس الوقت لكي تثمر هذه السياسات يجب ألا تلتزم بحجم استثمارات كبيرة، أو تتحمل أعباء إدارية يصعب تنفيذها. على سبيل المثال، نجد أن تبسيط اللوائح و الإجراءات وإتاحة المعلومات، أثبتت كفاءة أكثر من برامج المساعدة المكلفة والمعقدة. و بالمثل فالخبرة الدولية في جهود تنمية الم.الص.المط و متناهية الصغر، قد أثبتت أن الجهود الأكثر نجاحاً هي تلك التي سعت إلى خلق وسطاء لدعم هذا القطاع. و لذلك فمنهجية صياغة السياسات التي تتبناها الوزارة، تتطلب المشاركة من جميع الجهات المعنية بصياغة تلك السياسات، و الاعتماد على البحث والخبرات الناجحة السابقة، وأخيراً خلق آلية تنفيذ وتقييم الآثار المترتبة. [2]

و فيما يلي السياسيات المستهدفة من قبل وزارة المالية ، و من خلال مشروع "تنمية سياسات المنشآت الصغيرة والمتوسطة":

1. تنمية و تحديث إطار سياسي عام، لتنمية الم.الص.المط و المتناهية الصغر في مصر.
2. تحديد تعريف واضح للم.الص.المط و المتناهية الصغر في مصر.
3. تعزيز قدرة الم.الص.المط للوصول إلى الخدمات التمويلية.
4. تحفيز الم.الص.المط والمتناهية الصغر، ودعمها بالتوريدات الحكومية.
5. إصلاح التشريعات، بهدف تقليل تكاليف تنفيذ الإجراءات.
6. تشجيع التصدير في الم.الص.المط.

---

[1]- مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة في مصر بتاريخ 2006/12/16: http://www.sme.gov.eg/arabic/smepol_ara.htm -->

[2]- وحدة تنمية سياسات المشروعات الصغيرة والمتوسطة- وزارة المالية – مصر- 2004.

و ناقشنا هذه السياسات بقليل من التفصيل في الملحق رقم 3-3. والذي يحمل عنوان: السياسيات المستهدفة من خلال مشروع تنمية سياسات ا لم.ص.المط.

ثانيا: استراتيجية التصدير للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تم تحديد تنمية الصادرات، كأحد السياسات ذات الأولوية التي يعالجها " مشروع تنمية سياسات المنشآت الصغيرة والمتوسطة"، بالتعاون مع وزارة التجارة الخارجية والصناعة، لذا تم إعداد هذه الاستراتيجية في مارس 2005 من خلال دراسة قامت بها شركة استشارية. و تكمن هذه الدراسة في أنها جمعت بين اثنين من أهم أسس النمو في مصر وأهم الأولويات القومية، وهما الصادرات و ا لم.الص.المط، حيث تناولت الدراسة ما يلي:

1. مراجعة الأدبيات و الأبحاث المتاحة، حول الخبرات الدولية في مجال تنمية صادرات ا لم.الص.المط في عدة دول متقدمة، و قد تم مراجعة ما يتصف به هذا القطاع و معوقات التصدير، مقارنة بالوضع في مصر.
2. قام فريق العمل بمسح لأكثر من 200 م.ص.مط في مجال الصناعة والخدمات في عدة محافظات، و قد تعرض المسح لموضوعات عديدة، منها على سبيل المثال نسبة الصادرات إلى إجمالي الإنتاج،..... الخ.
3. تم دراسة الإطار التشريعي الذي يحكم التصدير في مصر.
4. أما القسم الأخير من الدراسة، فقدم خطة لتنمية صادرات ا لم.الص.المط، تم تقسيم التوصيات إلى خمسة أقسام: التأكيد على وجود استراتيجية شاملة للتصدير للم.الص.المط في مصر وتحديدها باستمرار، تحسن بيئة الاقتصاد الكلي المؤثر على تلك المؤسسات، التسويق لصادرات تلك المؤسسات مع التركيز على القطاعات الواعدة، زيادة إمكانية الحصول على تمويل الصادرات، وتنمية تجمعات ا لم.الص.المط، و تعرض خطة عمل تفصيلية المهام و المسؤوليات في كل قسم من أقسام التوصيات.[1]

ثالثا: إصدار قانون خاص للمؤسسات الصغيرة

كمحاولة لمواجهة بعض المشاكل الكثيرة التي تُواجه هذه المؤسسات في مصر، جاء في القانون المقترح عددًا من المواد التي تعني بتعريف ا لم.الص.المط، و إجراءات القيد وجهات الاختصاص ، والجهات التمويلية والتيسيرات والحوافز الممنوحة لهذه المؤسسات. و قد تباينت آراء الخبراء حول فكرة إصدار هذا القانون بين الرفض والتأييد، حيث اعتبر المعارضون أن المؤسسات الصغيرة، لا تحتاج إلى قانون بقدر حاجاتها إلى خدمات و تيسيرات في الإجراءات والتمويل، و أن القانون سيكون بمثابة النهاية لهذه المؤسسات، التي تنشأ بشكل غير رسمي في كل دول العالم، وتختلف في طبيعتها وثقافتها عن القطاع المنظم، الذي يقوم على دراسات جدوى، و يمسك دفاتر منتظمة وتحكمه نظم مالية و إدارية. كما أن مشروع القانون المقترح، يحدد الحد

[1]- نشرة مشروع تنمية سياسات المنشآت الصغيرة والمتوسطة- العدد العاشر- مارس 2005

الأقصى لنسبة المساهمة في المشروع بـــ20% من رأس المال، كما جاء في المادة الأولى من القانون المقترح، بما في ذلك المشاركة الحكومية إن وجدت ، و هذا يؤدي إلى تفتيت الملكية ، و تدمير المؤسسات القائمة؛ لأنها تعني أن عدد المساهمين خمسة على الأقل، في حين أن واقع المؤسسات الصغيرة يُشير إلى أنها مملوكة لعدد محدد من الأفراد إن لم يكن لفرد واحد في الغالب، وتُضاف إلى ذلك إجراءات القيد التي حددتها المادة الثالثة من القانون المقترح، والتي تجعل القيد الابتدائي في السجل التجاري ، والقيد النهائي في يد جهاز تنمية المشروعات، الذي ينص القانون المقترح في مادته الرابعة على إنشائه كجهة اختصاص، حيث أن هذا التقسيم يعقد الإجراءات ولا يسهلها، و الأفضل قصر القيد على جهة واحدة، بإجراءات ميسرة ومبسطة و بتكلفة قليلة، تراعي ظروف هذه المؤسسات، وعلى ذلك فالقانون المقترح لا يساعد على حرية التجارة، أو الفكر بل يقيدها بمزيد من البيروقراطية.

أما المؤيدون لفكرة إصدار قانون للمؤسسات الصغيرة، فيرون أنه من الأهمية أولاً وجود إطار مؤسسي قبل التشريع، وهو ما سيساهم في تسهيل الإجراءات وتنمية المؤسسات، و أن الإطار المؤسسي غير موجود حاليًا في مصر، رغم وجود الصندوق الاجتماعي للتنمية، إلا أنه يواجه صعوبات وعقبات تحول دون الأداء الأمثل على المستوى القومي، كما يؤيدون فكرة التمييز في الحوافز و التسهيلات بين المؤسسات الصغيرة، طبقًا للحجم والنشاط، و هو ما جاء في المادة الأولى من القانون المقترح، مع رفض في ذات الوقت فكرة الإعفاء؛ لأن المؤسسات يجب أن تُقام على أساس اقتصادي، ويمكن بدلاً من إعفاء المؤسسة الصغيرة، محاسبتها ضريبيًّا بنسبة أقل، وسنوات أطول خلال سنواتها الأولى .

كما يبررون تأييدهم لهذا القانون بعدة أسباب منها: أن م.ص.م تحتاج إلى تعريف دقيق و القانون يحقق لها هذا، حيث عرف القانون المقترح في مادته الأولى المؤسسة الصغيرة بالتعريف الذي سبق ذكره في الفصل الأول، و يؤكدون أن المزايا و التيسيرات المطلوبة يحتاج بعضها لقانون قبل تبسيط إجراءات التسجيل، و إقرار نظام الشباك الواحد لإنهاء الإجراءات. [1]

[1]– مقال بعنوان" فكرة إصدار قانون المشروعات الصغيرة بين الرفض و التأييد"– مرجع سبق ذكره.

رابعا: حاضنات الأعمال

اعتمد الصندوق الاجتماعي للتنمية حاضنات الأعمال و التقنية، كآلية لدعم إقامة ا لم ؤسسات الصغيرة، و تنمية مهارات العمل الحر لدى المبادرين التقنيين، و على ذلك جاءت فكرة إنشاء الجمعية المصرية لحاضنات المؤسسات الصغيرة، و هي جمعية أهلية (غير حكومية) تم إشهارها في مارس 1995، بأعضاء جمعية عمومية و مجلس إدارة من رجال أعمال ووزراء سابقين، لقد وضع الصندوق الاجتماعي خطة لإنشاء 30 حاضنة في مصر، تم إنشاء 9 حاضنات حتى الآن، وجار توقيع عقود 6 حاضنات، حتى يصبح عددها 15 حاضنة.

وهناك حاضنات تعتمد على تكنولوجيا مبسطة في تقديم الخدمات أو التصنيع الخفيف ، كما تعتمد عليى المشروعات ذات المعرفة و المعلومات مثل حاضنة المنصورة وتلا وأسيوط، أي أنها حاضنة للصناعات العادية والحرفية المميزة وذات الجودة العالية ، وهناك حاضنات التقنية ، وهي موجودة بالقرب أو داخل الجامعات و المراكز العلمية و التكنولوجية، مثل حاضنة التبين وجامعة المنصورة وحاضنات متخصصة بالمعلوماتية والتقنية الحيوية، في مدينة مبارك بالإسكندرية. إن الحاضنة الواحدة تستوعب حوالي 40 مشروعا لتستمر داخل الحاضنة لمدة 3 سنوات ثم يتم التخرج، مع وجود علاقة انتساب لمساعدة المشروعات بعد تخرجها من الحاضنة، و تشير الإحصاءات إلى أن 520 منتسب سوف يتمتع بخدمات الحاضنات حتى عام 2006، و تبلغ تكلفة إنشاء الحاضنة الواحدة من 2 إلى 3 ملايين جنيه مصري ، مـــا بين تأهيل الموقع و التشغيل لمدة 3سنوات. و تحتاج الحاضنة لدعم مادي خلال أول ثلاثة سنوات ، لتغطية الفارق بين المصروفات و الإيرادات، ثم بعد ذلك يتم الاعتماد ذاتيا على النفس من خلال زيادة مواردها. [1]

[1]- نبيل محمد شلبي- ندوة " واقع ومشكلات المنشآت الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها "- مرجع سبق ذكره.

المطلب الرابع: برامج دعم و تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

مثلها مثل أغلب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية لم تعرف ا لم .ص.المط تجربة وخبرة واسعة في مجال التسيير و التنظيم وإدارة المشاريع الاقتصادية، الأمر الذي جعل من عنصر التكوين وإعادة تأهيل الطاقات المتوفرة ضرورة اقتصادية وذات أهمية استراتيجية لترقية وتطوير قدرات وأداء عمل ا لم .ص. المط حتى تتمكن من مسايرة التطورات الفنية والتقنية، وهذا من خلال استيعاب الخبرات والتجارب والمهارات التكنولوجية الحديثة التي من شأنها أن تساعد على تحسين نوعية الإنتاج المحلي و تحديث أساليب العمل والتسيير إلى جانب الرفع من المستوى التقني.

أولا: برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطويرها

إن تجاوز العقبات التي تعترض وتحد من التطور الملائم للم.الص.المط، يتطلب إعداد برنامج للتأهيل يشتمل على المحاور الأساسية ، التي تعالج المشكلات الكثيرة التي تواجه المستثمرين ، و قد حاولت الوزارة المكلفة بالقطاع، إعداد هذا البرنامج الذي سوف نتعرض لأهم عناصره، و هو يتكامل مع البرامج القطاعية للوزارات ، و الهيئات الأخرى المكلفة بترقية المنظومة المؤسسية الاقتصادية، ويمتد لفترة 12 سنة يشتمل على مرحلتين هما: مرحلة التكييف و تمتد على مدى 5 سنوات، مرحلة الضبط و تمتد على مدى 7 سنوات. و يسعى إلى ضمان استمرارية منظومة ا لم.الص.المط، و محافظتها على مكانتها في السوق الوطنية ، و ضمان حصة في السوق الدولية، كما يهدف البرنامج إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. تعزيز القدرة التنافسية ل لم .الص.المط من خلال اعتماد أحدث الطرق في مجال التسيير الإدارة، و الالتزام بالمواصفات و المقاييس الدولية المتعلقة بالنوعية.
2. ضمان استمرار و تطوير منظومة ا لم.الص.المط.
3. الحفاظ على العمالة الموظفة و التخفيف من البطالة.

إن برنامج التأهيل ، ممول من قبل المساعدات المقدمة من طرف الاتحاد الأوروبي ، في اطار تأهيل الاقتصاديات المحلية للاندماج في المنطقة الحرة الاورو متوسطية، و تتمحور عمليات التأهيل في مجالات عديدة على مستويين:

1. **مجالات التأهيل على مستوى المؤسسة:** من خلال تحديث أنماط التسيير و الإدارة، و تحديث وسائل الإنتاج المتقادمة ، و طرائق الإنتاج المستخدمة، و إتاحة الإعلام الاقتصادي اللازم ، سواء المتعلق بالقضايا الاقتصادية للمؤسسة، أو بالمحيط الخارجي للمؤسسة.
2. **محيط المؤسسة لتكون أكثر استجابة لنموها وتطورها واستمرارها ومنها** : المحيط القانوني والإداري و التنظيمي، المحيط العقاري، المحيط المالي والمصرفي، المحيط الجبائي وشبه الجبائي.

و يتم تطبيق برنامج التأهيل بواسطة مجموعة من الهيئات أهمها:

1. **الصندوق الوطني للتأهيل** : و الذي يتشكل من ممثلي الوزرات المعنية بقطاع المؤسسات ا لم. الص. المط، و ممثلي غرف التجارة والصناعة ، و الحرف الفلاحية وأرباب العمل والنقابات ، و يكون تحت إشراف وزير ا لم. الص.المط ، حيث يتكلف بالمهام التالية: وضع السياسة العامة لتأهيل المؤسسات، تسيير الإعانات المقدمة في إطار اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، تقديم الإعانات المتعلقة بالتأهيل ، على ضوء القرارات الصادرة عن اللجان الجهوية للقيادة ، الإشراف و المتابعة لأنشطة وأعمال اللجان الجهوية، المشاركة في تمويل عمليات التأهيل التكنولوجي .
2. **اللجان الجهوية للقيادة:** وهي هيئات تقنية تتكون من خبراء ومتخصصين ، لهم القدرة الفنية و المهنية، التي تمكنهم من اتخاذ قرار التأهيل ، و تقوم بالمهام التالية: مساعدة المؤسسات في مجال إعداد مخططات التأهيل ، و تحديد أفضل طرق التمويل، تقديم قرارت التأهيل. وتتكون اللجان الجهوية للقيادة، من مكتب التسهيلات و التدعيم، و مكتب التأهيل، و تتوزع اللجان الجهوية للقيادة على عشر مناطق جهوية تظم جميع الولايات. [1]

[1] – وزارة المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة–الجزائر، برنامج تأهيل المؤسسات، جانفي 2002 ص 1-8.

ثانيا: القانون التوجيهي لترقية الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يشير القانون التوجيهي لترقية الاستثمار في ا لم .الص.المط، الصادر بتاريخ 12/12/ 2001 إلى مجموعة من التدابير المساعدة لهذه المؤسسات منها: [1]

1. إقامة مراكز لتسهيل إجراءات تأسيس هذا النوع من المؤسسات، بكل الإجراءات التأسيسية من إعلام وتوجيه.
2. إمكانية إنشاء صناديق لضمان القروض البنكية.
3. تشجيع الدولة لتطوير الشراكة بين القطاع العام والخاص ، والعمل على توسيع مجال التنازل عن الخدمات لصالح ا لم.الص. المط.
4. تخصيص الدولة لحصة من الصفقات العمومية للمنافسة بين PME/PMI.
5. تنصيب مجلس وطني لترقية المناولة " المقاولة " من الباطن هدفه:

أ – اقتراح التدابير الرامية إلى تحقيق أفضل اندماج للاقتصاد الوطني.

ب –تشجيع التحاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتيار العالمي للمقاولة من الباطن.

ت –ترقية عمليات الشراكة مع كبار أرباب العمل الوطنيين والأجانب.

ث –تنسيق نشاطات البورصات المقاولة من الباطن والشراكة الجزائرية فيما بينها.

ج –تزويد نظام الإعلام الاقتصادي حول ا لم.الص.المط بالملفات المرجعية ، الصادرة عن مختلف الهيئات الوطنية (إدارة الجمارك، الضرائب) الديوان الوطني للإحصاء، المركز الوطني للسجل التجاري، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

مما لا شك فيه أن هذه التدابير تشكل مبادرة حسنة ، و لكنها تبقى حبيسة المكاتب، إذا لم تجد من يسهر على تطبيقها، و متابعتها بالشكل المطلوب. ونرى من المناسب ، الإشارة إلى بقاء بعض القضايا التي تحتاج إلى مزيد من العناية، لما لها من أثر على مستقبل ا لم.الص.المط، و من بينها :

أ – إيجاد آليات لربط العلاقة بين الـــ PME/PMI و مراكز البحث والتطوير.

ب –إيجاد آليات لرصد الأسواق الخارجية، و الفرص التسويقية لصالح الـــ PME/PMI .

ت –إقامة برامج تكوينية و تأهيلية بشكل دائم، لصالح مسيري ا لم.الص.المط، بما يضمن لها التحكم في أدوات التسيير الحديثة، و تمكنها من مواجهة تغيرات المحيط، للوصول إلى درجة المطابقة مع المعايير الدولية للإنتاج والتسيير (ISO 9000).

[1]- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 18/01 ،المؤرخ في 12 / 12 /2001 . الجزائر

ثالثا: حاضنات الأعمال [1]

تعتبر حاضنة الأعمال كمفهوم جديد في الجزائر، حيث تم إصدار مرسوم تنفيذي رقم 03-78 فيفري 2003 للتعريف بنظام و أنواع حاضنات الأعمال، والهيئات العامة والمنظمات التي تديرها.

فقد تكون حاضنة الأعمال عامة أو خاصة، مؤسسة عمومية صناعية أو تجارية، مؤسسة غير هادفة للربح، شركة تجارية. يحدد عدد المؤسسات الصغيرة داخل الحاضنة ما بين 20 إلى 50 مؤسسة، فكلما زاد العدد كلما تعقدت الإدارة، لكن في نفس الوقت يساهم في رفع مردودية الحاضنة. و تتخرج المؤسسة المحتضنة بعد 18 إلى 36 شهر. تمول حاضنات الأعمال في الجزائر عن طريق: المساعدات العمومية (محلية، وطنية، دولية)، الإيرادات المتعلقة بالعقارات (الإيجار)، الإيرادات المتعلقة بخدمات معينة...الخ.

[1] -Les pépinières d'entreprise : petite entreprise deviendra grande, Revue Profils, Numéro 05, Quatrième trimestre 2005, P P.39-40.

الخلاصـــــــــة:

من خلال تعرضنا لواقع ا لم.الص.المط في كل من تونس، المغرب، مصر والجزائر باعتبارها أهم دول شمال إفريقيا، تبين لنا أن عودة الاهتمام بهذه المؤسسات كان منذ مطلع التسعينات، أين تفاقمت أزمة المؤسسات الكبيرة، وتدخلت المنظمات الدولية عن طريق برامج التعديل الهيكلي.

وتأكدنا من خلال الأرقام المتوصل إليها، إلى أن ا لم.الص.المط تمثل أكثر من 90% من إجمالي المؤسسات العاملة في اقتصاديات هذه الدول، وأن النسبة الغالبة في هذه المؤسسات هي تلك التي توظف عمالا أقل، والتي تكون في حدود 10 عمال أو أقل، وهذا ما يؤكد السمة الهيكلية التي تميز التنظيم الحجمي لمؤسسات شمال إفريقيا، ألا وهي ميله الملحوظ نحو الصغر، و أن أغلبها ينشط في القطاع الخاص. كما تبين لنا من ذات البيانات– و التي هي في العموم غير دقيقة، لكن تعطي صورة تقريبية حول واقع هذه المؤسسات– أن النشاطات الأكثر جذبا لهذه المؤسسات هي نشاط التجارة، صيانة السيارات، الخدمات، والصناعات التحويلية بنسب اكبر في كل من تونس، المغرب، مصر، لكن في الجزائر النشاط الغالب هو البناء والأشغال العمومية، بنسب تفوق الثلث، إضافة إلى النشاطات سابقة الذكر. أما بالنسبة للتوزيع الجغرافي لهذه المؤسسات، فقد تبين أنه يتميز بعدم التوازن الجهوي، وتركز هذه المؤسسات يكون خاصة في المناطق العمرانية والصناعية، ما عدا تلك المناطق الخاصة بالتبادل الحر. كما اتضح أن مساهمة هذه المؤسسات في التشغيل يفوق في الغالب 50%، والتي توفرها خاصة المتناهية الصغر، أما مساهمتها في باقي المتغيرات كالقيمة المضافة، والناتج الداخلي الخام، فهي نسب متباينة بين هذه الدول، لكن كلها يؤكد عدم تجاوز هذه المساهمة 50%، خاصة المساهمة في الصادرات والتي تعتبر ضعيفة جدا في مصر والتي لا تتجاوز 4%. و لما اقتربنا أكثر من مجال الصناعة التي تنشط فيها هذه المؤسسات، وجدنا أن الصناعات الأكثر جذبا لهذا النوع من المؤسسات، هي الصناعات التحويلية، وأن الغالب على هذه الصناعات هي تلك المتناهية الصغر وعلى رأسها فرع النسيج والألبسة في تونس، الصناعات الكيميائية وشبه الكيميائية في المغرب، والصناعات الغذائية في الجزائر. كما تبين أن هذه الفروع الأكثر مساهمة في المتغيرات الاقتصادية في مجال الصناعة التحويلية الصغيرة.

و لما تطرقنا إلى المشاكل التي تعيق تطور هذه المؤسسات في هذه البلدان، وجدنا أنها تعاني من مشكل سوء التسيير، المشاكل التنظيمية والقانونية، التسويقية، التحيز في السياسات، وأهمها على الإطلاق المشاكل التمويلية. وللنهوض بهذا القطاع، والحد من هذه المشاكل، اتبعت هذه الدول برامج عدة على رأسها برنامج تأهيل المؤسسات، فتح مجالات الاستثمار، وكذا إعداد مشروع قانون للم.الص.المط في كل من المغرب ومصر، مع إعداد استراتيجيات التصدير في هذه الأخيرة، دون أن ننسى الاهتمام بحاضنات الأعمال خاصة في مصر والجزائر. وبقي لنا أن نعرف الآن ما هي البرامج المالية المتبعة في هذه البلدان للحد من المشاكل التمويلية؟.

الفصل الرابع: الهيئات و البرامج التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا

تمهيد:

كل مؤسسة تسعى لتحقيق الربحية، و تفادي الخسارة –سواء كانت صغيرة أو متوسطة أو كبيرة– لذلك نجدها تقوم بعدة وظائف، تضمن لها السير الحسن لنشاطها ومن أهمها عملية التمويل، التي تعتبر وظيفة إدارية، تختص بعمليات التخطيط للحصول على مصادر مختلفة. و لقد بينت الدراسات و تحليل واقع ا لم.الص.المط في العا لم عموما، و اقتصاديا ت شمال إفريقيا خاصة، أنها تعاني من مشاكل تمويلية عديدة، متداخلة من حيث أسبابها ونتائجها. إذ تتمثل في صعوبة الحصول على قروض ميسرة من البنوك، لعدم توافر الضمانات اللازمة التي تطلبها تلك البنوك، فضلاً عن عدم انتظام التدفقات المالية الداخلة، ما يزيد من درجة مخاطر الائتمان الممنوح لها.

و ا لم.الص.المط في هذه الدول في حاجة دائما لجهاز مصرفي، يقدم لها ا لقروض لدعم الأغراض الإنتاجية ، لتمويل عمليات الاستغلال الجارية بتمويل رأس المال العامل، و ذلك بغرض الوفاء بمتطلبات التكوين السلعي و الاحتياجات النقدية، و عمليات الاستثمار، بتمويل اقتناء الأصول الثابتة اللازمة لمباشرة أو توسعة العمليات الإنتاجية، كالأراضي و المباني و الآلات والمعدات، وعمليات تمويل التجارة الخارجية ، كما هي بحاجة إلى آليات تمويلية جديدة كشركات التأجير التمويلي وشركات رأس المال المخاطر، وحتى لآليات إسلامية لتقدم لها كل ما تحتاج إليه من تمويل.

لهذا، نهدف من خلال فصلنا هذا، إلى تعداد مختلف القروض التي تحتاج إليها ا لم.الص.المط مهما كانت جنسيتها، و تعداد الهيئات التنظيمية والتمويلية التي تشرف على منح هذا الائتمان لها في دول شمال إفريقيا، مع إبراز مختلف البرامج التمويلية التي تقدمها هذه الهيئات سواء كانت محلية أو دولية.

ولتحقيق هذه الهداف، قمنا بتقسيم الفصل إلى:

- أساليب مستحدثة لتمويـــل ا لم.الص.المط.
- الهيئات التنظيمية و التمويلية للم.الص.المط في بعض دول شمال إفريقيا.
- برامـــج تمويـــل ا لم.الص.المط في دول شمال إفريقيا.

المبحث الأول: آليات تمويـــل المؤسسات الصغيرة والمتوسطـــة

إن الوظيفة الأكثر أهمية في وظائف إدارة المؤسسات الصغيرة هي إدارة الأمور المالية، و التمويل هو مجمل وسائل الإقراض التي تمنح للمؤسسة، المبالغ التي تحتاجها لضمان استمرارية نشاطها، [1] لهذا نهدف من خلال هذا المبحث، إلى تبيان أهم مصادر التمويل المستحدثة، بعد تبيان المصادر التقليدية لتمويل المؤسسات عموما و ا لم.الص.المط خاصة.

المطلب الأول:الآليات التقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحتاج ا لم.الص.المط لقروض عديدة من الجهاز المصرفي، و تتعدد هذه القروض بتعدد طبيعتها، و الهدف من الحصول عليها، كما تحتاج إلى التمويل من مصادر أخرى (التجار، السوق المالي... الخ)، و فيما يلي بيان بأهم هذه القروض.

أولا: البنـــــوك

تعتبر البنوك التجارية، المصدر الرئيسي من مصادر الأموال بالنسبة للم.الص.المط، و في بعض البنوك دوائر خاصة بالقروض الشخصية، وفي واقع الأمر، فإن عددا كبيرا من القروض الصغيرة الحجم، و الممنوحة إلى الأفراد كقروض شخصية، يتم استخدامها لتمويل ا لم.الص. المط. كما أن بعض البنوك قد أنشأت دوائر خاصة بالقروض التجارية الصغيرة الحجم، وقامت بنوك أخرى، بتفويض سلطة تمويل ا لم.الص.المط إلى موظفين مختصين.[2] إن عددا لا يمكن حصره ومن المرجح أنه من القروض المحدودة التي تمنحها البنوك لمدة تتراوح بين تسعين وسنتين، يتم تجديدها بصورة مستمرة فعليا وبظروف مواتية. و إن أظهرت المؤسسات التجارية نجاحا في أعمالها التجارية، تقوم البنوك بزيادة قيم هذه القروض ومددها.[3] و فيما يلي أهم القروض المقدمة من طرف هذه البنوك:

1. **قروض الاستغلال**: تكون قروض الاستغلال وفق نشاط المؤسسة، فنجد في دورة استغلال المؤسسات التجارية، تمتد من شراء البضائع إلى غاية بيعها، بينما دورة المؤسسات الإنتاجية تبدأ بشراء المواد الأولية، و تنتهي ببيع المنتجات التامة الصنع، مرورًا بالتخزين، و تحويل المواد عبر مختلف مراحل الإنتاج، أما في دورة مؤسسات الخدمات فتقتصر على التخزين ، كونها تشمل على أقصر دورة استغلال. و فيما يلي القروض التي تحتاج إليها المؤسسة الاقتصادية لتمويل دورة الاستغلال: تسهيل

---

[1] – عدنان هاشم رحيم السمراني– الإدارة المالية–المدخل الكمي– الجامعة المفتوحة– دار زهران للنشر والتوزيع– طبعة 1997– صفحة 23.

[2] – كليفورد– م بومباك–" أسس إدارة الأعمال التجارية الصغيرة" – تحرير وتدقيق د. رائد السمرة– مركز الكتاب الأردني– طبعة 1989 – ص 354–355.

[3] – عبد الغفور عبد السلام وآخرون–مرجع سبق ذكره –ص 71.

الصندوق، السحب على المكشوف، القرض الموسمي (قرض الحملة)، الخصـــــم، عقد تحويل الفاتورة، السحب على المكشوف ذي التعبئة.

2. **قروض الاستثمار**: تحتاج المؤسسات إلى: قروض الاستثمار التقليدية، الاعتماد الايجاري، لتحقيق برنامج استثماري محدد، متوسط أو طويل الأجل، لتجديد طاقات الإنتاج للم.الص.المط حسب برنامجها المسطر، لإتمام تمويل مشاريع الإحداث والتوسعة، و تجديد المعدات.
3. **قروض التجارة الخارجية**: تعتبر عملية تمويل التجارة الخارجية أحد انشغالات المتعاملين التجاريين ، نظرا لمشاكل نقص التغطية المالية الخاصة بالتصدير والاستيراد: قروض للتمويل القصير الأج ل،[1] قروض للتمويل المتوسط و الطويل الأجل،[2] قروض موجهة لترقية الصادرات.
4. **قروض بالتسبيقات**: في غالب الأحيان، يزيد البنك من درجة الأمان بطلب من المؤسسة المقترضة تقديم بعض الأصول كضمان للقروض، لكون هذا يقلل من المخاطر التي يُمكن أن يواجهها البنك . فلو توقفت المؤسسة المقترضة عن الدفع، جاز للبنك -بما تقتضيه القوانين- أن يستولي عن الأصل المعين، ليستخلص من قيمة الدين. فإذا زادت القيمة على مقدار الدين، أعيدت الزيادة للمؤسسة المدينة المُعسرة، أما إن لم تكف قيمته لسداد الدين، فإن البنك يشترك مع الدائنين الآخرين، للحصول على أموالهم من الأصول الأخرى غير المرهونة.
5. **قروض بالتوقيع**: يمنح البنك توقيعه عوض تقديم أموال، بغرض تمكين الزبون من تفادي أو تأجيل التسديد، ولهذا يكون البنك ملزم بإجراء دراسة طلب القرض، بنفس الجدية والدقة الموجهة لدراسة طلب القرض العادي عن طريق الصندوق، لأن هذا القرض قد يؤدي إلى خروج قيمة معتبرة من أموال خزينة المصرف عوض الزبون. [3]

و للبنك شروطا يعتبرها مهمة عند منح القروض إلى أصحاب المشاريع الص.المط: كالسمعة الشخصية، والاستخدام المنتج للقرض، وكذا الضمان المناسب. و لدى اتخاذ القرارات المتعلقة بمنح القروض، يحتاج صاحب البنك إلى معلومات موثوقة، وعادة تطلب الميزانية وحساب الأرباح والخسائر، إذا كان طالب القرض مؤسسة عاملة، و إذا كان في حالة مؤسسة قائمة، فيطلب منها موجز يوضح تقديرات المبيعات والمصروفات والأرباح، و التدفقات النقدية المتوقعة، كما أن أغراض استخدام الأموال المقترضة من الاعتبارات الرئيسية أيضا.[4]

---

[1] – بن حمودة محبوب– حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مصرف فعال ونشيط– الملتقى الدولي الأول حول " متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية– يومي 17/16 أفريل 2006 بالشلف.

[2] – هوام جمعة– المحاسبة المعمقة– ديوان المطبوعات الجامعية– طبعة 2000 –ص 209..

[3] - بن حمودة محبوب– مرجع سبق ذكره.

[4] – عبد الغفور عبد السلام وآخرون–مرجع سبق ذكره – ص69.

و القروض عموما ترتب التزامـــات مالية ذات طبيعة تراكميـــة خاصة للم.الص. المط، نظرا للفوائد التي تفرض عليها، مما يجعلها في كثير من الأحيان كعبء حقيقي، وخاصة عندما تكون نسبة الفوائد المفروضة عالية.[1] لأنه عندما يتعلق الأمر بالمقاول أو المستثمر الصغير (ا لم.الص.المط) فان معاملة البنك تتغير، حيث يكون متشددا، بفرض قيود وطلب ضمانات، وهذا راجع إلى ارتفاع خطر الإقراض لهذه المؤسسة، و للبنك ما يبرر تصوره هذا، و هذا لعوامل عدة: كقلة الخبرة التنظيمية لأصحاب ا لم.الص.المط، و ارتفاع تكلفـــة القرض، حيث ثمة إجراءات إدارية أكبر مطلوبة في حالـــة تمويل ا لم.الص.المط، وهذا للحصول على المستندات الضرورية والبيانات، التي يتم على أساسها اتخاذ قرار التمويل، بالإضافة إلى أن عمليات الإشراف و المتابعة، غالبا ما تكون بالنسبة للبنك مرتفعة التكلفة، عندما يتعلق الأمر بالقروض الممنوحة لها.[2]

ثانيا: التمويل من المصادر الذاتية ومن العائلة والأصدقاء

يعرف التمويل الذاتي على أنه: "الفائض النقدي المحتفظ به من طرف المؤسسة بعد توزيع الأرباح".[3] و عليه فالمؤسسات الصغيرة التي تعمل في سوق المنافسة الكاملة، لا تستطيع أن تزيد من إنتاجيتها أو أسعارها بالقدر اللازم، لزيادة المصدر الأساسي للتمويل الذاتي أي هامش أرباحها، بعكس المؤسسات الكبيرة التي تستطيع أن تستفيد من مزايا الإنتاج الكبير.[4] و هذا التعريف يمكن الأخذ به عندما تكون المؤسسة قد أنشئت، وتمارس عملها و تحصلت على أرباح من جراء ذلك، و تتساوى في هذا المؤسسات الكبيرة وكذا ا لم. الص. المط. .أما التمويل الذاتي الذي نحن بصدد تحديد مفهومه هو: "ذلك التمويل عن طريق المدخرات الشخصية لصاحب المؤسسة من أمواله الخاصة، هذا المصدر وخاصة في ا لم.الص.المط، يعتبر واسع المدى، وذلك بسبب عدم المقدرة الواسعة على استخدام أموال الغير، وكذلك بسبب عدم رغبتهم (المنظمون) في الدخول بالتزامات مالية، قد يرو صعوبة في مواجهتها، وذلك بسبب محدودية الإمكانيات المالية، ومحدودية أرباحهم، و تأثرهم بشكل كبير بالظروف الاقتصادية وتقلباتها".[5] و لكن في حالات كثيرة، لا يستطيع صاحب المؤسسة تدبير الأموال اللازمة بمفرده، فيلجأ إلى بعض أفراد أسرته وأقاربه، في الحصول على الأموال اللازمة كقرض لفترة زمنية معينة، مقابل فائدة أو نسبة ربح معينة. ولكن يتوجب عدم الخلط بين العلاقات التجارية، و العلاقات العائلية إذا كان يراد الحصول على النتائج المرغوب فيها.

---

[1] – عبد المعطي محمد عسا ف– إدارة المشروعات العامة– دار زهران للنشر والتوزيع– عمان– الأردن 1999 ص 204.

[2] – سعدي جمال– مساهمة البنوك في تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية– مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية و علوم التسيير– جامعة الجزائر– دفعة 2002 – ص 70.

[3] – ISABELLE Fitoussi- la PME face à sa banque- édition performer- France- 1989- p75.

[4] – مصطفى رشدي شيحة– الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات– دار الجامعة الجديدة للنشر– 1998– ص 263.

[5] – توفيق عبد الرحيم يوسف– إدارة الأعمال التجارية الصغيرة–دار صفاء للنشر والتوزيع– عمان–الطبعة الأولى 2002. ص 92.

فالحصول على الأموال من الأصدقاء والأقارب، يقيم علاقة مالية ذات طابع شخصي، من شأنها التضارب مع الاستقلالية، و مع العمل التجاري على حد سواء، فأصحاب العمل التجاري يصبحون في مواقف ضعيفة، عندما يقومون باتخاذ قراراتهم المتعلقة بالعمل التجاري بحد ذاته، وعلاوة على ذلك، فإن هؤلاء الرفاق الماليين (صغار المستثمرين)، يشعرون بدافع في كثير من الأوقات لتأكيد مصالحهم الامتلاكية، من خلال تقديم النصح أو حتى الإصرار على اتخاذ إجراءات معينة، وقد تكون التوصيات التي يقدمونها غير متناسقة مع رغبات وأهداف صاحب العمل التجاري. [1] لكن على صاحب العمل التجاري (المؤسسة الصغيرة) تقديم بعض البيانات والمعلومات، التي من شأنها طمأنة صغار المستثمرين (الأصدقاء والأقارب) عن مصير أموالهم كـــ: تقديم بيان تاريخي بالأرباح والخسائر، معلومات مفصلة عن امكانات السوق، أمثلة للمؤسسات المشابهة التي ازدهرت في هذا السوق والأسواق المشابهة، معلومات مفصلة عن منتجات المؤسسة وخدماتها، خطة نمو مفصلة على مدى ثلاث أو خمس سنوات، مع التركيز على السياسات الخاصة بزيادة الأرباح خلال هذه الفترة.[2]

ويلاحظ أن التمويل من المصادر الذاتية أو من الأصدقاء، يعتمد على المدخرات الصغيرة جدا، و يمكنه تصور المشاكل التمويلية التي تواجه الم.الص.المط إذا تعرضت لمشاكل سيولة، نتيجة عدم قدرتها على بيع منتجاتها في فترة مناسبة، أو إذا فوجئت بارتفاع شديد في أسعار المواد الأولية التي تحتاجها، كما يمكن تصور حجم المشكلة، عندما يكون الهدف زيادة رأس مال المؤسسة، فهذه المدخرات تتجمع ببطء شديد على مدى الزمن، و بمعدلات منخفضة في معظم الحالات، و رفع معدلاتها يستلزم ارتفاع ملموس في الدخول الحقيقية، أو مزيد من ممارسة ضغط الاستهلاك الخاص، وكلاهما صعب المنال أو التحقيق في الدول النامية. [3] كما يمكن تصور المشاكل و الصعوبات، عندما تكون الثروات الخاصة أو العائلية ضئيلة، أو موجودة في شكل عقارات أو أراضي مشتركة في ملكيتها مع الآخرين، أو أصول يصعب تحويلها إلى سيولة في الوقت المناسب دون تكبد خسائر.[4]

---

[1] – عبد الغفور عبد السلام وآخرون– إدارة المشروعات الصغيرة–مرجع سبق ذكره–ص 70.

[2] –بدون كاتب– الشركة المصرية العالمية للنشر– لوغمان–" علم نفسك بالطريقة المثلى خطط الأعمال التجارية" – مكتبة لبنان ناشرون– الطبعة 1– 2003– لبنان –ص 25.

[3] – عبد الرحمن يسري–قضايا اقتصادية معاصرة– الدار الجامعية–طبعة 2000 –ص 216.

[4] – سعدي جمال–مرجع سبق ذكره –ص 67.

ثالثا: مصـــادر أخـــرى

و تتمثل خاصة في الائتمان التجاري، و عن طريق السوق المالي بإصدار السندات والأسهم.

1. **الائتمان التجاري:** وهو الائتمان المقدم من الموردين، هذا التمويل قصير الأجل تحصل عليه المؤسسات من الموردين، ويتمثل في قيمة المشتريات الآجلة للسلع التي تتاجر فيها، أو تستخدمها في العملية الصناعية.[1] بمعنى آخر عندما تشتري شركة (مشتري) بضاعة أو مواد أولية وخامات لشركات أخرى (مورد)، فإنها لا تضطر إلى دفع ثمن هذه المشتريات نقدا، حيث خلال هذه الفترة حتى تاريخ تسديد الثمن، فإن المشتري أو الشركة تصبح مدينة للمورد. و يسمى هذا ائتمان تجاري بسبب وجود فترة بين تاريخ استلام البضاعة و دفع البضاعة.
2. **التمويل عن طريق المستثمرين:** هناك العديد من المستثمرين المغامرين المستعدون لتمويل المؤسسات الجديدة، و ذلك من خلال الاستثمار في السندات ، التي تتولى البنوك عملية الإعلان عنها. وتثير عملية إصدار القروض السندية العديد من المشاكل:

أ – تحديد سعر الفائدة : الذي تدفعه المؤسسة على رؤوس الأموال المطلوبة، حيث على المؤسسة التوفيق بين خفض نفقة القرض التي تتحملها، وجذب المدخرات بتقديم سعر فائدة مرتفع.

ب –تسديد القرض: أي استهلاك القرض، فإما يتم سداده كلية في نهاية الفترة مما يخلق مشاكل لخزينة المؤسسة، أو سداد رأس المال المقترض على أقساط منتظمة ذات قيمة ثابتة أو متزايدة.

ت –توقيت إصدار السندات :(القرض) إذ يجب اختيار التوقيت الملائم، الذي يكون فيه الادخار المتاح كافيا و غزيرا، كما يجب ألا تكون هناك منافسة قوية بين أنواع مختلفة من القروض.

أما فيما يتعلق بأشكال القروض (السندات) فأمام المؤسسة عدة خيارات، إذ توجد:

أ – السندات ذات العائد الثابت: والتي فيها يتم تحديد الفائدة طوال مدة القرض، وتعد الفترات الملائمة للأسعار الثابتة هي فترات ثبات الأسواق النقدية أو حيث تتوفر السيولة ولها عدة أشكال.

ب –السندات ذات العائد المتغير: وتتسم بعدة خصائص أساسية أهمها: تغير العائد المتوقع وعدم المشاركة في الإدارة وتداولها في بورصات الأوراق المالية واسمية الصك والقابلية للتحول إلى أسهم في حالة النص على ذلك والقابلية للاستهلاك قبل الأجل في حالة النص على ذلك أيضا، وتتخذ هذه السندات أشكالا عديدة.

[1] – منير إبراهيم هندي– الإدارة المالية– مدخل تحليل معاصر– المكتب العربي الحديث– الاسكندرية– الطبعة 1999– ص 532–533.

ت –السندات القابلة للتحويل إلى أسهم: هذه النوعية من السندات، تتميز بخاصية هامة و هي إمكانية تحويلها إلى أسهم عاديـــة، فطبقا لهذا النوع، يحدد في شروط الإصدار إمكانية قيام المؤسسة بتحويل تلك السندات، في الوقت الذي يلائمها، وحسب رغبة حائزيها إلى أسهم عادية.[1]

3. **التمويل عن طريق الشركات الكبيرة:** هناك العديد من الشركات الكبيرة التي تقوم بتمويل م.ص.مط، و تقدم لها الخبرات الفنية و التسويقية اللازمة، إن كان الدافع الرئيسي وراء ذلك هو الإستثمار المربح، حيث أن هناك العديد من الشركات الكبيرة، التي تسعى للدخول في المؤسسة الصغيرة لضمان توريد منتجاتها، كأحد المدخلات المطلوبة في العملية الإنتاجية الخاصة بها.
4. **بيع أسهم المؤسسة:** تستطيع م.ص.مط أن تطرح أسهمها في البورصة، و في هذه الحالة تتمكن المؤسسة من تحقيق هدفين: الحصول على التمويل اللازم، **و** تحقيق القائم على المؤسسة وبعض المستثمرين الأوائل، أرباحا رأسمالية نتيجة بيع أسهمهم بأسعار مرتفعة، و لكن هناك بعض المشكلات التي قد تواجه الشركة في هذه الحالة: أن النجاح يعتمد على الطلب على أسهم المؤسسات الجديدة، ارتفاع تكلفة إصدار الأسهم. ولذلك فإن طرح الأسهم في السوق، هو اختيار مقصور على المؤسسات الناجحة، و التي حققت أرباحا على مدى عدة سنوات.[2]

[1] – أسامة محمد الفـولي– زينب عوض الله– " اقتصاديات الرقود والتمويل" – دار الجامعة الجديدة – مصر – طبعة 2005– ص 231–236.

[2] – محمد صالح الحناوي وآخرون– مقدمة في المال والأعمال– مرجع سبق ذكره. ص 82.

المطلب الثاني: الاعتماد الايجاري

ولدت فكرة التأجير التمويلي، في صورتها الأصلية المعروفة باصطلاح " leasing"، في الو.م.أ لدى أحد رجال الصناعة، الذي تنبه إلى أن عملية تأجير المعدات الإنتاجية للمؤسسات الاقتصادية، يمكن أن تكون مصدرا للأرباح الطائلة. فأسس أول شركة اعتماد إيجاري هو و مجموعة من أصدقائه عام 1952، و التي عرفت باسم"united states leasing corporation"، و انتشر فيما بعد تأسيس هذا النوع من الشركات في الو.م.أ. وفي مطلع الستينات إنتقلت هذه الظاهرة إلى أوربا، و أولى الدول الأوربية التي شهدت مزاولة هذا النشاط فيها كانت بريطانيا، وذلك بفعل إنشاء فروع لشركات التأجير التمويلي الأمريكية، وما لبثت أن انتشرت العدوى في كامل دول أوربا. و من خلال نشاط رأس المال الأمريكي أيضا وتدويل نشاط شركات الاعتماد الايجاري الأمريكية، بدأت دول العالم الثالث في اكتشاف هذه الشركات، وبفضل رأس المال الفرنسي، انتقل الاعتماد الايجاري في صورته المعروفة في فرنسا إلى العديد من الدول النامية، التي تدور في فلك الاقتصاد الفرنسي، وأهمها دول المغرب العربي ودول غرب إفريقيا الناطقة باللغة الفرنسية. [1] و فيما يلي: تعريف التمويل بالإيجار، خصائصه، أشكاله، مزاياه وعيوبه.

أولا:تعريف الاعتماد الايجاري و خصائصه

يسمى بعدة تسميات منها، الإيجار التمويلي، الائتمان الايجاري، التمويل بالاستئجار، و قد أعطيت تعريفات مختلفة لهذه التقنية التمويلية، إلا أنها تؤدي إلى نفس المعنى. و الاعتماد الايجاري يعرفه البعض على أنه "عقد إيجار مع خيار الشراء، تعتبر كتقنية تمويل من التقنيات الأخرى، ذلك لأن المؤسسة بعد اختيار الاستثمار، تتوجه إلى مؤسسة مالية تختص بقرض الإيجار، بحيث تطلب منها شراء الأصل لفائدتها، ثم تقوم بتأجيره لها، و هنا المؤسسة هي التي تقوم باختيار استثمار المؤجر، إذا هناك تحويل لجزء من دور المؤسسة للغير، و قد يقع محل القرض الايجاري على مباني، فيراد به هنا قرض إيجار عقاري، أو معدات، في هذه الحالة يصبح قرض إيجار منقولات ".[2]

كما يعرفه البعض الآخر على انه "إيجار الأصل من أجل استعمال مهني، مع وعد أحادي بالبيع لصالح المستأجر، وذلك بعد انقضاء مدة العقد، مقابل سعر تم الاتفاق عليه ". [3] كما أنه عبارة عن "عملية مصرفية، يقوم بموجبها بنك، أو مؤسسة مالية، أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك، بوضع الآلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار، مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد

---

[1] –بدون كاتب– الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية – منشورات الحلبي الحقوقية– لبنان–2002.

[2]– S.Greiffths.Degos, Gestion Financière : Analyse a la stratégie, Organisation Paris ; 1997 p : 18

[3]– G. Royer f. A. Choiner. La Banque et entreprise. Paris Renue Banque; 1992. P : 147

عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار". [1] كما يعرف بأنه "أسلوب من أساليب التمويل، يقوم بمقتضاه الممول (المؤجر) بشراء أصل رأسمالي تم تحديده ووضع موصفاته بمعرفة المستأجر، الذي يستلم الأصل من المورد، على أن يقوم بأداء قيمة ايجارية محددة للمؤجر كل فترة زمنية معينة، مقابل استخدام و تشغيل هذا الأصل".[2]

و من هذه التعاريف المقدمة، يمكن اعتبار الائتمان الايجاري "تقنية تمويل الاستثمارات، تتم عن طريق عقد بين المؤجر، المستأجر لتأجير أصل منقول أو عقار خلال مدة معينة، مقابل التزام المستأجر بدفع أقساط." و منه يتضح أن الاعتماد الايجاري يبرز في التعامل به ثلاثة أطراف:[3]

1. **المستأجر:** هو شخص طبيعي أو معنوي، يرغب في تطوير طاقته الإنتاجية، دون أن تتوفر له الموارد المالية. وقد أعطي للمستأجر الحق في التفاوض مع المورد بناءا على موافقة كتابية من المؤجر، و مع ذلك تكون علاقته مباشرة مع المؤجر، و لا تربطه علاقة مباشرة مع المورد إلا في حدود معينة، و هو التفاوض على المال المستأجر و استلامه في الأوقات التي يصرح له المؤجر بذلك. و من ثم فهي علاقة غير مباشرة.
2. **المؤجر:** هو الطرف الثاني في التعاقد، الذي يتم مع المستأجر و المالك للأصل المستأجر، بمعنى آخر هو كل شخص طبيعي أو معنوي يباشر عمليات الاعتماد الايجاري، و يكون المؤجر بنكا أو مؤسسة مالية، أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك.
3. **المورد:** هو الطرف الذي يتلقى منه المؤجر مالا، يكون موضوعا للاعتماد الايجاري، أو هو المنتج للسلع الإنتاجية محل العقد الخاص بالائتمان.

ومن أهم خصائصه:

1. **الأصل الممول:** و يقصد به محل أو موضوع العقد، و يمكن أن يكون عقارا، أو منقولا، أو حتى أسهم للاستعمال المهني.
2. **مدة العقد:** تتغير المدة حسب نوعية الأصل، فتمتد من ثلاث سنوات للآلات و التجهيزات، و عشر (10) سنوات للتجهيزات الثقيلة، و العقارات أو أكثر حسب الحالة.

---

[1]- الطاهر لطرش: تقنيات البنوك، ديوان مطبوعات الجامعية -الجزائر -1988، ص 69.

[2]- سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، مطبعة الإشعاع، ط1، الاسكندرية ،2001 ، ص:80.

[3]- مصطفى رشدي شيحة، النقود والمصارف والائتمان، الدار الجامعية الحديثة، ط1، الإسكندرية:ص 314.

3. **الأقساط**: إن دفع ثمن الاستثمار يتم عادة على أساس أقساط دورية (فصلية، سداسية، سنوية)، تشمل جزء من رأس المال الأساسي المحمل لتلك السنة، مضافا إليه العائد (الفائدة) الذي تتحصل عليه المؤسسة المالية، و يتضمن هذه الأقساط كذلك مصاريف أخرى تتعلق بالتأمين و الصيانة.
4. **خيار الشراء**: قرض الإيجار هو عقد مع خيار الشراء، حيث أنه تتاح في نهاية العقد للمؤسسة ثلاث خيارات: إما أن تطلب تجديد أو تمدد عقد الإيجار، إما أن تشتري نهائيا هذا الاستثمار بسعر يتفق عليه يسمى القيمة المتبقية، إما أن تعيد الأصل نهائيا إلى المؤسسة المالية، و بالتالي تتوقف عن استعماله، و تنتهي علاقة القرض القائمة بينهما.
5. **الضمانات**: تعتبر الملكية الضمان الأول بالنسبة للمؤجر، و قد تكون هناك ضمانات أخرى لفائدة المؤجر، كما يمكن الحصول أحيانا على تعهد من المورد باسترجاع الأصل، أو تعهد للمساعدة في بيعه.
6. **صيانة و تأمين الأصل**: ترجع صيانة و تأمين الأصل (مسؤولية مدنية و تأمين للضرر) إلى المستأجر في حالة قرض إيجار مالي. بالإضافة إلى هذه الخصائص التي ترتبط بالشكل القانوني لقرض الإيجار، تبرز خصائص أخرى تتعلق بالحقيقة الاقتصادية له.
7. **قرض عيني و إنتاجي**: القرض الايجاري في حقيقته التطبيقية قرض عيني و ليس نقدي، حيث ينصب على تسليم المشروع المقترض للأجهزة و الآلات المختارة سلفا من قبله، بواسطة المؤسسات المالية و المصرفية، التي حصلت عليه نتيجة شرائها من المودرين.
8. **قرض طويل الأجل**: حيث أن الأمر يتعلق بتمويل أجهزة وسلع إنتاجية، يكون من أهم خصائص هذا القرض ارتباطه بالمدة الطويلة و المدة المتوسطة.

ثانيا: أشكال الاعتماد الايجاري

هناك العديد من أنواع الاعتماد الايجاري، كالبيع ثم الاستئجار، الائتمان الايجاري التشغيلي، التأجير التمويلي.

1. **البيع ثم الاستئجار:** [1] يمكن اعتبار البيع ثم الاستئجار، على أنه عقد بين مؤسسة و طرف آخر، قد تكون شركة تأمين أو مؤسسة مالية أخرى، أو شركة تأجير مستقلة، و بمقتضى هذا الاتفاق تقوم المنشأة التي تملك أرضا أو مباني أو معدات، ببيع إحدى هذه الأصول إلى المؤسسة المالية، في نفس الوقت، توقع عقدا مع نفس المؤسسة المالية، باستئجار نفس الأصل لمدة محددة و بشروط خاصة يتفق عليها، الشركة البائعة (المستأجر) تتلقى فورا قيمة الأصل من المشتري (المؤجر)، في نفس الوقت ستبقي الأصل المباع عندها للانتفاع به. و تتم عملية دفع الإيجار، في صورة دفعات متساوية سنويا، حيث تساوي في مجموعها قيمة شراء الأصل بكامله، بالإضافة إلى عائد للمؤجر. و عليه نستنتج أن هذه العملية تشبه عملية تسديد القرض المرهون بعقار.
2. **الائتمان الايجاري التشغيلي (العملي):** [2] يطلق عليه بالتأجير الخدمي، حيث يتم تأجير الأصل لفترة زمنية محددة نوعا ما ولعدد من المستأجرين، الأمر الذي يسمح بأن يقوم المؤجر باسترداد الأصل، لتأجيره مرة أخرى و بقيمة ايجارية، تختلف باختلاف ظروف الإيجار، و مرونة الطلب على المنفعة التي يحققها الأصل وقت الإيجار، مع الأخذ في الاعتبار تغطية الخسائر الناجمة عن القيمة المفقودة للأصل، سواء نتيجة الاهتلاك أو التقادم التكنولوجي، وعلى ذلك فالتأجير التشغيلي عملية تجارية أكثر منها تمويلية، ومن أمثلة التأجير التشغيلي: تأجير معدات تصوير المستندات، والحاسبات الالكترونية، و يلاحظ أن المستأجر يلجأ إلى التأجير التشغيلي، في حالة احتياج المنشأة لآلات أو معدات لوقت قصير، وفي نفس الوقت يتوقع تطورات تكنولوجية متقدمة على هذا النوع من الآلات أو المعدات، فالمستأجر يقبل بتحقيق المؤجر بعض الربح، مقابل تحمله مخاطر التقدم التكنولوجي.

---

[1] – د. كمال خليل الحمزاوى: اقتصاديات الائتمان المصرفي – منشاة العارف–الإسكندرية – طبعة الثانية 2000– ص 428.

[2] – سمير محمد عبد العزيز– مرجع سبق ذكره– ص 74، 82.

3. **التأجير التمويلي:** [1] في هذه الصورة، تختار المؤسسة الأصل التي هي بحاجة إلى استخدامه، حيث تسعى إلى صانع أو مورد هذا الأصل، وتتفق معه على قيمة الشراء و شروط التسليم- حيث تلجأ هذه المؤسسة إلى إحدى البنوك (أو الشركة المؤجرة)، و تعقد معها عقدا، مفاده قيام البنك بشراء هذا الأصل من المورد، لكي يؤجره للمؤسسة مباشرة- و بهذا الأسلوب تحصل المؤسسة على الأصل، و تقوم بدفع الإيجار إلى البنك على دفعات في فترات متعاقبة، تساوي في مجموعها قيمة شراء الأصل، بالإضافة إلى عائد ربحي معين على الاستثمار للبنك كمؤجر، كما أن للشركة المستأجرة لها حق الخيار في تجديد عقد استئجار الأصل ثانية (عند انتهاء مدته) بإيجار منخفض، و إن كان لا يحق للشركة، الإقدام على إلغاء العقد الأساسي قبل سداد كامل التزاماتها، أي كامل قيمة الشراء بالإضافة إلى العائد الربحي.

و في الملحق رقم: 4-1 يبين مقارنة بين التأجير التمويلي و التأجير التشغيلي.

4. **البيع بالتقسيط و التأجير التمويلي:** البيع بالتقسيط، هو اتفاق يتم بموجبه شراء الأصل من البائع، على أساس دفع ثمنه مقسطا في مواعيد محددة و متتابعة، يتم الاتفاق بشأنها عند التعاقد، وهكذا يكون أطراف هذا العقد هما (البائع و المشتري "المستثمر")، و يزاول البائع هذا النشاط، مقابل حصوله على ربح، يتحقق عن طريق الفوائد المحمل بها كل قسط من ثمن السلعة، و البيع بالتقسيط شائع في تسويق الأصول المرتفعة القيمة كالسيارات...الخ. و لكي يكون هذا النظام سليما، لابد من توافر ما يلي:

أ -أن يدفع المشتري جزء مناسب من ثمن الأصل عند الشراء، و الباقي يقسم على المدة المتفق عليها.

ب تجنب تراكم الأقساط المتأخرة عند العميل، حتى لا تضيع العلاقة الصحيحة بين قيمة الأصل، و قيمة الأقساط المتبقية.

و في ظل البيع بالتقسيط، تنتقل ملكية الأصل إلى المشتري فور الاستلام، إلا أنه غالبا ما يتم الاتفاق، على أنه لا يجوز له التصرف في هذا الأصل، إلا بعد استكمال سداد كامل الأقساط.

وفي الملحق رقم: 4-2 جدول يبين مقارنة بين التأجير التمويلي والبيع بالتقسيط.

[1] - قدري عبد الفتاح الشهاوي - موسوعة التأجير التمويلي- منشأة المعارف-الإسكندرية- مصر- 2003.ص 149/ 153/152.

ثالثا: مزايا الاعتماد الايجاري

هناك من المزايا، ما يشجع المؤسسات وخاصة الصغيرة منها والمتوسطة، على تأجير الأصول بدلا من شرائها، ففضلا عن انخفاض تكلفة الإيجار بالمقارنة مع تكلفة الشراء، هناك مزايا أخرى، و التي سنبينها فيما يلي: [1]

1. **توفير ثمن شراء الأصل**: فبدلا من أن يتحمل المستأجر ثمن الأصل بالكامل، يقوم فقط بتحمل أقساط إيجاره، و بدلا من أن يكون مضطرا إلى شراء أصل منخفض الثمن، و منخفض التكنولوجيا وكثير الأعطال، و ينتج بشكل غير اقتصادي، فإنه يصبح أمامه مجال أكبر للاختيار و المفاضلة، لاختيار أفضل الأصول و أجودها، بأفضل شروط التعاقد و أحسنها.
2. **عدم وجود مخاطر الملكية و مخاطر الإفلاس** : مخاطر الملكية للأصل تعني مخاطر تقادمه، وهذه المخاطر يتحملها المالك الحقيقي للأصل، بينما المستأجر يتحمل سداد قسط الإيجار. أما مخاطر الإفلاس فهي تعني أن الاستئجار التمويلي، و إن كان بديلا للاقتراض، إلا أنه لا يعرض المنشأة لمخاطر عدم القدرة على سداد الدين وفوائده، فالمستأجر يتجنب كلية هذا النوع من المخاطر المالية، فالمؤجر يحصل على الأصل عندما لا يستطيع المستأجر دفع قسط الإيجار.
3. **المرونة**: [2]و ذلك كون الاستئجار يحقق للمؤسسة قدرا من المرونة، ذلك أنه يقيها تحمل تكلفة الأصل، خلال الفترات التي لا تكون في حاجة إليه. فعقد الاستئجار قد يكون قصير الأجل بما يغطي الاحتياجات الفعلية، وبإنتهاء الحاجة يعاد الأصل إلى المؤجر، وإذا ما ظهرت الحاجة إلى الأصل في تاريخ لاحق فيمكن إعادة تأجيره.
4. **نقل عبء الصيانة**: في عقد التأجير كامل الخدمة، يلقى على المؤجر مسؤولية صيانة الأصل، غير أن هذا بدون تكلفة على أي حال. إذ من المتوقع، أن تؤخذ تكلفة تلك الخدمة في الحسبان، عند تقدير قيمة قسط الإيجار.
5. **تحقيق مزايا ضريبية** : لو أن فترة الإيجار تقل عن العمر الافتراضي الذي تقبله مصلحة الضرائب و الذي يعد الأساس في حساب قيمة قسط الاهتلاك، حينئذ يمكن للمؤسسة المستأجرة أن تحقق ميزة ضريبية، لو أنها اشترت الأصل بدلا من استئجاره. ذلك أن القيمة الحالية للوفورات الضريبية عن قسط الإيجار، تفوق القيمة الحالية للوفورات الضريبية عن قسط الاهتلاك.

---

[1] – أحمد الخضيري– التمويل بالنقود– مجموعة النيل العربية–القاهرة–مصر–2001 – ص 114–115.

[2] – منير إبراهيم هندي– الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل– منشأة النعارف بالإسكندرية 1998، ص 558–563.

6. **التخلص من قيود الاقتراض:** على عكس الاقتراض لشراء أصل ما، فإن استئجار الأصل، لا يعطي الحق للمؤجر في أن يضع قيودا على قرارات الإدارة، و يرجع هذا بالطبع إلى أنه في حالة الإفلاس، يظل من حق المؤسسة المؤجرة استرداد الأصل، و المطالبة بأي خسائر محتملة، كما يسمح الاستئجار بتجنب الإجراءات المعقدة لقرار شراء الأصل.
7. **توفير الأموال لإستخدامها في مجالات أخرى:** تلجأ المؤسسة إلى استئجار أصل ما، إما لضعف قدرتها على الحصول على موارد مالية لشراء الأصل، أو بهدف توفير هذه الموارد المتاحة لاستخدامات أخرى.

رابعا: عيوب الاعتماد الايجاري[1]

أ -من أكبر العيوب التي يمكن تسجيلها على هذا النوع من التمويل، هو تكلفته المرتفعة أكثر مما ينبغي.

ب مبلغ الإيجار، الذي يتضمن إضافة لقسط الاهتلاك للأصل المؤجر ما يلي: النفقات الإجمالية للشركة المؤجرة، مكافأة على رأس المال المستثمر، هامش الربح.

ت متوسط معدلات الفائدة على العملية قد تتراوح بين 13% و 18% .

[1] - Michel Di Martince -Guide Financier De La PME- Les Editions D'Organisation 1981.P 139.

المطلب الثالث:التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر

إن الأفكار لا تساوي شيئاً، مهما كانت أهميتها و قيمتها الاستثمارية والاقتصادية، ما لم يتم تجسيدها و من ثم تطويرها، و هو أمر ليس بالهين ، و يحتاج إلى مهارات فنية وقدرات ، خاصة للتغلب على المشاكل التي تعترض عملية ترقية الفكرة، من مجرد فكرة على ورق إلى واقع ملموس، "وتبرز هذه الميزة بسبب روح المغامرة لدى أصحاب المؤسسات الصغيرة ، فهم إما يتبعون أساليب جديدة للإنتاج على نطاق واسع ، و إما يتبعون ابتكاراتهم لشركة أكبر" [1] و من ثم، أصبحت مؤسسات رأس المال المخاطر ، من أهم وسائل التدعيم المالي و الفني للمؤسسات الناشئة، لما تتميز به هذه المؤسسات من قدرة على التعامل مع المخاطر، إلى الدرجة التي أصبح معها رأس المال المخاطر، يمثل حرفة وصناعة دولية أكثر منه طريقة تمويل.

أولا: نشأة و مفهوم شركات رأس المال المخاطر

بعد أن توارى أسلوب المضاربة، الذي أخذته أوروبا عن الحضارة الإسلامية ، خصوصاً في القرن التاسع عشر، أخذ مرة أخرى يظهر في شكل شركات رأس المال المخاطر، و مهمة هذه الشركات، تمويل الفنيين و المؤسسات الصغيرة، و التي لا يملك أصحابها كفايتهم من المال اللازم للتشغيل. و تتعامل شركات رأس المال المخاطر مع هذه الأعمال بالمشاركة ، و من ثم تعتمد أسلوب الجدوى الاقتصادية للمشروع وربحيته، وكفاءة إدارة المشروع، كبديل عن أسلوب البنوك التقليدية ، في تركيزها على الضمانات، و سابقة الأعمال وحجم القوائم المالية،[2] ذلك أن رأس المال المخاطر ، يتم استرداده في نهاية برنامج الاستثمار ، بعد إدراج عائد يحسب على أساس الربح المحقق، و من دون تقديم أي ضمان عند إبرام عقد المشاركة، و يتحمل المستثمر (المخاطر) كليا أو جزئيا الخسارة في حالة فشل المشروع الممول.[3]

وقد برز نشاط رأس المال المخاطر في العصر الحديث ، في الولايات المتحدة الأمريكية في الخمسينات، استجابة لاحتياجات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، و للثورة الجديدة في مجال التقدم التكنولوجي، وخاصة في صناعات الكمبيوتر والإلكترونيات، و تكنولوجيا المعلومات "[4] و توفر إيرادات شركات المخاطر من أرباح عالية، وذلك فضلاً عن إعادة بيع أسهم المشاركة ، بعد نجاح الشركات وشعبية منتجاتها، حيث تصل الأرباح الرأسمالية، في حدودها العادية بين 250 و 300 % سنوياً.[5]

---

[1] – توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان 2002، ص 27-32.

[2]– http://subforum.masrawy.com/12/02/2007

[3]– J.Lachmann, Financer l'innovation des PME. Edition ECONOMICA, Paris 1996, p38.

[4]– http://www.idbe-egypt.com/doc/nshat.do21/01/2007

[5]– http://www.islamweb.net/13/02/2007

إن معادلة هذه الشركات ، تقوم على (تكنولوجيا متقدمة، مخاطر كبيرة ، أرباح واعدة) ، و من ثم يلزم لنجاح هذه الشركات، التحلي بروح المشاركة و الصبر في حدود ثلاث سنوات ، لضمان الأرباح الكبيرة، و تسير شركات المخاطرة على قليل من التدخل مع نجاح المشروع، وكثير من التدخل مع وجود مشاكل وصعوبات.[1] وهكذا فالأساس الذي يقوم عليه اقتراح تأسيس شركات رأس المال المخاطر ، هو قيامها على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر ، أي المشاركة في السراء و الضراء. و على صاحب المؤسسة أن يأخذ النقاط التالية بعين الاعتبار ، عند قبول تمويل مؤسسته عن طريق شركات رأس المال المخاطر: ضياع جزء من ملكيته لمؤسسته، و ضرورة البحث عن شركاء آخرين (بنوك، مؤسسات أخرى... الخ) خلال المدة التي تمول فيها شركة رأس المال المخاطر لمؤسسته.[2]

و عموما، يمكن تقسيم شركات رأس المال المخاطر، من حيث مصدر النشأة إلى نوعين رئيسين: مؤسسات مستقلة، تقوم بجمع رؤوس الأموال لدى المستثمرين المحتملين مباشرة، معتمدة في ذلك على قواعد معينة (شهرتها، تخصصها، خبرتها، تاريخها، النجاح)، و مؤسسات تابعة، وهي عبارة عن فروع لمؤسسات مالية أو صناعية أخرى، تؤسسها وتوفر رأس المال اللازم لها.[3]

ثانيا: مزايا رأس المال المخاطر

تتضح مزايا رأس المال المخاطر، كأسلوب للتمويل والاستثمار فيما يلي:

1. **المشاركة:** إن هذه الطريقة في التمويل، تستدعي دراسة ملف ا لم.الص.المط من طرف هذه الشركات، و تقوم هذه الشركات بالدخول كشريك مؤقت لها، سعيا منها في الحصول على مردودية مرتفعة لرأس المال المستثمر، ثم تنسحب تدريجيا وببطء في آجال 4 أو 5 سنوات، لأنها ترى من الصعب الاستمرار في تحقيق معدلات مرتفعة للنمو خلال فترة طويلة.[4] إن أصحاب التمويل يعتبرون شركاء في الجدوى و المسؤولية، و الممول أي الذي يقوم بدور شركة رأس المال المخاطر في إدارة صندوق المخاطر ، يقوم بهذا الدور نظير حصة من الربح يحصل عليها ، وهي من 15% إلى 30 % حسب الاتفاق، بالإضافة إلى 2.5 % مقابل المصاريف الإدارية سنوياً. و من مزايا هذه الشركات، أنها تفسح المجال للمشاركة طويلة الأجل، حيث لا تباع الحصة إلا بعد أن تستوي المؤسسة، و تصبح قادرة على الإنتاج والنمو، وهذا لا يتوافر في الديون قصيرة الأجل.

---

[1] – http://subforum.masrawy.com/12/02/2007

[2] – Virginie Baudouin et autres – gestion de la PME/ PMI - Nathan- paris 1997. p172.

[3] – Bessis joel- capital risque et financement d'entreprises- op.Cit -p 18.

[4] – Virginie Baudouin et autres- op.Cit - p 172.

2. **الانتقاء:** أمام الممول فرصة لاختيار الموضوع الواعد ، فكثير من المشاريع الجديدة تكون عالية المخاطر، ولكنها تكون ذات أرباح عالية، و تتضاعف بعد ذلك قيمة أصولها. بينما في حالة القرض، تبحث البنوك عن الشركات ذات الملاءة (صاحبة القدرة على السداد) ، ولا تبالي بمستقبل المؤسسة و إمكانية نجاحها، ولذلك فهي تستهدف المؤسسات الكبيرة و المستقرة، و التي غالباً ما تكون قد توقفت طاقتها للابتكار.

3. **المرحلية:** من خصائص رأس المال المخاطر، أن التمويل يتم على مراحل وليس على دفعة واحدة، هذه المرحلية تلائم التمويل بالمشاركة، و ذلك أنه في عقد المشاركة ، يضطر المستثمر للرجوع إلى الممول للحصول على التمويل التالي ، و في هذا ضمان لصدق المستثمر في عرض نتائج الأعمال ، و يعطي الفرصة حين فشل المشروع قبل تضاعف الخسارة، أو تعديل خطط المشروع و إصلاح مساره .

4. **التنويع:** يمكن للممول أن يوزع تمويله على عدة مشاريع متباينة المخاطر، بحيث ما تخسره مؤسسة تعوضه الأخرى. ثم إن المشاركة تفتت الخطر ، و من ثم تكون القدرة على تحمل المخاطر أعلى من القرض، فضلاً عن أن الرقابة والمتابعة من الشريك تجنب المشروع الدخول في مغامرات .

5. **التنمية والتطوير :** إن هذا النوع من المشاركة قادر على تمويل مشاريع عالية المخاطر ، و من ثم يستطيع أن يفتح مجالات للاستثمار، لا يطرقها إلا الرواد القادرون . و يعوضه عن هذا الخطر ، ما يتحقق من مكاسب و عائد كبير.

6. **توسيع قاعدة الملكية :** يستمر التمويل حتى تنضج المؤسسة و تستوي، و بعدئذ يمكن أن تباع لمستثمر آخر يشده نجاحها ونوع نشاطها، أو تطرح كأسهم على المساهمين، و يمول العائد من ارتفاع رأس المال مؤسسات أخرى جديدة.[1]

7. **تدني نسبة الإخفاقات:** إن نسبة الإخفاقات داخل المؤسسات التي تمولها مؤسسات رأس المال المخاطر منخفضة، بل و أدنى بكثير من المتوسطات المنشورة عن حالات الإخفاق.[2] و يرجع ذلك إلى أنها تنتقي بعناية المشروعات والمؤسسات التي تقرر تمويلها، فرأس المال المخاطر لا يخصص لأية مشروعات، و إنما فقط للمؤسسات ذات الآفاق الرحبة.[3]

---

[1]- http://subforum.masrawy.com/12/02/2007

[2]- Chérif Monther- Capital Risque et Valorisation de la Firme innovante non coté- cahiers du CRATICE faculté de sciences économiques et de gestion- université de paris XII - n16-1999 p47.

[3]- BROUTIEN Alain- les valeurs mobilières- cotation et stratégies financières- Dunod- paris- 1991- p218.

على عكس هذه المزايا، قد تمثل هذه الشركات عبئا على المؤسسة من حيث: الحقوق المتولدة للمخاطرين عن المشاركة(كالمشاركة في قرارات المشروع أو المؤسسة والتدخل في توجيه مساره). و من حيث أنها تطلب مبالغ مرتفعة، في حالة نجاح المشروع، لاسترداد حصص المخاطرين.[1]

ثالثا: مراحل رأس المال المخاطر

و يلبى رأس المال المخاطر، احتياجات المؤسسات في مراحل التمويل المختلفة، و التي تتمثل في: [2]

1. **تمويل المرحلة المبكرة :**يهدف رأس المال المخاطر إلى تمويل بحوث التنمية والتطوير للم ؤسسات الجديدة، أو تقنيات جديدة قبل بدء النشاط الانتاجى على نطاق تجارى ، و إلى تمويل إنشاء مؤسسات جديدة (رأس مال ثابت ، رأس مال عامل)، و حيث لا يتوافرللمستثمر الموارد المالية الكافية.
2. **مرحلة التمويل اللاحقة** : يهدف رأس المال المخاطر في هذه المرحلة، إلى تمويل تنمية و تطوير شركات قائمة، و التي تحتاج إلى متطلبات تمويلية خاصة ، و تقدم آفاق نمو جذابة، و يتضمن ذلك توفير التمويل لأغراض التوسع للشركات غير المسجلة في البورصات، بهدف مساعدتها على النمو ، و دخول أسواق جديدة، أو الإحلال محل بعض الشركاء في رأس مال الشركات الرابحة.
3. **تمويل الحالات الخاصة**: يوجه راس المال المخاطر لتمويل احتياجات خاصة لشركات ناضجة ، والتي تكون غالبا أجزاء من شركات ضخمة ، و يتضمن ذلك تمويل شراء حصة الملكية، والسيطرة على شركات قائمة، إضافة إلى تمويل الشركات ذات الأداء الضعيف، ولكن يتوافر لديها فرص واضحة للتحسن".

[1] – عبد الباسط وفا– مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة– دار النهضة العربية– 2001– ص 77.

[2] – http://www.idbe-egypt.com/doc/nshat.doc/22/03/2007

المطلب الرابع: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالصيغ الإسلامية

التمويل لغة مشتق من المال نفسه، و على هذا فإن التعريف اللغوي المجرد للتمويل من جهة الممول (المعطي) هو بذل المال، ومن جهة المتمول (الآخذ) هو الحصول على المال.[1] و يوجد هناك تعريفات متعددة للتمويل الإسلامي من أهمها: أن التمويل الإسلامي هو "تقديم ثروة عينية أو نقدية ، بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها و يتصرف فيها، لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية"، [2] كما يعرف على أنه "إعطاء المال من خلال إحدى صيغ الاستثمار الإسلامية، من مشاركة أو مضاربه أو نحوها".[3]

أولا: الصيغ المقترحة لتمويل المؤسسات الصغيرة من خلال البنوك الإسلامية

تنقسم صيغ التمويل المستخدمة إلى: صيغ تمويل البيوع والمشاركات، وصيغة التأجير، و هذه الصيغ تناسب المؤسسات الصغيرة، وسوف تعرض في البنود الآتية:

1. **صيغة التمويل بالإجارة مع الوعد بالتملك:** يعرف التأجير بأنه بيع منفعة لمدة معلومة بعوض معلوم، حيث صدرت فتوى مجمع الفقه الإسلامي في سبتمبر من عام 2000 بجواز التأجير، ولكن بصيغة التأجير مع الوعد بالتمليك. و تعد صيغة التمويل بالإجارة مع الوعد بالتمليك ، من الصيغ التي يمكن استخدامها في تمويل المؤسسات الصغيرة، للعديد من الأسباب من أهمها:

أ – أن البنك يستطيع توفير وشراء أي وحدة إنتاجية لأي من المؤسسات وتملكها ثم يعيد تأجيرها إلى تلك المؤسسات مع احتفاظه بملكيتها ، وفي حالة تأخر تلك الوحدات عن السداد يمكن له أن يسترد الوحدة الإنتاجية، و يعد تملك البنك للوحدة الإنتاجية أحد أشكال الضمانات الهامة للبنك، وهو ما يعد تغلب على أهم معوقات تمويل المؤ.ص.المط التي لا يتوافر لديها ضمانات.

ب –يمكن للبنك أن يقوم بالتأمين التعاوني على تلك الوحدات الإنتاجية ضد المخاطر الجسيمة.

ت –يمثل القسط الإيجاري لتلك الوحدات الإنتاجية بالنسبة للمؤ .ص. المط، مصروفاً دورياً يمكن للوحدة تحمله شهرياً.

ث –يمكن للبنك أن يستأجر تلك المعدات، ثم يعيد تأجيرها المؤسسات الصغيرة.

---

[1] - د.محمد البلتاجي- دور المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية في ترويج وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة – المؤتمر السنوي الثاني عشر للأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية - المملكة الأردنية الهاشمية – عمان– 31/5/ 2005 م.

[2] – د. منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، بحث 13، ط 2004،

[3] – د. علي محي الدين القرة داغي، طرق بديلة لتمويل رأس المال العامل، ندوة البركة 25 ، أكتوبر 2004 جدة ، ص 61 .

ج –و تناسب صيغة التمويل عن طريق التأجير مع الوعد بالتملك ، المؤسسات الإنتاجية الصغيرة ، و التي تحتاج إلى خطوط إنتاج مثل : المطابع و مصانع التعبئة و التغليف، وكذلك المؤسسات التي تحتاج إلى الأجهزة و المعدات مثل المعامل الطبية.

2. **صيغة بيع السلم**: تعد صيغة بيع السلم، من الصيغ التمويلية البديلة للإقراض بفائدة، حيث تلائم هذه الصيغة المشروعات الزراعية لصغار الفلاحين ، حيث تقوم بشراء المحصول مقدما، كما تلائم المؤسسات الإنتاجية التي تقوم بإنتاج وحدات إنتاجية كمنتج نهائي ، أو وحدات تستخدم في مراحل إنتاجية أخرى لشركات كبيرة، مثل إنتاج بعض مكونات السيارات. و يمكن للبنك الإسلامي أن يقوم بتمويل تلك المؤسسات الصغيرة بصيغة السلم عن طريق ما يلي:

أ – يقوم البنك الإسلامي بشراء إنتاج المؤسسات الصغيرة بعقد السلم الأصلي (دفع نقدي و استلام مؤجل)، مما يوفر سيولة نقدية لتلك المؤسسات.

ب –عقد اتفاقيات مع الشركات الكبيرة ، التي تستخدم إنتاج المؤسسات الصغيرة ، كمكونات لمنتجها النهائي، على بيعها لهم عن طريق عقد (السلم الموازي).

ت –في حالة قيام المؤسسات الصغيرة بإنتاج منتج نهائي ، تقوم البنوك الإسلامية بالاتفاق مع بعض عملائها (الموزعين) على بيع تلك المنتجات لهم، اما سلم موازي أو مرابحة.[1]

ويمكن استخدام صيغة التمويل عن طريق بيع السلم لتمويل المؤسسات الإنتاجية الصغيرة ، و التي تحتاج إلى تمويل رأس المال العامل (مواد خام، رواتب، مصروفات تشغيلية) ، سواء كانت تقوم بإنتاج منتج نهائي (استخدام نهائي) ، أو منتجات وسيطة تستخدم كمكونات لمنتجات أخرى ، وكذلك في تمويل المؤسسات الزراعية.

3. **صيغة التمويل عن طريق المرابحة للآمر بالشراء**: تعرف صيغة المرابحة لأجل للآمر بالشراء، بأنها بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح، حيث يقوم المصرف الإسلامي بشراء السلعة بناء على طلب العميل، ثم بيعها له بالأجل، و تتميز صيغة المرابحة لأجل للآمر بالشراء ، بإمكانية توفير ما يحتاجه العملاء من معدات أو مواد خام، عن طريق قيام المصرف بتلبية احتياجات العميل ، بشراء ما يحتاجه وتملكه ثم بيعه له مرابحة، و حتى تحقق المرابحة الهدف المطلوب منها ، وهو المساهمة في تنمية المؤسسات الصغيرة ، يجب أن تهتم بتمويل شراء الوحدات الإنتاجية (خطوط الإنتاج) ، أو شراء المواد الخام ومستلزمات التشغيل ، التي تستخدم في صناعة المنتجات النهائية. و تتمثل مخاطر تلك الصيغة ، في تملك المنشأة الصغيرة للوحدة الإنتاجية أو استخدامها النهائي للمواد الخام، حيث تمثل عملية المرابحة بيع وشراء وتملك، ثم تعثر سداد

[1] - د.محمد البلتاجي- دور المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية في ترويج وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة- مرجع سبق ذكره.

الأقساط في آجالها، ويمكن التغلب علي تلك المخاطر عن طريق الحصول علي ضمانات من جهات حكومية (طرف ثالث).

4. **صيغة التمويل عن طريق بيع الاستصناع:** يقصد ببيع الاستصناع، قيام المصرف بتصنيع ما يرغبه العميل من وحدات إنتاجية أو عقارية (عن طريق المصنعين) ، ثم تقسيط المبلغ على دفعات مع الحصول على ربحية، وتعد صيغة الاستصناع من الصيغ التمويلية التنموية ، حيث تساهم في إنشاء وحدات جديدة لم تكن موجودة، مثل تصنيع خطوط إنتاج جديدة، أو إنشاء مباني سكنية إلى غير ذلك، و تناسب صيغة التمويل عن طريق البيع بالاستصناع ، المؤسسات الصغيرة القائمة ، و التي تريد التوسع في حجم أعمالها عن طريق زيادة خطوط الإنتاج الحالية ، أو إنشاء وحدات عقارية لوحدات التجميع إلى غير ذلك من أساليب التوسع في المؤسسات الصغيرة. و تمكن هذه الصيغة البنك من الحصول على قدر كبير من قيمة التمويل خلال مرحلة الإنشاء، عن طريق الدفعات المقدمة أو الأقساط الدورية خلال مرحلة التنفيذ، و لا تختلف مخاطر صيغة الاستصناع عن صيغة بيع السلم السابق بيانها، و التي يمكن التأمين ضدها.

5. **صيغة التمويل عن طريق البيع بالعمولة:** يمكن للبنك استخدام هذه الصيغة ، لتمويل العملاء الذين لديهم القدرة على تسويق المنتجات و المعرفة بسوق المنتجات، و يمتلكون منافذ للتوزيع، و لكن ليس لديهم إمكانات لشراء بضائع لتصريفها. و يقوم المصرف بشراء تلك البضائع وإعطائها للعملاء ، على سبيل الأمانة لبيعها مقابل نسبة من الأرباح المحققة، وتناسب هذه الصيغة المؤسسات الصغيرة، و لا سيما فئة الشباب، حيث تقدم السلع لهم لبيعها وتوريد ثمنها بعد البيع.

6. **صيغة التمويل بالمشاركة:** تعد صيغة المشاركة من أهم الصيغ التمويلية في المجتمع الاقتصادي ، حيث يشارك البنك العميل في رأس المال والعمل، وإن كانت صيغة المشاركة أقل الصيغ حظاً في الاستخدام الآن في المصرفية الإسلامية، نظراً لما يعتقد البعض من كونها عالية المخاطر، حيث تتطلب وجود شريك يلتزم بالقيم الأخلاقية مثل الأمانة والصدق، وكفاءة فنية في إدارة المشروعات.

و يحث أحد خبراء البنوك الإسلامية ، على الاستثمار في المشاريع الإنتاجية التي ترتبط بإنتاج سلع وخدمات ضرورية في مجال الغذاء والكساء والإسكان والتعليم والصحة ، على النحو الذي يعد محققاً لهدف الانسجام مع أولويات المصلحة الاجتماعية بمنظورها الإسلامي بنظام المشاركة، حيث يقوم على تطبيق قاعدة "الغنم بالغرم "، و تلائم صيغة التمويل بالمشاركة المؤسسات الصغيرة للمبررات الآتية:

أ - مرونة أسلوب المشاركة في إمكانية تمويل أي مؤسسة ، سواء أكانت صغيرة أو متوسطّة ، ولا سيما المشاركة المنتهية بالتمليك ، حيث تمكن الشريك من تملك المشروع بعد تنازل المصرف الإسلامي.

ب -إمكانية استفادة تلك المؤسسات وخاصة الإنتاجية ، من استخدام اسم المصرف عند تسويق منتجاتها.

ت -مساهمة صاحب المؤسسة في حصة من التمويل، يجعله حريصاُ على نجاح مؤسسته.

ث -زيادة ربحية المصرف مع زيادة نمو نشاط المؤسسة.

ج -مساهمة المشاركة بطريق مباشر في التنمية الاقتصادية، و زيادة القيمة المضافة للدخل القومي.

ح -و يمكن استخدام صيغة المشاركة ، في تمويل صادرات المؤسسات الصغيرة، عن طريق فتح اعتماد مستندي لتوريد منتجات العميل، التي تحتاج إلى تمويل نقدي لإنتاجها ثم تصديرها.

7. **صيغة التمويل عن طريق المزارعة:** وهي عبارة عن " مشاركة بين طرفين ، أحدهما يقوم بتوفير الأرض، و الآخر يزرعها، والناتج مناصفة بين صاحب الأرض ومن زرعها، ولذلك فهي نوع من أنواع المشاركة الإسلامية، وتعد صيغة التمويل عن طريق المزارعة من أهم الصيغ التي يمكن استخدامها لتمويل القطاع الزراعي، خاصة إذا علمنا أن الوطن العربي يستورد 75% من احتياجاته الغذائية من الخارج، رغم توافر مساحات شاسعة قابلة للزراعة، و لقد نجح تطبيق هذه الصيغة في السودان وباكستان و أحدثت تنمية زراعية فعالة. ويمكن للبنك أن يستخدم صيغة المزارعة على النحو التالي:

أ - أن يقوم بشراء أراضي زراعية ثم يدفعها للمزارعين لزراعتها، مقابل حصة من المحصول.

ب -أن يقوم المصرف بتوفير البذور والسماد عن طريق بيعها لأصحاب الأراضي الزراعية ، مقابل حصة من المحصول، أو سداد ثمنها نقدا عند جني المحصول.

ت -شراء المصرف للمحصول عن طريق بيع السلم.

ث -توفير آلات زراعية (محاريث) للمزارعين، و تقديمها لهم إما عن طريق التأجير أو المشاركة.[1]

و يمكن القول أن هذه الصيغ البديلة تناسب معظم المؤسسات الصغيرة ، حيث يختار صاحب كل مؤسسة الصيغة التي تناسبه وتتفق مع ظروفه و إمكانياته، وهذا أفضل وأجدى من نظام التمويل القائم على الفائدة ، و الذي ثبت فشله في تمويل معظم المؤسسات الصغيرة.

[1] - محمد البلتاجي- دور المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية في ترويج وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة- مرجع سبق ذكره.

ثانيا: مقومات نجاح البنوك الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة [1]

لنجاح تمويل الم.الص. المط بالبنوك الإسلامية، لابد من وجود بعض المقومات، ومن أهم تلك المقومات ما يلي:

أ - وجود دليل شرعي لتمويل الم.الص. المط.

ب -وجود معايير لاختيار المؤسسات الصغيرة وأصحابها، الذين سوف يقومون بتشغيلها.

ت -وجود نظام للمتابعة و الرقابة على الم.الص. المط.

ث -وجود معايير لتقويم ومتابعة الم.الص.المط خلال التشغيل.

ج -تحديد جهة موثوق بها، للقيام بإعداد دراسات الجدوى لكافة الم.الص. المط.

ح -تقديم ما يتاح من ضمانات من العملاء، مع قبول مبدأ الكفالة الشخصية.

خ -إعطاء دورات لأصحاب الم. الص.المط على كيفية التعامل مع البنوك(مجال إعداد الملفات الائتمانية).

د - القيام بعمل تأمين تعاوني إسلامي على عمليات التمويل من قبل طرف ثالث.

ذ -توفير بيانات ومعلومات مالية عن للبنوك، مما يمكنها من اتخاذ قرارات التمويل بثقة ومرونة.

ر - توافر الخبرة المهنية لأصحاب الم.الص.المط، وخاصة المؤسسات الصناعية منها.

[1]- محمد البلتاجي- دور المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية في ترويج وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة- مرجع سبق ذكره.

المبحث الثاني: الهيئات التنظيمية و التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض دول شمال إفريقيا

تظهر أهمية ا لم.الص.المط في دول شمال إفريقيا، من خلال الهيئات الحكومية وغير الحكومية، التي ترعى هذه المؤسسات، وتساعدها على أداء دورها في أحسن الظروف، وبأحسن الشروط.

لهذا، نهدف من خلال هذا المبحث، إلى تبيان الهيئات الإشرافية، و التمويلية في كل من تونس والمغرب، مصر، والجزائر.

المطلب الأول: الهيئات التنظيمية و التمويلية للم.الص.المط في تونس والمغرب

من أجل تشجيع هذا القطاع، عمدت كل من تونس و المغرب إلى إقامة مؤسسات دولة، تسهر على ترقية و تطوير المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة.

أولا: في تونـــــس

يتلقى هذا القطاع مساعدة ملحوظة من طرف الحكومة التونسية ، حيث توجد في تونس عدة مسارات منها:

1. **الهيئـــــات الحكوميـــــة:** و تتمثل في: وكالة تطوير الصناعة (API)، المراكز التقنية، مكتب التأهيل، مركز تطوير الصادرات (CEREX).

أ. وكالة تطوير الصناعة (API): هي تنظيم عمومي أنشئ سنة 1973 تحت إشراف وزارة المالية. مهمتها وضع سياسات الحكومة المتعلقة بتطوير القطاع الصناعي، باعتباره قطاع تطوير المؤسسات و المؤسسين، وقد تم إعادة تأهيل (API) بعد إبرام عقد إنجاز مع وزارة المالية، مع مساعدة مالية من البنك الدولي، وقد تم تنظيمه من خلال 23 مركز، يهتمون خاصة با لم.الص.المط، حيث يأخذ (CFGA) * على عاتقه تبسيط الإجراءات الإدارية المتعلقة بدمج المؤسسات، و يقوم (CEPI)** بإعداد الدراسات المختلفة. كما يقدم (CDII)*** المعلومات والوثائق المتعلقة بالمؤسسات التونسية مع الدوريات القطاعية السنوية، كما يقوم بتقديم إصدارات خاصة مرتبطة بالمحيط الصناعي، و يقوم (CSCE)**** بتقديم مساعدات مباشرة للمؤسسين، حيث يعد المركز 150-180 مؤسس جديد كل سنة، لخلق المؤسسات المتناهية الصغر (5 حتى 7 عمال) في قطاع الصناعة التحويلية، و في الخدمات المرتبطة بالصناعة، كما يتابع المركز كل المشاريع المتعلقة بمشاتل المؤسسات.

---

* - Le Centre de facilitation et de gestion des avantages.
** - Le centre d'études et de prospectives industrielles.
*** - Le centre de documentation et d'information industrielles.
**** - Le centre de soutien de création d'entreprises.

أما (CAPMI) ***** فهو المركز الوحيد المعني بتقديم خدمات معينة للم.الص.المط التابعة لقطاع الصناعة التحويلية، وذلك عبر وكالتين متخصصتين، تقوم احداهما (Une Task Force PMI) والتي أنشئت في 1998، بتأمين المساعدة التقنية للمؤسسات التي في طور التحديث، وهذا في مرحلة تشخيص و إعداد مخطط التأهيل، وهي عمليا تعتبر داخل (API) ، و ثانيهما (La Bource National de sous-traitance et de partenariat) والتي أنشئت سنة 1985 في إطار البرنامج المشترك الجهوي، من أجل إعداد شبكة وكالات تطوير المناولة في المنطقة العربية. ومن مهامه الرئيسية تطوير ودعم المناولة، وفرص الشراكة الصناعية في قطاع ا لم.الص.المط.

ب. المراكز التقنية: هناك 08 مراكز تقنية تم إنشاؤها تحت إشراف وزارة الصناعة منذ 1994.مهمتها الرئيسية تقديم مختلف الخبرات التقنية والعملية للمؤسسات الخاصة، خاصة في إطار برنامج التأهيل. و تلعب هذه المراكز الدور المفتاح في تحديث القطاع الصناعي في تونس، كما تضمن مساعدة جيدة للم.الص.المط التي لا تملك الموارد البشرية و المالية المناسبة لتطوير الابتكارات التقنية و وسائل المراقبة.

ت. مكتب التأهيل (BMN): تم إنشاؤه في 1996 داخل وزارة الصناعة مع مهمة محددة، و هي التسيير و التنسيق بين كل النشاطات المتعلقة ببرنامج التأهيل، و تعتبر نشاطات المكتب مهمة بصفة خاصة للم.الص.المط، التي تريد الانخراط في برنامج التأهيل، و يظهر أن هذا الأخير موجه بالخصوص للم.الص.المط، لأن مزاياه تناسب كثيرا المؤسسات الصغيرة التي توظف أقل من 100 عامل، و عليه من المحتمل أن تطور ا لم.الص.المط في نفس القطاع مخطط التشخيص الجماعي، ثم تقوم بتطبيق المخطط الجماعي لإعادة التأهيل، و بالموازاة تستطيع هذه المؤسسات تجنب تحليل وضعيتها الاستراتيجية في السوق، و بالتالي التركيز عل التنظيم الداخلي داخل المؤسسة.

ث. مركز تطوير الصادرات (CEREX): أنشئ عام 1973 تحت إشراف وزارة التجارة، ومهمته الرئيسية دعم الصادرات التونسية – خاصة للم.الص.المط- و هذا بتوفير أكبر مساحة للخدمات المتنوعة، إلى جانب تقديم القروض و المساعدات التقنية.

***** - Le centre d'appui à la petite et moyenne industrie .

2. **الهيئات غير الحكومية**: و تتمثل في:

أ. الاتحاد التونسي للصناعة، التجارة، والحرف التقليدية: (UTICA) و هو الاتحاد الوطني الوحيد للعمال في تونس، تم إنشاؤه في 1964، وهو يجمع الهياكل المهنية لمختلف القطاعات الاقتصادية. وهو في إطار تقديمه للخدمات المتنوعة لأعضائه، يقدم برامج خاصة للم.الص.المط، حيث أنشأ عام 1980 " مركز تكوين مسيري الم.الص.المط" (CFDPME) وهو موجه لتكوين مسيري الم.الص.المط، وهذا بتنظيم ملتقيات تتعلق بمختلف المواضيع التي تمس الصادرات، تنظيم العمل، المعلوماتية، النوعية... الخ. و بصفة عامة تقام هذه الملتقيات بطلب من رجال الأعمال أنفسهم.

ب. المعهد العربي لرؤساء المؤسسات: (IACE) تم تأسيسه عام 1984 بمبادرة خاصة من بعض رجال الأعمال، و يجمع هذا المعهد حاليا 450 مؤسسة بمختلف الأحجام خاصة المتوسطة، والتي توظف أكثر من 20 عامل وهذا في مختلف القطاعات الاقتصادية. من أدواره الرئيسية: خلق فرص لرجال الأعمال لتبادل الأفكار والتجارب، تقديم المعلومات والتحليلات حول المحيط التجاري، وحث رجال الأعمال على إثراء معارفهم بالتكوين. أما الخدمات التي يقدمها لأعضائه فتتمثل خاصة في: تنظيم ملتقيات ودراسات خاصة، دعم إقامة علاقات بين رجال الأعمال، دعم التسيير والتسويق، تحسين الموارد البشرية للمؤسسة، تقديم خدمات خاصة بالمعلومات المتعلقة بالمحيط الاقتصادي والمناخ التجاري.

3. **المؤسسات الماليـــة**: وتتمثل خاصة في ثلاث هيئات تمويلية: شركات استثمار رأس المال المخاطر (SICAR)، الصندوق الوطني للضمان (FNG)، وكذا صندوق التطوير واللامركزية الصناعية (FOPRODI).

أ –شركات رأس المال المخاطر: منذ عام 1990، حرص القطاع المالي التونسي على خلق شركات عديدة للاستثمار في رأس المال المخاطر (SICAR)، سواء كانت عمومية أو خاصة، و التي تملك الحق القانوني في تطوير الاستثمار الخاص خاصة في الم.الص.المط، وهذا عن طريق المشاركة في الأموال الخاصة للمؤسسات التونسية.

ب –الصندوق الوطني للضمان: (FNG) هو صندوق ضمان خاص، تم إنشاؤه عام 1981 و عدل عدة مرات. و هو موجه لدعم الم.الص.المط في التغلب على المشكل الكلاسيكي وهو ضمان القروض، و يتدخل هذا الصندوق بعدة طرق لضمان القروض طويلة الأجل، من أجل خلق و توسيع الم.الص.المط وخاصة النشاطات الاقتصادية الصغيرة، و القروض الموجهة للتصدير. و في آخر مراجعة للصندوق في نوفمبر 1999، تم تحديد الشروط وسمات قابلية الانتقاء لتدخل

الصندوق. حيث أخذ الصندوق على عاتقه بصفة خاصة 3/2 من الديون غير المسددة، فقط إذا تم الموافقة على التمويل في إطار (FOPRODI).

ت -صندوق التطوير و اللامركزية الصناعية: (FOPRODI) تم إنشاؤه عام 1973، لتحقيق 03 أهداف رئيسية: تطوير ا لم.الص.المط في الصناعة التحويلية، لامركزية الصناعة و تخفيض نسب البطالة. أما الهدف الرئيسي فهو تشجيع المؤسسين الجدد على تأسيس مؤسساتهم، مع ضمان كفاية رأس المال. وقد تم إعادة تشكيله في 1999 بأساليب جديدة للتغلب على المشاكل. و عليه أصبح يعتمد عدة إجراءات مهمة: المشاركة الإلزامية لشركات (SICAR) في البرنامج المالي، الذي يتكون من الموارد الخاصة و رؤوس أموال (FOPRODI)، ارتفاع عتبة الاستثمار من 1 إلى 3 مليون د.تونسي من أجل الانخراط في (FOPRODI). تعديل تدخلات (FNG) لتأمين تحريض تكميلي للبنوك لتمويل المشاريع الاستثمارية.[1]

ث -البنك التونسي للتضامن: المتخصص في توفير قروض لخريجي الجامعات ، بسقف لا يتجاوز 10 آلاف دولار، لإقامة صناعات صغيرة. و هو يقوم بتمويل المؤسسات الصغيرة للفئات الضعيفة من الرجال والنساء، وبأسعار فائدة قليلة مقارنة بالبنوك الأخرى.

ج -صندوق التضامن الوطني : و المختص بمساعدة الفقراء في تونس ، و المسمى "صندوق 26 – 26"، وهو رقم حساب بريدي لتلقي تبرعات المواطنين . و يقوم صندوق التضامن بتمويل المؤسسات الصغيرة عن طريق توفير مستلزمات المشروع العينية.[2]

[1] -Soutien aux PME dans les pays arabes- OP-CIT.

[2] – ممدوح الولي– العرب مشروعات صغيرة وهموم كبيرة على النتwww.islamonline.net -->بتاريخ:2004/07/04 .

4. مؤسسات أخرى:

أ – الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات الخفيفة والصناعات الصغرى.

ب –نظام الشباك الموحد: لتلقي طلبات تأسيس الشركات.

ت –الصندوق الوطني للتشغيل : المسمى "صندوق 21 – 21"، وهو رقم حسابه البريدي الذي تأسس نهاية عام 1999، وتم إنشاؤه تدعيما لبرامج التكوين و التشغيل، وتتمثل مهامه في تمويل كافة العمليات، الكفيلة بالرفع من مهارات طالبي العمل ، و توفير إمكانيات التشغيل، و تمثلت مشاركة الصندوق منذ إنشائه حتى عام 2002 في:

- انتفاع أكثر من 100 ألف شاب و فتاة، ببرامج التدريب المهني، و برامج التكوين في أشغال ذات مصلحة عامة.
- انتفاع 32600 بقروض لإقامة مؤسسات صغيرة ومتوسطة للحساب الخاص.
- تمكين 71340 ممن أكملوا برامج التأهيل والتكوين من فرص تشغيل ، سواء في العمل للغير أو ضمن المشاريع الصغيرة.
- تنفيذ برامج خاصة لصالح المناطق ذات الأولوية تتعلق بتنمية فرص العمل.[1]

ثانيا: في المغـــــرب

1. وزارة الصناعة والتجارة: تم إنشاء خلية للم.الص.المط تابعة لمديرية الإدارة الصناعية لوزارة الصناعة و التجارة، حيث ساهم هذا النظام في خلق فضاء تشريعي ، يشجع هذه المؤسسات على التطور و التنمية من طرف السلطات العمومية، و بالموازاة مع هذه الخلية ، يوجد فرع مكلف بالدراسات و الوثائق وتقديمها إلى المستثمرين، من أجل مساعدتهم في إقامة مشاريعهم الاستثمارية (إحصائيات، قوانين تشريعية، إجراءات إدارية... الخ).

2. ديوان التنمية الصناعية: يبذل هذا الديوان ، جهود كبيرة من أجل المساعدة التقنية للم .الص.المط، و يلعب دورا مهما في التنسيق بين الإدارة التي ترسم التوجيهات والأهداف القطاعية ، من جهة بين المستثمرين الذين يرغبون في إقامة مشاريعهم الاستثمارية في أقرب الآجال، وأسهل الطرق من جهة أخرى، وعموما يقوم هذا الديوان بتقديم المساعدة التقنية ، المشورة والتنظيم حسب النقاط التالية: مساعدة المؤسسات خاصة ، فيما يتعلق بتنظيم الإنتاج و تنويعه، البحث عن أسواق جديدة...الخ، و تكون هذه المساعدة سواء: على شكل تدخلات دقيقة تخص جانب أو عدة جوانب للمؤسسة،

[1]– تجارب دولية– استراتيجيات التصدي لمشكلة الفقر– دورية ربع سنوية تصدر عن –مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار –مجلس الوزراء– العدد الثاني– يناير 2003– ص 25.

أو على شكل تشخيص عام، يعطي توجيها على إمكانية إعادة التنظيم والترقية إذا كانت هناك بعض النقائص و السلبيات. و أيضا مساعدة المستثمرين: و تتمثل في تصميم المشروع (تعريف، تصنيف، طاقة الإنتاج، اختيار المكان المناسب، معلومات حول إجراءات التأسيس و الخطوات اللازمة من أجل الحصول على المزايا الجبائية الممنوحة للم.الص.المط، تكوين الملفات المقدمة للبنك من أجل الحصول على القرض وغيرها من المشورات المقدمة من طرف الديوان).

3. **ديوان التكوين المهني وترقية العمل** : أنشئ هذا الديوان عام 1975 وهو مكلف بالتكفل بنسبة 50 % من ميزانية الم.الص.المط الموجهة للتكوين، و من جهة أخرى فهو يشرف على جميع مراكز التكوين المتواجدة عبر التراب المغربي، و هو متخصص في التكوين التقني للشباب.[1]
4. **الوكالة الوطنية لإنعاش المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** : تتمثل مهام هذه الوكالة في النهوض بقطاع الم.الص.المط، و ذلك عن طريق تقديم مساعدات تقنية تخص برامج دعم إنشاء المقاولات الصغيرة و المتوسطة ، و تقديم خدمات في شتى المجالات (الخبرة، الإعلام، التكوين، دخول أسواق جديدة، الحصول على التكنولوجيا الجديدة... الخ).
5. **جمعيات تابعة للوكالة الوطنية لإنعاش المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:** و تتولى هذه الجمعيات ، مصاحبة أصحاب المشاريع، ابتداءا من مرحلة الإنشاء و الانطلاق إلى التطوير، و ذلك من خلال توفير المساعدات التقنية و الإرشادية و التموين، و وضع في متناول هذه المؤسسات الوسائل الكفيلة بتمويلها، و كذا الوسائل الكفيلة بإعداد الأراضي و المحلات المهنية، و إنشاء مشاتل للمقاولة و مجمعات تكنولوجية، كما أنها تقوم بدعم تأسيس شبكات للم .الص.المط قصد الاستغلال المشترك للإمكانيات، و تحسين شروط الاستفادة من تقنيات حديثة و أسواق جديدة.[2]
6. **المجلس الوطني للشباب والمستقبل**:[3] تم إنشاءؤه في عام 1991، حيث تم إعداد ميثاق وطني لتشغيل الشباب وتنمية الموارد البشرية، و اشتمل الميثاق على ضرورة الحوار والتشاور والتفاوض والتعاقد والتضامن لتحقيق الميثاق، كما تم إعداد برنامج استعجالي لإدماج الشباب، من حاملي الشهادات في سوق العمل، و تم تعيين مسؤولين عن تشغيل الشباب في الأقاليم، كما شكلت لجان محلية للغرض نفسه.

---

[1]- د.عبد العزيز.سلاوي أندلسي- التجربة المغربية- ملتقى حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – مرجع سبق ذكره.

[2]- د. محمد يعقوبي- مكانة و واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية-عرض بعض التجارب- مرجع سبق ذكره.

[3]- انظر http://www.middle-east-online.com/education/?id=25273 بتاريخ: 2007/04/12.

المطلب الثاني: المؤسسات التنظيمية و التمويلية للم.الص.المط في مصـــــــــر

في مصر، يكاد يقترب عدد الجهات الراعية للصناعات الصغيرة من الأربعين جهة، و مع ذلك لا يوجد أب شرعي يرعى تلك المؤسسات، حتى أناط قانون خاص بالمؤسسات الصغيرة صدر في عام 2004 الأمر إلى الصندوق الاجتماعي للتنمية ، للقيام بدور التنسيق بين كل تلك الجهات، كما جاء بالقانون إنشاء نظام الشباك الواحد، لتلقي طلبات الترخيص للمؤسسات بالمحافظات، و إنشاء صناديق خاصة لتمويل المؤسسات الصغيرة بالمحافظات.

إلا أن هذا القانون جاء خاليا من أي مزايا ضريبية، أو تأمينية للم.الص.المط، مما جعل الآمال المعقودة عليه محدودة، خاصة أنه لم يقترب من خضوع تلك المؤسسات لنحو 18 قانونا، و نحو 100 قرار جمهوري ووزاري و إقليمي، مما يعدد من جهات الرقابة والتفتيش.[1]

أولا: الجهات المعنية بأمور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وفي هذا الإطار يمكن التمييز بين الجهات التالية:

1. **الهيئـــة العامـــة للتصنيـــع:(وزارة الصناعة والثروة المعدنية)** قصد دعم و تطوير الم.الص.المط، تقوم الهيئة العامة للتصنيع بما يلي:إعداد أدلة إرشادية تبين القطاعات التي يمكن الاستثمار فيها، إعداد كافة دراسات الجدوى للم.الص.المط، تقديم الاستشارات الفنية فيما يتعلق باختيار الماكينات و المعدات و التكنولوجيا الملائمة للمشروع، تقديم كافة الإحصاءات و البيانات المتعلقة باتخاذ القرارات في شأن الاستثمار، المساهمة في حل المشاكل الإنتاجية التي تواجه هذه المؤسسات، القيام بكافة الأعمال القانونية الخاصة بتعاقدات المؤسسة من مرحلة إنشائها إلى غاية تشغيلها.[2]
2. **وزارة الشؤون الاجتماعية:** تهتم منذ الستينات من خلال مشروع الأسر المنتجة وغيره من المشروعات، بدعم المؤسسات الأسرية متناهية الصغر، و التي يطلق عليها "المؤسسات المعيشية".
3. **وزارة التنمية المحلية:** اهتمت منذ نهاية الثمانينات بمشروعات التنمية المحلية، القائمة على مفهوم مشاركة الأهالي في تطوير المجتمعات المحلية، فضلا عن قيامها ببعض برامج تدريب الإناث على بعض المهارات الأساسية اللازمة لبعض الأنشطة الاقتصادية، و توفير التمويل اللازم لبعض المشروعات المحلية الصغيرة (مشروع شروق).

---

[1] –ممدوح الولي– العرب مشروعات صغيرة وهموم كبيرة على النت – مرجع سبق ذكره.

[2] – د. محمد يعقوبي– مكانة و واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية- مرجع سبق ذكره.

4. **وزارة التجارة الخارجية:** أنشئت بالوزارة "وحدة المشروعات الصغيرة والمتوسطة" منذ عام 1997، وهي مسؤولة عن وضع إطار من السياسات المشجعة للمؤسسات الصغيرة، كما تم إنشاء إدارة مركزية يتبعها إدارات عامة تعمل بنفس المجال، و إن كانت طبيعة الوزارة، و توجهاتها تجعلها أكثر اهتماما بقطاع المؤسسات الصناعية لارتباط التصنيع، في مراحله المتطورة، بعملية التصدير.
5. **وزارة المالية:** اهتمت منذ عام 1999 بقطاع المؤسسات الصغيرة، من خلال مشروع تضمين كافة مؤسسات الأعمال داخل القطاع الرسمي، رغبة منها في حصر المشروعات غير الرسمية، وذلك بهدف تحويلها لمؤسسات رسمية، وضمها بذلك للمجتمع الضريبي، و بالتالي اهتمت بكل أنواع المؤسسات الصغيرة: الخدمية، التجارية والصناعية والزراعية.[1]

ثانيا: المبادرات القومية

فيما يتعلق بالمبادرات القومية، نجد الصندوق الاجتماعي للتنمية، وشركة ضمان مخاطر الائتمان.

1. **الصنـــدوق الاجتماعـــي للتنميـــة** : أكد الصندوق الاجتماعي للتنمية، من خلا ل برامجه، المساندة المطلوبة لبناء القدرات عند توفير الخدمات، وتعبئة الموارد و التمويل و الإشراف الشامل، وقد تناول أصعب القضايا والتحديات التي تواجه المجت مع المصري، و هي مكافحة الفقر والإسهام في خفض البطالة. و قد تم إنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية سنة 1991. و مر خلال الفترة 2001 بمرحلة إعادة هيكلة، لتحقيق الأهداف المنوط بها بشكل أفضل وبأقل الموارد الممكنة لمواكبة طبيعة عمل المرحلة المقبلة، و اعتمدت هذه المرحلة على وجود كيانان رئيسيان هما :

أ –جهاز تنمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة "سيدو": يعتبر أحد الآليات لدعم و تمويل إقامة مؤسسات صغيرة جديدة، و التوسع في القائم منها و تحديثه ، لزيادة دخل الأفراد وإتاحة فرص عمل جديدة ، بما يساهم في حل مشكلة البطالة ، و يعمق وع ي الشباب بأهمية العمل الحر ، و يشجع الملكات في هذا الاتجاه. و يعمل الجهاز على إتاحة الائتمان و المعونة الفنية و التدريب ، للمساعدة في تنفيذ مشروعات تتقدم بها جهات مؤهلة للصندوق ، و تكون ذات جدوى فنية و اقتصادية توفر فرص عمل. [2] و يمول جهاز" سيدو" و يساند المالص.المط، التي تشجع مشاركة النساء، كما يشجع بوجه خاص المؤسسات التي تمتلك قدرات تصديرية لمنتجاتها النهائية. و تشمل خدمات جهاز "سيدو"، تلك الخدمات التي تتناول القيود القانونية و التنظيمية،

[1]– عصام رفعت– المشروعات الصغيرة" حول تحديد واضح لمفهومها"– المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية– العدد 16– السنة 2– ابريل 2006.

[2]– جهاز تنمية المنشآت الصغيرة و المتوسطة على النت بتاريخ: 2007/02/12– http://www.sedo.org/index_a.asp <--

و تلك الخاصة بالسياسات، وكذلك المشكلات التي تتعلق بالعرض و الطلب. و المؤسسات الصغيرة الواعدة اقتصاديا، و التي يمكن أن تخلق فرص عمل بتكاليف رشيدة للعاطلين، تكون مؤهلة للحصول على مساندة الأعمال و الخدمات المالية. و الخدمات التي تقدم الى الم .الص.المط تصمم بشكل خاص، لتسهم مباشرة في نموها و استدامتها لأمد طويل، و يستخدم جهاز"سيدو" تقييم المردود، ليؤكد نجاح تحقيق أهدافه. و تتم أنشطة المتابعة الميدانية بواسطة الرواد الميدانيين ، و الجهات المنفذة، مع إرسال تقارير دورية الى الإدارات الرئيسية بالجهاز. و كان عام 2000 عاما مفصليا ومميزا في تطوير جهاز "سيدو" في وضعه التنظيمي الجديد. وقد أسهمت مداخل الجهاز القائمة على آلية السوق والشراكة الاستراتيجية ، مع الجهات المالية والمنظمات غير الحكومية ، إلى زيادة مقدار حجم القروض، الذي يصرف للفئات المستهدفة بحوالى 100%، حيث زادت من 365 مليون جنيه مصري عام 1999، الى 713 مليون جنيه مصري عام 2000.

و يعمل جهاز "سيدو" على تحقيق هدفين متوازيين هما : الاستمرار في خلق فرص عمل جديدة، والإسهام في النمو الاقتصادي للقطاع الخاص للم ؤسسات الصغيرة. كما أن الجهاز سيستمر في مساندة و تشجيع القطاع المالي ، للاستجابة لاحتياجات المؤسسات الصغيرة. و لا تزال استدامة هذا الجهاز هدفا محوريا ، و يمكن تحقيق هذا الهدف ، بالاستعادة الرشيدة للتكاليف لمحفظة الجهاز المتطورة، وذات الجودة العالية ، والخاصة بالخدمات المالية والتكنولوجية وخدمات الأعمال، التي تقدم لقطاع المؤسسات الصغيرة.[1]

ب –كيان خاص بالمشروعات العامة : يعمل على تحقيق التنمية المتكاملة، بهدف تحسين الأوضاع المعيشية والبيئية للأفراد و المجتمعات، التي تفتقر إلى وجود بنية أساسية مجتمعية، بجانب تفعيل الأنشطة السكانية، مثل تنظيم الأسرة ودعم المرأة و الطفولة، و استكمال مرافق وخدمات البنية الأساسية لتحسين مستويات المعيشة.[2].

و يقوم الصندوق الاجتماعي للتنمية، من خلال الجمعية المصرية لحاضنات الأعمال، بتمويل مؤسسات إقامة و تأهيل الحاضنات المختلفة، وكذاك تغطية العجز في الإيرادات، حتى تصل الحاضنة لمرحلة الاعتماد على الذات. و تعتبر حاضنة " **تلا**" بمحافظة المنوفية في مصر للأعمال العامة، أولى حاضنات الأعمال التي تم بدء العمل بها رسميا منذ بداية عام 1998، ويعمل بها بنجاح حاليا عدد 9 مؤسسات متنوعة، وكذلك تعتبر حاضنة المشروعات التكنولوجية، أولى حاضنات الأقطاب

[1] – التقرير السنوي (موجز التقرير) 2001 أعده الصندوق الاجتماعي للتنمية– على النت:www.sfdegypt.org/annual_part2_a.html

[2]– توجهات الصندوق الاجتماعي للتنمية في المرحلة المقبلة–مقال على النت: http://www.sfdegypt.org/ – بتاريخ 2001.

التكنولوجية، و تهدف الحاضنة إلى تنمية المنطقة المحيطة و التفاعل معها، من خلال إقامة 70 مؤسسة صغيرة في نهاية السنة السادسة.[1]

2. **شركة ضمان مخاطر الائتمان المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** : و هي شركة مساهمة مصرية – قطاع خاص- طبقا لقانون الشركات رقم 159 لعام 1981، تم تأسيسها بتاريخ 9 ديسمبر 1989، و بدأت نشاطها الفعلي في النصف الثاني من عام 1991 في جميع أنحاء الجمهورية. أنشئت الشركة بمساهمة 9 بنوك تجارية وشركة تأمين مصرية، كما تم التعاقد مع 34 بنكا بفروعها المنتشرة . و من أهم أهدافها: المساعدة في النهوض بالاقتصاد القومي المصري ، و تخفيض البطالة، من خلال التطوير المستمر، و الارتقاء بقطاع الم.الص.المط. و نشأت فكرة الشركة على أن الم .الص.المط عادة تكون غير قادرة في كثير من معاملاتها مع البنوك، على توفير الضمانات الكافية لحصولها على الائتمان المصرفي المطلوب، رغم جدوى المشروع و مساهمته في توسيع القاعدة الإنتاجية والخدمية، لذلك أُنشئت الشركة – بمساندة الحكومة و بعض المنظمات الدولية – على أساس أن تضمن الشركة للبنوك حتى 50 % من الائتمان المصرفي الممنوح للم.الص.المط، و ذلك دون طلب أي نوع من أنواع الضمانات. و ذلك لتشجيع وحث البنوك على إقراض مثل هذه المؤسسات، بعد التحقق من جدواها الاقتصادية مما يؤدى إلى:

أ –زيادة عدد المؤسسات.

ب زيادة نشاط وكفاءة العمل للمشروعات القائمة.

ت زيادة الجدارة الائتمانية للمشروعات الإنتاجية عن طريق الجهاز المصرفي.

ث زيادة الإنتاج والتصدير، وتخفيض البطالة و زيادة القيمة المضافة.

ج جذب شريحة جديدة من أصحاب المشروعات ، و التي لم تعتاد على التعامل مع الجهاز المصرفي.

و ترتكز الشركة في أداء رسالتها، و تحقيق غرضها لتوفير التمويل اللازم للم.الص.المط: على محورين:

أ –البنوك: حيث تم التعاقد بالإضافة إلى البنوك التسعة المؤسسة للشركة مع 25 بنك آخر، ليصل عدد البنوك المتعاملة مع الشركة إلى 34 بنك ، بفروع تتعدى الألف فرع بجميع أنحاء الجمهورية، لتوفير التمويل المطلوب منحه للم .الص.المط بضمان الشركة، عن طريق قيام البنك بالدراسة الائتمانية المطلوبة ، و الارتكاز على ضمان شركة ضمان مخاطر الائتمان ، ضمن شروط منح الائتمان المطلوب. و تختلف نسبة الضمانات الصادرة لحجم القروض الممنوحة من

[1] – د. محمد هيكل– مرجع سبق ذكره– ص 119.

البنك للعميل، حسب طبيعة البرنامج الذي تديره الشركة، فبعض هذه البرامج يتحدد فيها نسبة الضمان بـــ 50% من القرض الممنوح من البنك للعميل ، و تتصاعد هذه النسبة لتصل إلى 100% في بعض شرائح القروض حتى 100 ألف جنيه. و يعتمد نشاط الشركة في هذا المجال، على نشاط البنوك التي تنتشر فروعها داخل جميع محافظات مصر.

ب المنظمات غير الحكومية (الجمعيات الأهلية) : تتميز هذه المنظمات بسهولة وسرعة أدائها ، و تعتمد في نشاطها على عاملين أساسيين هما: الانتشار الخارجي وسرعة اتخاذ القرار ، وقد أسندت الشركة لعدد من هذه الجمعيات، تنفيذ بعض البرامج التنموية في منح القروض للفئات المستهدفة، وقد أثبتت نجاحا ملموسا مع انخفاض نسب التعثر بها ، و ذلك لدقة النظم المطبقة ووجود المتابعة المستمرة، وحصول العاملين المنفذين بها على الحوافز المناسبة لعملهم: وقد بلغ حجم القروض الممنوحة بهذه الجمعيات للفئات المستهدفة ، مبلغ 187 مليون جنيه من خلال عدة برامج تديرها الشركة ، و يتراوح حجم القرض الذي تمنحه الجمعية من 1000ج.م إلى 40.000 ج.م حسب طبيعة البرنامج المسند تنفيذه للجمعية ، و بالنسبة للبرنامج الطبي، يصل حجم القرض الذي تمنحه الجمعية إلى 200 ألف ج.م بدون أي ضمانات من العملاء.[1]

[1]- شركة ضمان مخاطر الائتمان المصرفي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على النت بتاريخ 2007/01/14: www.arabdecision.org/docegypt/cgcar.htm

ثالثا: مؤسسات الإقراض الرسمية و البنوك

و تتمثل في مختلف المؤسسات المالية، و البنوك الموجودة في الاقتصاد المصري، و التي تتمثل خاصة في:

1. **صنـــدوق التنميـــة المحليـــة**: في عام 1978 تم إنشاء هذا الصندوق قصد بناء و تنمية القرية، و قد تخصص في تمويل المؤسسات الصغيرة ذات العائد الاقتصادي في القرية المصرية، و من أجل ذلك عقد في أكتوبر 1994 المؤتمر الأول للتنمية الريفية، و الذي أقر البدء في تنفيذ البرنامج القومي للتنمية الريفية المتكاملة «شروق" الذي ستأتي دراسته لاحقا.
2. **بنك التنمية الصناعية**: وضع البنك من بين أهدافه الأهداف التالية:

أ -تنمية الأنشطة الصناعية و الأنشطة المرتبطة بها في مصر ، عن طريق تقديم المساعدات المالية اللازمة و التمويل اللازم، لإنشاء مؤسسات جديدة ، أو تطوير و تحسين الوحدات القائمة لكافة القطاعات الصناعية وخاصة القطاع الخاص، لا سيما الصناعات الحرفية والصغيرة و القطاع التعاوني.

ب -تنمية و تطوير الصناعات الصغيرة والحرفية ، بمدها بما تحتاج إليه من آلات و أدوات، وذلك بشروط ميسرة.

ت -تشجيع الخريجين على تملك و إدارة المؤسسات، و مساعدة الحرفيين وأصحاب الورش الصغيرة على تنمية وتطوير أنشطتهم.

ث -عقد الندوات والمؤتمرات، التي تساعد على اقتراح الحلول لمشكلات تمويل المؤسسات الصغيرة ، و تبني خطة الإنتشار الجغرافي من خلال إنشاء فروع جديدة في مناطق مختلفة، كجنوب الوادي وغيرها.

3. **بنك ناصر الاجتماعي**: تم إنشاء هذا البنك سنة 1971 مع عدم التعامل بالفائدة أخذا أو منحا ، و عدم التقيد بأحكام قانون البنوك و الائتمان، و لذا فهو يعتبر أول بنك إسلامي، و هو مؤسسة اجتماعية مالية تقوم على المشاركة، و هو يقوم بتعبئة مدخرات العائلات و يستعملها لتعظيم العائد منها و يعمل من أجل دعم أنشطة اجتماعية، كما أنه يعمل مع لجان الزكاة، حيث يقوم بجمع الزكاة و ينفقها في المجالات الشرعية.[1]

[1]- محمد يعقوبي- مكانة و واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية- مرجع سبق ذكره.

4. **بنوك أخرى:** كالبنك الأهلي المصري، بنك الإسكندرية، بنك القاهرة، بنك التنمية والائتمان الزراعي، بنك الدلتا، بنك الاستثمار العربي، بنك مصر الدولي، بنك الإسكندرية التجاري والبحري، البنك المصري الأمريكي الدولي، بنك المهندس. و اهتمام هذه البنوك بالم.الص.المط محدود أساسا من خلال الصندوق الاجتماعي للتنمية، و تتضمن وكالات تقديم الخدمة التي تضمن القروض من الصندوق الاجتماعي للتنمية، و مواردها فيما يتعلق بتمويل هذه المؤسسات كله من الصندوق، كما أن الأسلوب و الشروط التي يخضع لها الإقراض، تكون وفق تلك التي يحددها الصندوق.[1]

رابعا: المنظمات غير الحكومية و الجهات المانحة

نجد ضمن هذه المنظمات و الجهات ما يلي:

1. **تجمع أعمال الإسكندرية**: بدأ تجمع أعمال الإسكندرية أنشطته في عام 1983، تحت مسمى اللجنة الاقتصادية لرجال الأعمال، برعاية غرفة تجارة الإسكندرية. وكان هدفه يتمثل في تقديم الدعم للقطاع الخاص، و تحديد مصالح المستثمرين و رجال الأعمال، و تمثيل القطاع الخاص لدى الحكومة. لكن هذا الهدف توسع عام 1989 ليشمل تنمية المؤسسات الصغيرة، بالتعاون مع المنظمة الأمريكية للتنمية الدولية التي قدمت الدعم المالي والتقني للتجمع، وقد تم إطلاق أول مشروع في يناير عام 1990، وبعد عامين فقط استطاع التجمع تغطية تكاليفه التشغيلية من موارده الخاصة الناجمة عن عمليات الاقواض.

   تتلخص أهداف التجمع في تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والبالغة الصغرـــ وزيادة مداخيل الم.ص.المط، و مساعدة تلك المؤسسات في التحول من القطاع غير النظامي إلى القطاع النظامي، و المساهمة في حل مشاكل البطالة، أما عملاء التجمع فهم المؤسسات البالغة الصغر (1-5) عمال، المؤسسات الصغيرة (6-15) عامل، و المؤسسات التي بدأت العمل منذ سنة.

2. **جمعية تشجيع الصناعات الصغيرة للخريجين**: أسست مجموعة من أساتذة جامعة حلوان هذه الجمعية، بهدف تشجيع الشباب على تنفيذ الأفكار التي يتقدمون بها للجمعية، وذلك من خلال تقديم النصح و المشورة.[2]

---

[1]- رفيقة شوا لي وآخرون- إجراء أعمال التمويل متناهي الصغر في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا" تقرير مجموعة تنمية القطاع الخاص والتمويلي"- مجموعة التنمية البشرية- الشرق الأوسط وشمال إفريقيا- البنك الدولي ص21- على النت بتاريخ 2007/03/15: www.worldbank.org

[2]- حسان خضر-تنمية المشروعات الصغيرة- مجلة سلسلة جسر التنمية - المعهد العربي للتخطيط بالكويت-ص 14.

3. **جمعية رجال الأعمال بالشرقية 1996 ومؤسسات أخرى:** كمؤسسة ESED القاهرة 1990، مؤسرة SEDEP بورسعيد 1995 ، ومؤسسة ASPA أسيوط 1996، والتي تهتم بتنمية المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، حيث منحت الأولى 38 ألف قرض تبلغ قيمتها 114 مليون جنيه مصري، و منحت الثانية 4600 قرض قيمتها 14 مليون جنيه مصري لعدد 1700 مقترض، والمؤسسة الثالثة منحت 3600 قرض قيمتها 10 مليون جنيه لعدد 1600 مقترض.[1]

المطلب الثالث: الهيئات التنظيمية و التمويلية للم.الص.المط في الجزائر

قامت مختلف الحكومات، في إطار سياسة إنعاش الاستثمارات و ترقية الص.الص.المط، بإنشاء هيئات عديدة مساعدة على تطبيق هذه السياسة منها :

أولا: الهيئات الحكومية المساعدة

1. **وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة:** لقد أنشأت الجزائر اعتبارا من سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالم.الص.المط، ثم تحولت إلى وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة ، اعتبارا من سنة 1993، وذلك من أجل ترقية الم.الص.المط، وهي مكلفة بـــ:تنمية الم. الص.المط وترقيتها، تقديم الحوافز و الدعم اللازم لتطوير هذا القطاع، المساهمة في إيجاد الحلول للقطاع، إعداد النشرات الإحصائية اللازمة ، و تقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين في هذا القطاع، تبني سياسة ترقية للقطاع، وتجسيد برنامج التأهيل الاقتصادي للقطاع.

و هي بهذه المهام ، تساهم بفعالية في توجيه و تأطير ومراقبة وتطوير قطاع الم. الص.المط ، و أنشئت تحت إدارتها العديد من المؤسسات المتخصصة في ترقية القطاع المذكور ، و منها المشاتل وحاضنات الأعمال، و مراكز التسهيل، و المجلس الوطني لترقية الم.الص.المط .

أ -المشاتل وحاضنات الأعمال: وهي مكلفة بمساعدة الم. الص.المط ودعمها، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، و تأخذ ثلاث أشكال هي: **المحضنة** و التي تتكفل بأصحاب الم. الص.المط في قطاع الخدمات ، **ورشة الربط** و هي هيكل دعم، يتكلف بأصحاب المشروعات في قطاع الصناعة الصغيرة ، و المهن الحرفية، **نزل المؤسسات** و الذي يتكفل بأصحاب المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

[1]- الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بتاريخ:2007/03/18 –http//www.usaid.gov/eg

وتسعى هذه الأنواع من الحاضنات ، إلى تحقيق الأهداف التالية: تطوير أشكال التعاون مع المحيط المؤسساتي، المشاركة في الحركية الاقتصادية في مكان تواجدها، تشجيع نمو المشاريع المبتكرة، تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد، ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة، تشجيع المؤسسات على التنظيم الأفضل ، و التحول في المدى المتوسط إلى عامل إستراتيجي في التطور الاقتصادي.[1] و تتكلف هذه المحاضن (المشاتل) بمايلي: استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة وكذا أصحاب المشاريع، تسيير و إيجار المحلات، تقديم الخدمات المتعلقة بالتوطين الإداري والتجاري ، تقديم الإرشادات الخاصة و الاستشارات في الميدان القانوني و المحاسبي والتجاري و المالي، والمساعدة على التدريب المتعلق بمبادئ و تقنيات التسيير خلال مرحلة إنضاج المشروع. و تتكون المشتلة من مجلس إدارة و مدير، و لجنة اعتماد المشاريع.

ب –مراكز التسهيل: و هي "مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي" ، و تسعى لتحقيق العديد من الأهداف منها: وضع شباك يتكيف مع احتياجات أصحاب المؤسسات و المقاولين، و تقليص آجال إنشاء المشاريع ، تسيير الملفات التي تحضى بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية، تطوير التكنولوجيات الجديدة، و تثمين البحث والكفاءات، تطوير النسيج الاقتصادي المحلي ، ومرافقة المؤسسات" ا لم.الص.المط"على الاندماج الاقتصادي الوطني والدولي. وتتكلف هذه المراكز بمهام عديدة أهمها: دراسة الملفات و الإشراف على متابعتها، و تجسيد إهتمام أصحاب المشاريع، و تجاوز العراقيل أثناء مرحلة التأسيس، مرافقة أصحاب المشاريع في ميداني التكوين والتسيير ونشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار، دعم تطوير القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيا الجديدة وتقديم الاستشارات ، في مجال تسيير الموارد البشرية و التسويق و التكنولوجيا والابتكار ، و يدير مركز التسهيل مجلس توجيه و مراقبة و يسيره مدير.

ت –المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: وهو جهاز استشاري، يسعى لترقية الحوار و التشاور بين ا لم.الص.المط و جمعياتهم المهنية من جهة ، و الهيئات و السلطات العمومية من جهة أخرى ، و هو يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، و من مهامه: ضمان الحوار الدائم و التشاور بين السلطات والشركاء الاجتماعيين، بما يسمح بإعداد سياسات و إستراتيجيات لتطوير القطاع، تشجيع و ترقية إنشاء الجمعيات المهنية، وجمع

[1] المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المؤرخ في 25 فبراير 2003، الجريدة الرسمية العدد 13 ص 14.

المعلومات المتعلقة بمنظمات أرباب العمل و الجمعيات المهنية. و يتشكل المجلس من الهيئات التالية: الجمعية العامة، الرئيس، المكتب، اللجان الدائمة.[1]

2. **الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب** : ANSEJ و هي هيئة وطنية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و هي تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشبابي، من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع و الخدمات، وقد أنشئت سنة 1996، و لها فروع جهوية، و هي تحت سلطة رئيس الحكومة، و يتابع وزير التشغيل الأنشطة العملية للوكالة .

و تقوم الوكالة الوطنية بالمهام التالية:

أ – تشجع كل الأشكال و التدابير المساعدة على ترقية تشغيل الشباب، من خلال برامج التكوين و التشغيل و التوظيف الأول.

ب –تقوم بتسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، و منها الإعانات، التخفيضات في نسب الفوائد.

ت –تتابع الاستثمارات التي ينجزها الشباب أصحاب المشاريع، في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط.

ث –إتاحة المعلومات الاقتصادية و التقنية والتشريعية والتنظيمية لأصحاب المشاريع، لممارسة نشاطاتهم.

ج –تقديم الاستشارات لأصحاب المشاريع، والمتعلقة بالتسيير المالي و تعبئة القروض.

ح –إقامة علاقات مالية متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية، في إطار التركيب المالي لتمويل المشاريع، و إنجازها و استغلالها.

خ –تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى، و قوائم نموذجية للتجهيزات، و تنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع، لتكوينهم و تجديد معارفهم في مجال التسيير والتنظيم، و يسير الوكالة مجلس توجيه، و يديرها مدير ومجلس مراقبة.[2]

---

[1]– الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، ص14-18-19-22

[2]– المرسوم التنفيذي رقم 96 / 296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.

3. وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI): و قد أنشئت كهيئة حكومية تحت إشراف رئيس الحكومة، بموجب قانون الاستثمار الصادر في 1993، و هي مكلفة بمساعدة أصحاب المشاريع لإكمال المنظومة الإجرائية المتعلقة بإقامة استثماراتهم، من خلال إنشاء شباك موحد وحيد، يضم الإدارات و المصالح المعنية بالاستثمارات، و إقامة المشروعات، وذلك بغية تقليص أجال الإجراءات الإدارية والقانونية لإقامة المشروعات، بحيث لا تتجاو ز 60 يوما، و تتكلف وكالة ترقية ودعم الاستثمارات بالمهام التالية:

أ – متابعة الاستثمارات وترقيتها.

ب –تقييم الاستثمارات، وتقديم القرارات المتعلقة بمنح أو رفض الامتيازات.

ت –التكفل بكل أو بعض النفقات المتعلقة بإنجاز الاستثمارات.

ث –منع الامتيازات المتعلقة بترقية الاستثمارات.

ج –مراقبة و متابعة الاستثمارات، لتتم في إطار الشروط و المواصفات المحددة.

ح –تقديم التسهيلات الجمركية الخاصة بوسائل الإنتاج، و المواد الأولية.[1]

و لقد ساهمت الوكالة منذ نشأتها في تنمية الاستثمارات في الم.ص.المط، و رغم الحوصلة النهائية المتعلقة بإنجاز المشاريع المصرح بها، مازالت غير دقيقة. [2] و لقد تطورت كذلك مشاريع الشراكة المصرح بها، حيث قدرت بـــ 397 مشروع خلال الفترة المذكورة، بقيمة إجمالية تصل إلى 164 مليار دينار، و يتوقع إنشاء 47000 منصب شغل بعد إنجازها.

4. الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار (ANDI) و الهيئات المكملة لها: نظرا لبعض الصعوبات التي تعترض أصحاب المشاريع الاستثمارية، و من أجل تجاوزها، و محاولة إستقطاب و توطين الاستثمارات الوطنية و الأجنبية، فقد أنشئت الدولة الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات سنة 2001، بموجب المرسوم رقم 03/01 المتعلق بتنمية الاستثمار، وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، وتهدف لتقليص آجال منح التراخيص اللازمة إلى 30 يوما، بدلا من 60 يوما في الوكالة السابقة التي حلت محلها. و لقد أوكلت العديد من المهام لهذه الوكالة منها:

أ – ضمان ترقية و تنمية ومتابعة الاستثمارات.

ب –إستقبال و إعلام و مساعدة المستثمرين الوطنيين و الأجانب.

---

[1] المرسوم 12/93 الصادر في 1993/10/05.

[2] MINISTERE de la PME / PMI , Données globales sur le secteur de la PME.

ت –تسهيل الإجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع، من خدمات الشباك الموحد، الذي يضم جميع المصالح الإدارية ذات العلاقة بالاستثمار.

ث –منح الامتيازات المرتبطة بالاستثمار.

ج –تسيير صندوق دعم الاستثمارات.

ح –ضمان التزام المستثمرين بدفاتر الشروط المتعلقة بالاستثمار.[1]

و ترافق إنشاء الوكالة مع إيجاد مجموعة من الهيئات المكملة لأنشطتها، و المسهلة لتأدية مهامها و هي: المجلس الوطني للاستثمار، الشباك الموحد، صندوق دعم الاستثمار.[2]

5. **المجلس الوطني للاستثمار:** تم إنشاء هذا المجلس، وهو جهاز جديد يقع تحت وصاية رئيس الحكومة ، و يقوم هذا الجهاز بالقيام بالمهام التالية:

أ – اقتراح التدابير الأساسية، التي من ش أنها أن تطور الاستثمارات، وهذا بوضع إطار عام لخطة استثمارات.

ب –إبداء موافقته الإلزامية فيما يخص الاتفاقات، التي تبرمها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار لحساب الدولة و المستثمر.

ت –يحدد هذا المجلس الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، لاسيما تلك التي تستعمل تكنولوجيات خاصة.

ث –دراسة طلبات منح المزايا، بعد ما يتحقق من توفر الشروط اللازمة لذلك، و إصدار القرار بمنح هذه المزايا.

ج –رفع تقارير إلى مصالح الحكومة ، تتضمن اتجاهات الاستثمار و تنميته، و التدابير الضرورية لدعمه و تشجيعه، ودراسة الصعوبات التي تواجه المستثمرين، و اقتراح الحلول المناسبة لها.

ح –إبداء رأيه في المسائل ، التي تحال إليه من طرف الجهات المعنية بالاستثمارات (الوزارة المعنية) ، فيما يخص تفسير أغراض قانونية تعنى بالاستثمارات.

6. **الشباك الوحيد اللامركـــزي:** من أجل رفع العوائق البيروقراطية ، وتسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين و الأجانب، تم إنشاء الشباك الواحد كجهاز لا مركزي ، لتوفير أفضل التسهيلات لعمليات الاستثمار. و يتكون هذا الشباك، من مختلف مكاتب ممثلي الهيئات و المؤسسات المعنية

---

[1] –GUIDE de L'investissement et de l'investisseur, 2002/2004, P 41.

[2] –Ordonnance N° 01-03/20 Août 2001, Journal officiel N° 47.

بالاستثمار، و عبر الشباك الوحيد، فإن الوكالة الوطنية للاستثمار تقوم بإبلاغ المستثمرين، بقرار منح المزايا في أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما، كما تسلم، كل الوثائق المطلوبة قانونا لإنجاز الاستثمار.*

و يخضع التماس خدمات الشباك الوحيد كجهاز لا مركزي لإدارة المستثمرين باستثناء إيداع تصريح الاستثمار وطلب المزايا، وأنشأ هذا الجهاز من أجل تأمين سهولة العمليات الاستثمارية وهو المخاطب الوحيد للمستثمرين.

7. **لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية (CALPI)**: أنشئت سنة 1994، وهي لجان على مستوى المحليات، مكلفة بتوفير الإعلام الكافي للمستثمرين حول الأراضي، و المواقع المخصصة لإقامة المشروعات، و تقدم القرارات المتعلقة بتخصيص الأراضي لأصحاب ا لم.الص.المط.
8. **وكالة التنمية الاجتماعية**: وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية، و الاستقلال المالي، أنشئت سنة 1994، وهي تحت الإشراف المباشر لرئيس الحكومة، تسعى لتقديم قروض مصغرة للتخفيف من أشكال الفقر والحرمان، ومن أهم وظائفها نذكر:

أ – ترقية و تمويل الأنشطة ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية، التي تتضمن استخداما كثيفا للعمالة.

ب –تطوير و تنمية المؤسسات المصغرة والصغيرة والفردية عن طريق القروض المصغرة، التي تمكن من توفير العتاد و الأدوات أو المواد الأولية لممارسة بعض الحرف و المهن لتشجيع العمل الحر، وتطوير الحرف الصغيرة و الأعمال المترلية والصناعات التقليدية، للتقليل من الفقر و تحسين مستويات المعيشة.

و قد كانت مساهمتها محدودة في مجال مكافحة الفقر، عن طريق تطوير بعض الأنشطة الاستثمارية الص.المط.

9. **الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ENJEM:** لقد تم استحداث منظومة جديدة للقرض المصغر، دخل حيز التطبيق خلال سنة 2004 وتتكلف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بهذه المهمة، و التي ستتولى الإشراف على صندوق الضمان التعاضدي للقرض المصغر بعد إنشائه، الذي يعتبر آلية جديدة لضمان القروض، التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية للمستفيدين من القروض المصغرة.

* خصص برنامج من أجل خلق شبابيك لولاية وهران، عنابة، ورقلة، البليدة زيادة عن الجزائر العاصمة.

10. **بورصات المناولة والشراكة:** و هي جمعيات ذات منفعة عامة في خدمة القطاع الاقتصادي، تم إنشاؤها عام 1991، وتتكون من المؤسسات العمومية و الخاصة، و من مهامها:

أ -إحصاء الطاقات الحقيقة للمؤسسات الصناعية، لغرض إنشاء دليل مستوى لطاقات المناولة.

ب -ربط العلاقات بين عروض وطلبات المناولة، و إنشاء فضاء للوساطة المهنية.

ت -تشجيع الاستخدام الامثل للقدرات الإنتاجية للصناعات المحلية.

ث -إعلام المؤسسات وتزويدها بالوثائق المناسبة.

ج -تقديم المساعدات الاستشارية، والمعلومات اللازمة للمؤسسات.

ح -المساهمة في أعمال تكثيف النسيج الصناعي، بتشجيع إنشاء مؤسسات و صناعات صغيرة ومتوسطة جديدة في ميدان المناولة.

خ -ترقية المناولة والشراكة على المستوى الجهوي، والوطني والعالمي.

د -تنظيم الملتقيات و اللقاءات حول مواضيع المناولة.

ذ -تمكين المؤسسات الجزائرية من الاشتراك في المعارض.

وتوجد حاليا أربعة بورصات جهوية للمقاولة من الباطن والشراكة، في الجزائر ووهران و قسنطينة وغرداية.

ثانيا: المنظمات المهنية و المالية

تعزز الإطار التنظيمي والتوجيهي للاستثمارات الخاصة بهيئات ومنظمات عديدة متخصصة، و أنشئت في صالح خدمة و ترقية هذا القطاع ما يلي:

1. **الغرفة الوطنية التجارة** : إن الغرفة الوطنية للتجارة ، باعتبارها مؤسسة صناعية تجارية ، أصبحت بموجب القوانين التنظيمية بعد سنة 1988 تشكل نواة للإعلام، و وسيط في الإجراءات القانونية الجديدة، أصبحت تمثل إطار هام، حيث يلتقي فيه كل من المتعاملين الاقتصاديين المحليين و الأجانب. و قد انتظمت حسب فروع تشكل الإطار التقني و المهني، للتنظيم و التشاور و التنسيق، ودراسة جميع المسائل المرتبطة بسير مختلف الأنشطة الاقتصادية. و بمقتضى القانون الأساسي للفرقة الوطنية للتجارة، فإنها كلفت بالمهام التالية:

أ – المشاركة في إعداد القرارات الاقتصادية، التي تتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص، فيما يتعلق باختيار الأنشطة التي ينبغي أن تشجع التكامل الاقتصادي، ولاسيما مع الاستثمارات العمومية.

ب –في إطار البرنامج العام للتجارة ، و على أساس الأولويات المقررة، على الغرفة أن تعد برمجة تموين القطاع الخاص المنتج، و تسهر على و تسييره و انسجامه و متابعة إنجازه. *

و استمرت الغرفة الوطنية في تأدية هذا الدور إلى غاية النصف الثاني من سنة 1992، حيث تم إلغاء دورها في مجال استيراد السلع التجهيزية والمواد الأولية والنصف المصنعة للقطاع الخاص، وحل محلها لجنة تشارك فيها العديد من الوزارات ، تعرف بلجنة (ad hoc) شكلت سنة 1992، وأخذت على عاتقها فحص طلبات المتعاملين (خواص وعموميين) ، لتحويل الواردات التي يفوق مبلغها 100.000 دولار، وفي حالة العكس فعلي المتعامل التفاوض مع البنوك. [1]

وبموجب المرسوم التنفيذي 96-94 الصادر في 3 مارس 1996 تحولت الغرفة الوطنية للتجارة إلى الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة CACI، أصبحت مؤسسة اقتصادية ذات طابع تجاري وصناعي، تسهر إلى جانب السلطات العمومية على تأدية المهام التالية: وضع في متناول المتعاملين الاقتصاديين بنك للمعلومات الاقتصادية، تقديم الاستشارة الاقتصادية، المالية والقانونية للمؤسسات الاقتصادية، التصديق على الوثائق التجارية كالفواتير والشهادات، البحث عن الشركاء الأجانب خاصة مع الاتحاد الأوروبي، التكوين و تأهيل المستخدمين لمختلف القطاعات. [2]

2. **الجمعيات المهنية**: أقدم المتعاملون الخواص، بموازاة تدخل السلطات العمومية، في تنمية وتطوير تدخل القطاع الخاص في مجال الحياة الاقتصادية (ترقية ا لم.الص.المط)، بتنظيم و توسيع تحركهم، من خلال تأسيس العديد من الجمعيات و المنظمات المهنية، وقد كان ذلك ممكنا بفضل القانون رقم 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990، المتعلق بالجمعيات المهنية الذي سمح بظهور هذه المنظمات. [3]

و بيان تلك المنظمات نجده في الملحق رقم 4- 3: الجمعيات و المنظمات المهنية في الجزائر.

---

* -C.N.C : la Chambre Nationale de Commerce

[1]- CENEAP ; Etude sur la PME dans l'industrie en Algérie, op, cit, p10.

[2] -Ministère de la petite et moyenne entreprise, Actes des assises nationales de la PME, janvier 2004 p452

[3] - LIBERTE, 18 JUIN 2001, P 03

3. **الشركات المالية**: لقد فتحت التوجهات الجديدة في السياسة المالية ، الباب أمام الخواص و الشركاء الأجانب، لإنشاء مؤسسات بنكية خاصة.

أ -**الشركة المالية الجزائرية– الأوروبية(Finalep):** كما يشير اسمها هي شركة مختلفة جزائرية أوروبية، للمشاركة برأس مال قدره 125 مليون دينار جزائري، أنشئت في 30 أفريل 1991 بين بنوك جزائرية (بنك التنمية المحلية 35% القرض الشعبي الجزائري 25%)، إلى جانب مساهمين أوروبيين (الصندوق المركزي للتعاون الاقتصادي 24%، و البنك الأوروبي للاستثمار14%، ومؤسسة ألمانية للاستثمار2.0 %). و تتمثل مهمة الشركة في ترقية الم.الص.المط بالمشاركة الجزائرية–الأوروبية في كل مجالات النشاط الاقتصادي، وذلك بالتدخل في: إنجاز دراسات ذات مردودية ، البحث عن مصادر تمويل المشاريع ، تقديم دراسات تقنية اقتصادية (التركيب المالي) ، و ضع قروض المشاكل و قروض على شكل حسابات جارية ، شركة فينالاب تخضع لحكم داخلي خاص، يضمن تغطية و توزيع الأخطار، إن مجموع المساهمات في رأس المال الخاص لا يتجاوز 80% من راس المال الشركة.[1]

ب -**شركة الخدمات المالية و الاستثمار: (La SOFIN):** هذه الشركة و على غرار الشركة المالية (La FINALEP)، هي شركة مالية مختلطة، و رأسمالها تملكه شركة الاستثمار و التحويل الجزائرية (IFA)، وأحد أكبر البنوك التجارية الأوروبية ، تهدف (La SOFIN) إلى تقديم خدمات مالية تتعلق بـــ: إعداد الدراسات التقنية و الاقتصادية للمشاريع الصناعية لفائدة المتعاملين الجزائريين أو الأجانب ، تطور الشراكة الصناعية، تقديم معلومات و استثمارات في مجال إنشاء المؤسسات، المساهمة في تمويل المشاريع، تعبئة الموارد المالية المحلية أو بالعملة الصعبة.[2]

[1]- SEKAK : Le Partenariat En Algérie "cadre institutionnel et réglementaire" Forum International du Partenariat et de l'investissement en Algérie .Hôtel Hilton "Pins Maritimes" 15 a 18 Juin 1993.

[2]–L.GOUMIRI ; Société de Service financiers et d'investissement. Symposium National sur les opportunités de financement dans partenariat et la PMI Organisé par prospeco-conseil les 9 et 10/11/1992 Hôtel El-Aurussi Alger.

المبحث الثالث: برامـــج تمويـــل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض دول شمال إفريقيا

كما سبق و أن رأينا، فإن المشاكل التمويلية تعتبر من أهم المشكلات التي تواجهها ا لم.الص.المط عموما، وبصفة خاصة في دول شمال إفريقيا باعتبارها دولا نامية، حيث نلاحظ أن جل المؤسسات الصغيرة تعاني من صعوبات جمة في حصول أصحابها على التمويل الكافي، من المؤسسات المالية عامة و القطاع المصرفي خاصة، نظرا لعدم توفر آلية ائتمانية، قادرة على تلبية متطلبات المقرضين و المقترضين معا، وإيجاد سياسات وإجراءات تلائم الطرفين، وتجعل من عملية الإقراض والاقتراض عملية مربحة لكلا الطرفين.

كما أن البنوك، تعتبر أن عملية إقراض هذه المؤسسات محفوفة بالمخاطر، لذلك فإنها لا تظهر حماسا لتمويلها بحجة عدم توفر الضمانات الكافية، وبأن تكاليف إدارة عمليات الإقراض تعتبر عالية نسبيا، و المرتبطة بزيادة عدد الملفات الخاصة بالمقترضين.[1]

و عليه، نهدف من خلال هذا المبحث إلى إبراز البرامج و الآليات المالية المحلية التي اتبعتها دول شمال إفريقيا لمعالجة أو للحد من هذه المشاكل، ثم تلك البرامج الدولية.

المطلب الأول: برامـــج التمويـــل في تونـــــس و المغـــرب

عرفت دول المغرب العربي وفي مقدمتها تونس والمغرب تجارب جد ناجحة في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الدعم المالي، سواء عن طريق إنشاء صناديق وهيئات متخصصة في منح التسهيلات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أو في جانب وضع التشريعات التي تسهل على تلك المؤسسات على التمويل من مصادر أخرى، وعليه سوف نتطرق في هذا المحور إلى تجربة تونس و المغرب في هذا المجال:

أولا: في تونـــس

نجد أهم البرامج المالية المتبعة في تونس هي:

1. **برنامج صندوق ترقية الصناعة:** قامت الحكومة التونسية بمنح مخصصات مالية لدعم رؤوس أموال ا لم.الص. المط، على أن تسترجع على مدى 12 سنة منها 5 سنوات معفاة من أسعار الفائدة ، التي تطبق على السنوات المتبقية بمعدل جد منخفض (3%). و من أجل تشجيعها ودفع عملية نموها، قام صندوق ترقية الصناعة في تونس بمنح قروض لكل ا لم.الص.المط المتواجدة على التراب التونسي، على أن تسترجع هذه القروض على مدى 10 سنوات، منها ثلاث سنوات معفاة من الفوائد، و يطبق سعر الفائدة بـــ7.25% على السنوات المتبقية بالنسبة للمناطق الأكثر نموا وتطورا، و 5 %بالنسبة للمناطق

[1] - RADHI MEEDEB/ LA PME MAGREBINE/ POSITIONEMENT ET STRATEGIE/ TUNIS 22 AVRIL1999.

المعزولة و المحرومة من الاستثمارات، وذلك من أجل تشجيع الاستثمار في المناطق الفقيرة وتحقيق التوازن الجهوي وكذا تحقيق التشغيل.[1]

2. **نظام القروض الصغرى:** تم دعم منظومة التضامن الوطني، عن طريق إنشاء البنك التونسي للتضامن، الذي يستهدف الحرفيين وحاملي الشهادات العليا، وشهادات أصحاب المهن الصغرى، والتكوين المهني، الذين تعوزهم الضمانات اللازمة للانتفاع بقروض البنوك الأخرى، وقد مول البنك منذ إنشائه عام 1997 وحتى عام 2002 حوالي 55635 مشروعا، بإعتمادات إجمالية قدرها 211.6 مليون دينار، ساهمت في خلق ما يفوق 80 ألف فرصة عمل. و من بين البرامج تلك الموجهة للم. الص.المط والمتمثلة في نظام القروض الصغرى، الذي تم إنشاؤه من قبل الجمعيات، بهدف تعزيز آليات التضامن الوطني، و لنفس الغرض تم تخصيص حساب تمويل لدى هذا البنك، لصالح الجمعيات التنموية المعنية.

3. **برنامج الصندوق الوطني للتشغيل** : تم إنشاء الصندوق الوطني للتشغيل تدعيما لبرامج التكوين و التشغيل خلال عام 1999، و الذي تتمثل مهامه في تمويل كافة العمليات الكفيلة بالرفع من مهارات طالبي العمل، وتوفير إمكانيات التشغيل، و تمثلت مشاركة الصندوق منذ إنشائه حتى عام 2002، في عدة برامج تنموية و منها: انتفاع 32600 بقروض لإقامة مشاريع صغيرة ومتوسطة للحساب الخاص. و تمكين 71340 ممن أكملو برامج التأهيل والتكوين من فرص تشغيل ، سواء في العمل للغير أو ضمن المشاريع الصغرى.[2]

4. **برنامج بنك تمويل الم. الص.المط:** من أجل تدعيم الم. الص.المط في المجال المالي ، تم إنشاء بنك تمويلي "La Banque De Financement Des PME" بمقتضى القانون 652001 في 2005/03/01 برأسمال اجتماعي قدره 50 مليون دينار تونسي، بمساهمة الدولة و بعض المؤسسات الأخرى منها: المؤسسة التونسية للضمان SOTUGAR. و من مهام البنك القيام بما يلي:

أ - ضمان القروض الموجهة للم.الص.المط وفي جميع المجالات.

ب -التكفل وتسهيل إنشاء الم.الص. المط، مع تدعيم و ترقية المؤسسات القائمة في مجال توسيعها أو تجديد استثماراتها.

ت -التنسيق المستمر عن طريق الاتفاقيات المبرمة مع البنوك التونسية، لزيادة حجم التمويل وتوسيع مجالاته.

---

[1] – السيد- الحبيب بلحاج- مرجع سبق ذكره.

[2] – تجارب دولية-" استراتيجيات التصدي لمشكلة الفقر"- مرجع سبق ذكره

و يساهم البنك في تمويل الاستثمارات الخاصة با لم.الص.المط، التي تتأرجح تكلفتها ما بين 80000 دينار و 4 مليون دينار تونسي، حيث يتدخل البنك في تمويل 25 % إلى 50 % من تكلفة المشروع، مع سقف محدد بـــ 1 مليون دينار تونسي.[1]

للإشارة فإنه يمكن للم. الص.المط الاستفادة من التسهيلات المالية التي يقدمها البنك ، باستثناء المؤسسات السياحية و مؤسسات الترقية العقارية، و لمساهمة البنك أكثر ، يسعى مسؤوليه إلى الرفع من رأسماله إلى 100 مليون دينار، و الشراكة مع المؤسسات الإيطالية ، والأسبانية التي تعمل في مجال ضمان القروض الموجهة للمؤسسات.

5. **التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر** (SICAR): تسير شركات (SICAR) الأموال الخاصة للمؤسسات التونسية، كما تسير رؤوس الأموال الممنوحة لها، كتلك الممنوحة من (BEI) أو من (FOPRODI). و في الغالب تشارك (SICAR) لمدة 5-7 سنوات في الأموال الخاصة للمؤسسة. و تهتم شركات خاصة بمجال الصناعة و الخدمات، وتغطي قبل كل شيء الاستثمارات المرتبطة ببرنامج التأهيل أو البرامج رفع القيمة المضافة. و تتدخل (SICAR) عموما لتمويل مشاريع متوسطة الحجم، مع استثمار إجمالي من 4-5 مليون د.تونسي. إضافة إلى الدعم المالي المقدم، تؤمن لرجال الأعمال التونسيين دعم في مجال التسيير، لتطوير التنظيم الداخلي لمؤسساتهم، و الإستراتيجية التسويقية، وكذا السياسة العامة. و الشركات المكونة لشركات (SICAR) مبينة في الملحق رقم 4-4 الذي يحمل عنوان: قائمة 19 شركة رأس المال المخاطر المتعاقدة مع (FOPRODI).[2]

و حسب القانون 95-87 المؤرخ في 95/10/30، أقر لـــ(SICAR) المشاركة في رأس المال الخاص للمؤسسات وخاصة تلك:

أ – المؤسسة من طرف المؤسسون الجدد.

ب –المتواجدة في " مناطق التنمية الجهوية"ZDR.

ت –الملتزمة ببرنامج التأهيل.

ث –المصادفة للصعوبات الاقتصادية.

ج –المستثمرة في التكنولوجيات الجديدة (NT).

وعلى (SICAR) استثمار 30% من رأسمالها الخاص في ZDR و (NT)، في آجال لا تتجاوز 4 سنوات.

---

[1] – Khalil Ammar, LA Banque De Financement Des Petites et Moyennes Entreprises, Séminaire International sur la promotion du financement de la PME, Alger le 27-28 Septembre 2005, Recueil, P.38.

[2]- Soutien aux PME dans les pays arabes-OP-CIT

وتم خلق ما يسمى بـــ: FITI عام 1999. حيث دخلت (SICAR) مع هذه الأخيرة، لتمويل المشاريع التي لا يتجاوز رأسمالها 200.000 د.ت ، حيث تساهم كل من (SICAR) و FITI بـ 49% أي: 49.000 د.ت، و 2% و التي تمثل: 2000 د.ت من المؤسس، و بالتالي يكون قد تم تأمين ما نسبته 50% من رأس المال أي : 100.000 د.ت.

كما تساهم (SICAR) مع (FOPRODI). لتمويل مشاريع ذات رأس مال مليار دينار تونسي، حيث تساهم الأولى بـــ 30% أي 120.000 د.ت ، والثانية بـــ 60 % ، أي ما يعادل 240.000 د.ت، وتبقى للمؤسس ما نسبته 10 % ،و التي في حدود 40.000 د.ت. و بالتالي يكون قد أمن ما نسبته 40% من رأس المال أي في حدود: 400.000 د.ت.[1]

6. برنامج صندوق التطوير و اللامركزية الصناعية (FOPRODI).: في الجدول رقم: 4-1: تحفيزات مقدمة للم.الص.المط من (FOPRODI) الجديد (أي بعد إعادة تأهيله):

جدول رقم 4-1: تحفيزات مقدمة للم.الص.المط من (FOPRODI) الجديد للم.الص.المط – تونس.

معايير الاختيار	• كل المؤسسات أوف–شور. • قائمة بالنشاطات الصناعية أون–شور والخدمات. • تكلفة الاستثمار الكلية بما فيها رأس المال العامل، لا تتعدى3 ملايين د.ن. • 30 % من رأس المال الخاص على الأقل. • مشاركة موازية مع (SICAR).
مشاركة (FOPRODI) مرورا بـــ(SICAR)	• 30 % من رأس المال الخاص كحصة نسبية من الاستثمار حتى1 مليون د.ت • 10 % من رأس المال الخاص كحصة نسبية من الاستثمار حتى1 مليون د.ت
مشاركة (SICAR)	• 30 % من رأس المال الخاص كحصة نسبية من الاستثمار حتى1 مليون د.ت • 10 % من رأس المال الخاص كحصة نسبية من الاستثمار تتعدى1 مليون د.ت
إعانات مالية للدراسات و المساعدات التقنية	• 70% من التكاليف الاجمالية. • المبلغ الأقصى للتمويل: 20.000 د.ت
التعويض	• 12 سنة. • 5.8 % .
مزايا تكميلية	إعانات مالية من 15 حتى 25 %من تكلفة الاستثمار(fr مستثنى) اذا كانت المشاريع متعلقة بالتنمية الجهوية ، او الأولوية لهذه المشاريع

Source : Soutien aux PME dans les pays arabes-op-cit

[1] -.IMBank le: 22/05/2003.-

ثانيا: في المملكة المغربية

فيما يلي أهم البرامج التمويلية الموجهة لتمويل الم.الص. المط في الاقتصاد المغربي:

2. **نظام البنوك و التمويل**: نظام البنوك أدخل مباشرة في المساعدة المالية للم.ص.المط، عندما تكون الأموال الخاصة لهذه المؤسسات ضعيفة و لا تكفي لاحتياجاتها التمويلية حيث تكون الاقتراضات البنكية الملجأ الضروري لهذه المؤسسات، وتتم عملية تمويلها في المغرب عن طريق عدة برامج هي:

أ – التمويل عن طريق الموارد الداخلية للدولة.

ب –التمويل عن طريق الموارد و القروض الخارجية.

ت –قروض الشباب المستثمر: هذا النظام هو جديد النشأة في المغرب ، و في إعطاء الأولوية في تسليم القروض إلى الشباب، الذي دخل عالم الاستثمار حديثا من أجل تشجيعه ، ودفع مشاريعه نحو التنمية و الاستقرار. و يمكن للدولة أن تتكفل بمشاريع الشباب الجديدة بنسبة 90 %، مع أسعار فائدة جد منخفضة. و تعطي الأولوية في ذلك إلى الشباب الذي يحمل شهادات و مؤهلات عالية، وله الرغبة في الاستثمار الخاص و الشخصي، و لا يبحث عن وظيفة في الحكومة، حيث أن أكثر من 15000 شاب جامعي، أبدو رغبتهم لخلق مؤسسات صغيرة ومتوسطة خاصة بهم.[1]

2. **الصندوق المركزي لضمان القروض** CCG* أنشأه المغرب منذ الفترة الاستعمارية في 1949/07/04، و هو مؤسسة عمومية ذات طابع مالي ، هدفه ضمان القروض الموجهة للم.الص.المط، تم إجراء إصلاحات تشريعية و عملية على الصندوق في بداية 1996 ، وقد تمثلت أساسا في: توسيع مجال تدخل الصندوق، التكفل بالأسواق المرتبطة بالتصدير، أي تدعيم المؤسسات التي تعمل على تصدير المنتجات المحلية إلى الخارج، ضمان القروض الموجهة للاستثمارات.

إن الإصلاحات التي عرفها الصندوق المركزي لضمان القروض بالمغرب، أدى إلى توسيع مجال ضمان القروض الاستثمارية ، حيث أصبح يغطي من 50% إلى 85% من تكلفة المشروع، كما أصبح يقدم مساعدات مالية لتمويل المشاريع المنتجة بنسبة 30%، إلى جانب مساهمته في تدعيم رأس مال الم. الص.المط. و للإشارة فإن المخصصات المالية المقدمة من طرف الصندوق إلى غاية 2005/06/30 قد بلغت 2750 مليون درهم) موزعة على النحو التالي:

[1] – شبوطي حكيم–"دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التشغيل"– رسالة ماجستير–جامعة الجزائر– السنة الجامعية 2002/2001.ص 84.

* - La Caisse Centrale De garantie.

أ – 5 حالات ضمان للم.الص.المط بقيمة 540 مليون درهم.

ب –4 حالات مساعدة في التمويل بقيمة 810 مليون درهم.

ت –3 حالات مساهمة في رأس مال م.الص.المط بقيمة 1400 مليون درهم.

و يتطلع الصندوق حاليا، لضمان القروض بالمغرب عن طريق وضع آليات جديدة ، تجعل البنوك المغربية أكثر مساهمة في تمويل م.الص.المط عن طريق:

أ – وضع نظام لتسيير المخاطر التي قد تتعرض لها م.ص. المط.

ب –إنشاء صندوق لإعادة الهيكلة المالية.

ت –تقديم المشورة المالية للمؤسسات حتى تتجنب مشكلة العسر المالي.

ث –توسيع مجال نشاطه مع الرفع من نسبة الضمان.[1]

2. دور مجموعة البنوك الشعبية في تمويل م.الص.المط : GBP [*] يعتبر GBP التجمع الأول للبنوك في المغرب، و يتولى مهمة تمويل ومساعدة م.الص.المط، و يمكن تلخيص الدور الذي يقوم به من خلال ما يلي:

أ – وسائل التمويل و المتمثلة في:

- *الاستثمار*: وذلك بتقديم قرض متوسط الأجل قابل لإعادة الخصم، و الذي يقدم بمعدلات الفائدة التفضيلية (8%)، و التمويل يصل حتى 70% من تكلفة المشروع، لمدة تصل إلى 7 سنوات، مع احتمال زيادة عامين. كما يقدم قرض متوسط وطويل الأجل والمسمى "ازدهار"، الذي يسمح بتمويل ما بين 70 % و 80 % من تكلفة المشروع الاستثماري لمدة 12 سنة، مع احتمال زيادة من 1 إلى 3 سنوات بمعدل فائدة 9 %. كما يقدم GBP قرض لرجال الأعمال الشباب، والمؤسسون الشباب للمؤسسات، وهو واحد من التمويلات الأكثر امتيازا في السوق التمويلي، و المخصص للمؤسسين الشباب الذين يعانون من ضعف في التمويل الذاتي، وغياب الضمانات، وهو تمويل بالمناصفة مع البنك الدولي، ويصل هذا التمويل إلى 90 % من تكلفة المشروع، مع حد لا يتجاوز 1 مليون د.م للمستفيد الواحد، و 3 مستفيدين، على أساس الشروط المحددة من طرف القانون، هذا القرض ذو معدل فائدة امتيازي، قد يصل إلى 15 سنة.

---

[1] – Alaoui Benhachem, L'expérience Des Fonds De Garantie, Cas de la Caisse Centrale de Garantie du Maroc, Séminaire International sur la promotion du financement de la PME, Alger le 27-28 Septembre 2005, Recueil, P.34 – 35.

[*] - Groupe banques populaires.

- *رأس المال الخاص*: خصص GBP فرع مستقل بالشراكة مع مجموعة من البنوك الأجنبية، ومع شركة "مساهمة" التي دخلت كمشارك مباشر في خلق وتنمية ا لم.الص.المط، وبهذا تشارك في رأس المال الخاص مع توزيع المخاطر. كما يمول بنك "آمال" المشاريع التي يساهم فيها المغربيين القاطنين بالخارج، عن طريق وساطة القروض المشاركة، تمويلا يصل إلى 40 % من برنامج الاستثمار القابل للتمويل، في مدة أقصاها 15 سنة، مع فترة تأهيل 3 سنوات.
- *الضمانات*: "دار الضمان" الموجه لتمويل قروض مشاركة "بنك الآمال"، قروض MT أو قروض "الشباب المؤسسين و رجال الأعمال"، الصندوق المركزي للضمان، الموجه لضمان قروض الاستثمار بالدرهم أو العملة الصعبة. صندوق الضمان لتأهيل الصندوق المركزي للضمان، و الصندوق الفرنسي للتنمية، و الذي يهدف إلى ضمان القروض المتوسطة أو طويلة الأجل، الموجهة للتمويل الجزئي لبرامج التأهيل. والكفالة المرتبطة بالصندوق المركزي للضمان والبنك، للمؤسسات المتعهدة أو الملزمة بالنفاذ للأسواق الخارجية.
- *احتياجات الاستغلال*: تمول GBP خلق وتوسيع ا لم.الص.المط، وترافقها لتمويل كل ما يتعلق بالاستغلال.

ب –تمويل النشاط الدولي: وتتمثل هذه التمويلات بالدرهم و العملة الصعبة:

- *التمويل بالدرهم*: وتتمثل في التمويل المسبق للصادرات، خاصة تلك المتعلقة بالتموين بالمواد الأولية و التوريدات، و نفقات الاستغلال والتخزين...الخ، ومدته قد تصل إلى سنة كاملة، مع حد أقصى 10 % من رقم العمال من الصادرات المحققة السنة الماضية، مع معدل فائدة 7.5 %. كما يقدم تسبيق على ديون الصادرات، و الموجهة لتمويل آجال تحصيل الصادرات، مدته متغيرة بين شهر للديون القابلة للدفع العاجل، و 180 يوم كحد أقصى للديون القابلة للدفع المؤجل، أما معدل الفائدة 7.5 % مع سقف التمويل بين 70% و 100% من كل دين على عاتق زبائن ا لم.الص.المط الأجانب.

- *التمويل بالعملة الصعبة* : والمتمثل في: تعبئة الديون المتولدة بالعملة الصعبة على الأجنبي و الموجهة لخصم الديون في مدة تتراوح بين 30 يوم كحد أدنى، و 150 يوم كحد أقصى. وتتم هذه العملية على كل دين يقدر بـــ 300.000 د.م، والذي يتناسب مع معدل السوق للعملة الصعبة الذي يتعدى الهامش البنكي. و التمويل المسبق بالعملة الصعبة للصادرات، و الموجه للتمويل الجزئي بالعملة الصعبة للأعباء المتعلقة بتجهيز طلبية أو الطلبيات المتخصصة لحساب الزبون الأجنبي، مدته تتراوح حسب آجال دفع الطلبية، والتي أحيانا تتعدى 150 يوم، ولاعتبارات عملية، المبلغ المخصص للتمويل المسبق لا يقل عن 500.000 د.م و بمعدل ما بين البنوك للفوترة أكثر من الهامش البنكي.

و يقدم أيضا قرض إعادة التمويل للواردات بالعملة الصعبة ، والموجه لتمويل الواردات القصير أو الطويلة الأجل بالعملة الصعبة، مدته تتراوح حسب آجال الإنتاج، أو الاتجار بالبضاعة، حيث مبلغ إعادة التمويل لا يقل عن 500.000 د.م وبمعدل ما بين البنوك بالعملة الصعبة للفوترة "الليبور" أكثر من الهامش البنكي. و أخيرا يقدم GBP نظام التمويل طويل الأجل للصادرات، و الموجه لتمويل البضائع المصدرة نحو البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والأعضاء في منظمة الشراكة والتنمية الاقتصادية، مدته تتغير حسب طبيعة السلع المعنية، بمعدل الليبور بالدينار الإسلامي، أكثر من هامش البنك.[1]

[1] - Les PME –PMI au MAROC- Fiche De Synthèse- OP-CIT

المطلب الثاني: برامج تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصـــــر

وتتمثل هذه البرامج خاصة في: قروض الصندوق الاجتماعي للتنمية، برنامج شركة ضمان مخاطر الإئتمان المصرفي للمؤسسات الصغيرة، برامج اخرى.

أولا: الصندوق الاجتماعي للتنمية و تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قبل الخوض في تبيان كل ما يتعلق بقروض الصندوق الاجتماعي للتنمية، نود أولا تعداد البنوك المانحة لقروض المؤسسات الصغيرة في مصر، حيث نجد: البنك الأهلي المصري، بنك مصر، بنك القاهرة، بنك الإسكندرية، بنك قناة السويس، البنك الوطني للتنمية، البنك المصري المتحد، البنك الوطني المصري، بنك المهندس، بنك مصر أمريكا الدولي، البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي، بنك التنمية الصناعية المصري، بنك ناصر الاجتماعي. و عموما للحصول على قرض لتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة ، يجب إتباع إحدى السبل التالية: قرض الصندوق الاجتماعي للتنمية: وذلك بالاتصال المباشر بفروع الصندوق، أو الاتصال بفروع البنوك التي يتعامل معها الصندوق. و قروض ممولة من جهات أجنبية، وتمنح من خلال جهات محدودة: و ذلك من خلال قرض الوحدة الايطالية بالتعاون مع الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة و منظمة اليونيدو، أو قروض ممولة من جهات أجنبية وتمنح من خلال (بنك التنمية الصناعية المصري، بنك القاهرة، البنك الأهلي).

1. **الشروط العامة الواجب توفرها في المشروعات الممولة من طرف الصندوق:** [1] تتمثل المشروعات القابلة للتمويل في: جميع المشروعات الجديدة باستثناء بعض المشروعات كـــ: مشروعات استصلاح الأراضي، وتسمين الماشية، و الملابس الجاهزة و تصنيع الأحذية بالنسبة للمشروعات الجديدة. أما الفئات المستهدفة فتتمثل في:
   - الشباب الخريجين من الجنسين ذو المؤهلات (المتوسطة- فوق المتوسطة-العليا)، الذين لديهم المكان والخبرة لإدارة المشروع.
   - أصحاب الخبرة، و القادرون على إدارة المؤسسات الصغيرة- من المهنيين و الحرفيين- القائمة والراغبين في توسيع و تطوير أنشطتهم في مجال مشروعاتهم.
   - العمالة الفائضة نتيجة تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي.

[1] - الصندوق الاجتماعي للتنمية- الحكومة المصرية 2001 " كيف تحصل على قرض" على النت: http://www.sfdegypt.org.

أما الشروط الواجب توافرها في المستفيد فهي:

- ألا يعمل في القطاع الحكومي أو قطاع الأعمال أو الخاص، و أن يقبل التوقيع على تعهد بعدم قبول التعيين في أي من تلك الجهات.
- أن يقدم إلى البنك أو فروعه بالإقليم الجغرافي للمحافظة التي يقع بها مقر المشروع دراسة جدوى عن المشروع الذي يرغب في تنفيذه.
- لا يشترط أن يكون حاصلا لأي شهادة علمية، المهم أن يجيد القراءة والكتابة.

كما أن المستندات التي يطلبها الصندوق تتمثل خاصة في:

- أن يقدم إلى البنك وثيقة ضمان، مقدمة من جمعية التأمين التعاوني على المؤسسات الصغيرة عن القروض حتى 200 ألف جنيه.
- أن يقدم إلى البنك وثيقة شركات ضمان مخاطر الائتمان للقروض التي تزيد قيمتها عن 200 ألف إلى 500 ألف جنيه.

و مجالات استخدام القروض هي: تمويل آلات جديدة، تمويل رأس المال العامل، مع مدة القرض وفترة السماح، حيث تحدد وفقا لطبيعة كل مشروع، الفترة اللازمة لدوران رأس المال العامل، والتدفقات النقدية للمشروع، على ألا تزيد مدة القرض في جميع الأحوال عن 5 سنوات شاملة فترة السماح بحد أقصى سنة.

2. **مجال البرنامج و أساليب الإقراض:** يتمثل البرنامج في تقديم قروض مدعمة، من خلال وسطاء ماليين (البنوك بشكل رئيسي)، و تقديم خدمات دعم العمال المباشرة، من خلال موظفي الصندوق الاجتماعي، وبطريقة غير مباشرة من خلال المنظمات غير الحكومية.

أما أساليب الإقراض فهي كالتالي:

- منح الائتمان من خلال بنوك القطاع العام التي تقترض من الصندوق الاجتماعي للتنمية لأغراض إعادة الإقراض.
- تقديم برامج تدريبية للبنوك، وإجراءات لإقراض الأعمال الصغيرة.
- وضع هيكل سعر الفائدة (7-13 %) للبنوك المستفيدة من قروض الصندوق.
- ارتفاع معدل التعثر في سداد الديون.

ثانيا: برنامج شركة ضمان مخاطر الإئتمان المصرفي للمؤسسات الصغيرة

تتمثل آلية الشركة في تيسير منح الائتمان و خفض المخاطر الائتمانية في: تيسير حصول الم.ص.المط على احتياجاتها التمويلية، وكذا تقليل المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها البنوك في تعاملها مع هذا القطاع.

أما فيما يتعلق بالبرامج التي تديرها الشركة: [1]

1. **برنامج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**: يهدف إلى ضمان نسبة 50 % من جميع أنواع التسهيلات الائتمانية الممنوحة للمشروع، بحد أقصى 700 الف جنيه (بعد استبعاد قيمة الأرض و المباني).
2. **برنامج مقدمي الرعاية الصحية (البرنامج الطبي)**: يهدف إلى رفع مستوى الخدمات الطبية، و يقوم بضمان 100% من الائتمان الممنوح ، بغرض شراء أو تجهيز عيادة – صيدلية – مستشفى – شراء معدات طبية – شراء الأدوية اللازمة للصيدليات.
3. **برنامج الحد من الفقر و توفير فرص العمل بالاتفاق مع الحكومة الايطالية** : يهدف إلى تمويل المؤسسات متناهية الصغر بمحافظة الجيزة ، حيث تضمن الشركة جمعية تنمية الم ؤسسات الصغيرة، و النهوض بالمجتمع بالجيزة ، و تقوم الجمعية بمنح القروض للمستفيدين بدون أية ضمانات، و بمراقبة و إشراف الشركة.
4. **برنامج دعم المؤسسات متناهية الصغر و الناشئة بالاتفاق مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية– USAID**: يهدف إلى تنمية قطاع الحرفيين و الم ؤسسات متناهية الصغر ، و ذلك عن طريق توفير التمويل اللازم من خلال الجمعيات الأهلية غير الحكومية بضمان الشركة.

حيث أن جميع المؤسسات الميكرو و الحرفية في مصر، ليس لديها القدرة على الحصول على الخدمات المالية وغيرها من البنوك، مثل التمويل اللازم للتوسع والنمو، لعدم وجود الضمانات لديها، فسوف يقوم البرنامج بتوفير التمويل اللازم لهذه الفئة – وفقا لمعايير محددة– للتوسع والنمو، وإمدادها بالمعونة الفنية اللازمة، وذلك من خلال المؤسسات المالية، و الجمعيات الأهلية غير الحكومية.

و الهدف من البرنامج: إنشاء 30 وحدة تمويل عن طريق الجمعيات الأهلية في المحافظات المختلفة، وتقوم الشركة بضمان هذه الجمعيات لدى البنوك المشاركة في البرنامج، بهدف إقراض المؤسسات الصغيرة المتناهية الصغر و الناشئة، وذلك بدون أي ضمانات مطلوبة من المستفيدين للجمعية أو الشركة. أما الفئة المستهدفة: فللمؤسسات المتناهية الصغر: المؤسسة التي يعمل بها عدد عمال من 1 - 5 ، و للمؤسسات الصغيرة: المؤسسة التي يعمل بها عدد عمال من 6 – 15. و الهدف من القرض: تمويل رأس المال العامل (في الوقت الحالي)، و فيما يخص الأنشطة المستهدفة، فهي جميع

[1] – شركة ضمان مخاطر الائتمان المصرفي –مرجع سبق ذكره.

الأنشطة الاقتصادية ما عدا النشاط الزراعي و الثروة الحيوانية. **و** مبلغ القرض: من ألف جنيه مصري إلى 25 ألف جنيه مصري، نسبة الضمان: 100% **و** فترة السداد: حتى 12 شهراً.

ثالثا: برنامج البنك الوطني للتنمية [1]

يقدم البنك الوطني للتنمية، برنامج إقراض المؤسسات الصغيرة، مع التركيز على القاهرة. ويتمثل مجال برنامجه في:

1. مقدم من خلال 33 فرع من بين 66 فرع عام 1998 مع وجود خطة للتوسع في جميع أنحاء البلاد.
2. يدار منفصلا عن العمليات التقليدية.

أما أساليب إقراضه:

1. قروض فردية متتالية من 100-2000 دولار.
2. السحب والسداد من خلال زيارات أسبوعية من مسؤولي القروض لمواقع المقترضين.
3. ادخارات إجبارية لـــ10 % من القرض.
4. في عام 1997، بلغ معدل سداد القروض 94.4 % من إقراض المؤسسات الصغيرة.

رابعا: برامـــــج أخـــــرى

1. **البرنامج القومي للتنمية الريفية المتكاملة "شروق"** : [2] يستند هذا البرنامج في مضمونه على المشاركة الشعبية في كافة مراحل عمليات التنمية الريفية تخطيطا و تمويلا و تنفيذا، و يهدف إلى تحقيق ما يلي: التنمية البيئية، التنمية الاقتصادية، التنمية البشرية، التنمية المؤسسية. و يكمن الهدف الاستراتيجي لبرنامج شروق في تحقيق التقدم المتواصل في نوعية الحياة الريفية و لجميع أبناء المجتمع. وقد تم إنشاء لجان في عدد كبير من قرى مصر و تبلغ 1130 لجنة على مستوى المربعات السكنية في القرى، و تتمثل مهام أعضاء هذه اللجان، في أن يكونوا نقطة تواصل دائمة بين أهالي المربع و بين أنشطة و مشروعات برنامج شروق. كما تم إنشاء مثلها للمرأة الريفية، حيث تم إنشاء: لجان شروق على مستوى المراكز الإدارية بلغت 185 لجنة، لجان شروق على مستوى المحافظات و تبلغ 26 لجنة، أربع لجان تنسيق مركزية و لجنة فنية.

و حقق البرنامج حتى نهاية سنة 2002 جملة من الإنجازات، منها رفع مستوى مشاركة المواطن الريفي في تنمية مجتمعه. و الإنجازات المادية خلال الفترة الممتدة من 1994 إلى غاية 2002، حيث بلغ

---

[1] - وزارة الاقتصاد- الحكومة المصرية- يونيو 1998 " مسودة مشروع سياسة قومية لتنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة في مصر" ص 15.

[2] – معهد التخطيط القومي. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: مصر. تقرير التنمية البشرية 2003، ص98.

إجمالي استثمارات البرنامج 1877.8 مليون من الجنيهات، منها 545 مليونا مثلت مساهمة شعبية بنسبة 29%. و قد بلغت استثمارات مشروعات البنية الأساسية منها 75.9%، و مشروعات التنمية البشرية 16.3%، و مشروعات التنمية الاقتصادية 7.8% من جملة استثمارات البرنامج.

2. **برنامج بنك التنمية والائتمان الزراعي:** يقوم بنك التنمية والائتمان الزراعي بتقديم خدماته الائتمانية والتمويلية عن طريق شبكة منتشرة في كل أنحاء الريف ، تتمثل في البنك الرئيسي وبنوك المحافظات، وفروع البنك بمركز المحافظات، وبنوك القرى. وفى تمويله لصغار المزارعين، اتجه البنك إلى تطبيق القواعد التالية:

أ - إعداد دليل الإجراءات الائتمانية الذي أدى إلى سهولة وسرعة منح القروض للمزارعين.

ب - تطبيق مبدأ تفويض سلطات إعتماد القروض لمديري بنوك القرى.

ت - تطبيق مبدأ الجدارة الائتمانية في منح القروض وعدم المغالاة في طلب الضمانات العقارية.

ث - إنشاء بنوك متنقلة لخدمة العملاء بالأماكن البعيدة والأراضي المستصلحة ، وخدمة الشباب الخريجين في أماكن تجمعاتهم بالأراضي المستصلحة.

ج - تمويل المؤسسات الصغيرة للحد من هجرة العمالة من الريف.

ح - التوسع في الائتمان الممنوح لتنمية المرأة الريفية.

هذا وقد طبق البنك تجربة رائدة في مجال تمويل صغار المزارعين، هي مشروع المزارع الصغير كأسلوب متكامل لتوفير الخدمة الإرشادية والائتمانية أدى إلى:

أ –التوسع في منح الخدمات الائتمانية.

ب –ارتفاع نسبة سداد القروض.

ت –زيادة الإنتاجية وبالتالي دخول المنتجين.[1]

[1] - دور المنظمة العربية للتنمية الزراعية في دعم وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة– تقرير عن المنظمة العربية للتنمية الزراعية–الخرطوم–أفريل 2005.

3. **برنامج تجمع أعمال الاسكندرية:** [1] يقوم برنامج التجمع على تقديم التسهيلات المالية، و منح القروض قصيرة وطويلة الأجل، و يراعي في منح القرض أن يكون حجمه متوافقا مع نوعية العمل، و ان يتم منحه في الوقت المناسب، و أن تكون الفائدة عليه مناسبة، ويشترط أن يدار المشروع من قبل القطاع الخاص. و تضاهى إنجازات التجمع إنجازات كثير من المؤسسات الدولية الناجحة في تمويل المؤسسات البالغة الصغر، إذ قدم حتى نهاية عام 2000 ، خدمات متنوعة لحوالي 60 ألف مشروع، منها حوالي 25ألف مشروعا نشطا. كما بلغ عدد القروض التي قدمها نحو 170 ألف قرض بلغت قيمتها الإجمالية حوالي 125 مليون دولار أمريكي، و يعزى السبب في ذلك إلى الشبكات التي اعتمدها التجمع لفروعه، و الواقعة في الأماكن الأكثر اكتظاظا بالسكان.

و تتمثل أساليب إقراضه في:[2]

أ – تستغرق فترات القرض من 6-7 أشهر.

ب –تتراوح القروض الفردية المتتالية ما بين 300– 1000 دولار، وأجل الاستحقاق بين 4 أشهر وعامين.

ت –يتم السحب والسداد من خلال البنوك.

ث –تعتبر أسعار الفائدة مرتفعة بدرجة كافية، بما يجعل الدخل المتولد يغطي تكاليف التشغيل، ومع ذلك تظل أسعار الفائدة أقل بكثير من الأسعار لدى مكاتب الرهونات أو المقرضين الأشخاص.

4. **تجربة بنك التمويل المصري السعودي في تمويل الم .الص.المط:** يعد بنك التمويل المصري السعودي أحد المصارف الإسلامية بجمهورية مصر العربية ، وقد قام البنك و بالتنسيق مع صندوق الضمان الاجتماعي بمصر، بنشاط لتمويل المؤسسات الصغيرة، و ذلك من خلال:

أ - تخصيص بعض فروعه لتمويل تلك المؤسسات الصغيرة.

ب - استخدام صيغة المشاركة المتناقصة والمنتهية بالتمليك لتمويل تلك المؤسسات.

ت - استخدام صيغة التأجير مع الوعد بالتمليك لتمويل تلك المؤسسات.

ث - إعداد دليل إجراءات لتمويل المؤسسات الصغيرة.

ولقد تحول العديد من العملاء من نظام التمويل بالفائدة من البنوك التقليدية ، إلى هذه الفروع لمناسبة هذه الصيغ مع مؤسساتم الصغيرة.

---

[1] – أ– حسان خضر–تنمية المشروعات الصغيرة– مجلة سلسلة جسر التنمية– مرجع سبق ذكره– ص 15.

[2] - http:/www.unesco.org/most/mideast.htm بتاريخ:2007/02/16.

5. **التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر** :[1] يعرف السوق المصري هذا النشاط ، منذ صدور قانون رأس المال رقم 95 لسنة 1992، الذي حوى أول تنظيم منظم له، و تتمثل الأسباب الرئيسية التي دعت إلى تنظيمه في مصر، هو من أجل تدعيم برنامج الإصلاح الاقتصادي، دعم المؤسسات الناشئة ودعم الشركات المتعثرة. و يعرف سوق التمويل المصري، نوعين رئيسين من أنواع مؤسسات رأس المال المخاطر: شركات رأس المال المخاطر، و صناديق الاستثمار المباشر.

أ -شركات رأس المال المخاطر: و التي تتخصص في تمويل الأنشطة الاستثمارية الواعدة الخطرة، أي التي تتميز بإرتفاع عنصر المخاطرة، و لكن آفاق نموها المحتملة كبيرة، بحيث يتوقع أن يحقق الاستثمار فيها فائض قيمة محل اعتبار. ولذلك ينصب اهتمام هذه الشركات على نوعين من المخاطر:

- المؤسسات الجديدة ذات المخاطر المرتفعة.
- المؤسسات القائمة المتعثرة التي لا تحقق العائد المطلوب منها، إما لنقص التمويل أو لقصور في الإدارة، أو في الأساليب الفنية الإنتاجية أو غيرها من الأسباب.

و مما يندرج تحت نشاط رأس مال المخاطر:

- تمويل نشاط الشركات والمشروعات المصرية ، أو المشاركة في رأس مالها أو دعمها فنيا و إداريا، أو المشاركة في تنميتها بقصد تحويلها إلى شركات مساهمة أو توصية بالأسهم.
- تدبير التمويل اللازم للفرص الاستثمارية الجديدة، و يطلق على هذا النوع من التمويل "تمويل بذرة رأس المال".
- تدبير التمويل اللازم للمشروعات القائمة المتعثرة ، وكذا العون الفني لتصويب مسارها وزيادة قيمتها. هذا، و يجب ألا يقل رأس المال المصدر لهذه النوعية من الشركات، عن 10 ملايين جنيه مصري تدفع بالكامل عند التأسيس.

ب -صناديق الاستثمار المباشر: عبارة عن هياكل مالية لتجميع واردا ت أموال عدة مستثمرين، حيث تقوم هذه الصناديق، بالإستثمار في الأوراق المالية ، للشركات المقيدة وغير المقيدة بالبورصة في المراحل الأولى من حياتها، وكذا في الشركات التي تحتاج إلى إعادة الهيكلة المالية و التشغيلية، وذلك بغرض تحقيق فائض قيمة مرتفع في المستقبل، خاصة إذا تم إدراج هذه الشركات في البورصة.

[1] - د.عبد الباسط وفا- مرجع سبق ذكره- ص 59-63.

و يصدر صندوق الاستثمار المباشر، أوراقا مالية مقابل الأموال التي يتلقاها من المستثمرين، تسمى بوثائق الاستثمار، التي يتم شراؤها واستردادها من الصندوق دون أن يتم قيدها في البورصة. ويتمتع صندوق الاستثمار المباشر بمجموعة من القواعد والتنظيمات، التي تجعله يتميز عن نوعية صناديق الاستثمار الأخرى الموجودة في مصر، فطبقا للقرار الوزاري رقم 935 لسنة 1996، بإضافة نشاط صناديق الاستثمار إلى مجالات أنشطة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية المنصوص عليها في المادة 27 من القانون رقم 95 لسنة 1992، تتميز هذه الشركات بما يلي:

- القدرة على الاستثمار في الأوراق المالية المقيدة في البورصة، و تلك غير المقيدة فيها.
- القدرة على الاستثمار في الشركات بحصة نسبية، أعلى من تلك المسموحة للصناديق الأخرى (25% من أموال الصندوق).
- ينبغي أن لا يقل رأس مال الصندوق عن 10 ملايين جنيه تدفع بالكامل، ولا يجوز طرح أسهم الصندوق، أو تلقي المستثمرين عن طريق الاكتتاب العام.

هذا ويتم توزيع الأرباح بين مالكي أسهم الشركة، وحاملي وثائق الاستثمار، وفقا للقواعد التي تضعها الهيئة، كما يجب أن يتضمن النظام الأساسي للصندوق أوجه نشاطه.

المطلب الثالث: برامج تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائـــــر

سنتناول في برامج التمويل في الجزائر، مختلف الطرق من التمويل الذاتي، الثنائي والثلاثي، كما سنتناول الدعم المالي، الجبائي و الشبه الجبائي، ثم نتعرض إلى التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر، تمويل صندوق القروض، التمويل بالقرض الايجاري، و مصادر أخرى.

أولا: طـــرق التمويـل

تمول المؤسسات المصغرة وفق ثلاث أشكال:

1. **التمويل الذاتي** : و في هذه الحالة ، يتشكل رأس المال كلية من المساهمة المالية للمستحدث أو المستحدثين.
2. **التمويل الثنائي**: و في هذه الصيغة يتشكل رأس المال من شقين: الأول مساهمة مالية للمستحدث (ون)، و الثاني قرض بدون فائدة، تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
3. **التمويل الثلاثي**: و في هذه الصيغة ، تكمل المساهمة المالية للمستحدث (ون) بقرض بدون فائدة ، تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والجزء الثالث قرض بنكي، تتحمل الوكالة تغطية جزء من فوائده. و يتوقف مستوى التغطية في هذه الحالة حسب طبيعة النشاط وموطنه،[1] و الجدول التالي يوضح التوزع النسبي للمساهمات المختلفة المشكلة للاستثمار الإجمالي، في حالة التمويل الثلاثي:

جدول رقم 4-2:هيكل التمويل الثلاثي نسبة للاستثمار الإجمالي

مبلغ الاستثمار	القروض بدون فائدة	الأموال الخاصة		القرض البنكي	
	%	المناطق الخاصة %	المناطق الأخرى %	المناطق الخاصة %	المناطق الأخرى %
أقل من 1000000دج	25	5	5	70	70
1000000إلى 2000000دج	20	8	10	72	70
2000001 إلى 3000000دج	15	11	15	74	70
3000001 إلى 4000000دج	15	14	20	71	65

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 ،27 ربيع الثاني، ص 17-18 .

[1] – الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ــ منشورات الوكالة ــ 1997 ــ الجزائر.

الملاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن العبء الأكبر في التمويل يقع على عاتق البنوك بالدرجة الأولى، تليها القروض بدون فائدة، ثم الأموال الخاصة، مما يؤكد سهولة تأسيس و تمويل هذه المؤسسات. و إذا أخذنا بعين الاعتبار تمايز عمليات التمويل بين المناطق الخاصة، و التي هي بمثابة مناطق بحاجة إلى دعم أكبر لاعتبارات مختلفة، منها تركز أكبر لعدد البطالين، ضعف الدخول الموزعة بهذه المناطق، مناطق تتوفر على إمكانات أكبر بحاجة إلى الاستغلال، وبصورة عامة فهي مناطق ذات خصوصيات اقتصادية واجتماعية، تتلاءم بصورة أفضل و الأهداف التي ترمي إليها عملية استحداث المؤسسات المصغرة.

كما أننا نلاحظ من خلال الجدول ، أن نسبة القر وض بدون فائدة ، تتجه نحو الانخفاض كلما اتجه مبلغ الاستثمار الإجمالي نحو الارتفاع، يقابله تزايد في نسبة مساهمة القروض البنكية، على حين أن نسبة الأموال الخاصة، و التي تعبر عن مساهمة المستحدث (ون) تتجه نحو الانخفاض، مقارنة مع معدل تزايد المبلغ الإجمالي للاستثمار، ودلالة ذلك هو دفع كل القدرات التي حجبتها الإمكانات المالية عن المساهمة في الحياة الاقتصادية، إلى تجسيد أفكارها و إبداعاتها في الواقع بموجب الدعم المالي المقدم.

و تتوجب أخيرا الملاحظة بأنه في حالة التمويل الثنائي ، فإن مستوى القرض بدون فائدة ، لا يتغير حيث يكون:

25 % بالنسبة لمبلغ الاستثمار الأقل مـــن 1000.000 د.ج .

20 % بالنسبة لمبلغ الاستثمار من 1000.000 إلى 2.000.000 دج.

15 % بالنسبة لمبلغ الاستثمار من 2.000.001 إلى 3.000.000 دج.

15 % بالنسبةلمبلغ الاستثمار من 3.000.001 إلى 4.000.000 دج.

و تشكل المساهمة الخاصة للمستحدث (ون) باقي الاستثمار.

ثانيا: الدعم المـــالي [1]

بخصوص الدعم المالي، تحصل المؤسسات المصغرة على نوعين من الإعانة:

1. **قرض بدون فائدة** : تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، و يرتبط بصيغتي التمويل: الثنائي و الثلاثي السابقتي الذكر.
2. **تخفيض نسب الفائدة** :حيث يجري تخفيض نسبة الفائدة على قروض الاستثمار ، التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية لمستحدثي المؤسسات المصغرة، و تدفع نسبة التخفيض من حساب الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، بطلب من المؤسسات الائتمانية، و يتحمل مستفيدو القرض فارق نسبة الفائدة غير الخاضع للتخفيض، كما أن مستوى التخفيض لنسب الفائدة ، يتغير حسب طبيعة النشاط و موطنه. و الجدول رقم 4-3 يبين درجة تباين مستويات التخفيض ، و التي هي لصالح المناطق الخاصة، تلك المناطق التي تحظى بعناية خاصة من طرف متخذي القرار، لأسباب اقتصادية واجتماعية، تأتي في مقدمتها ارتفاع مستويات البطالة بها، إضافة إلى ضرورة التركيز على إحياء أنشطة هامة بها ، كالزراعة و الري وكذا الصيد البحري، و يضاف إليها هدف السعي إلى ترقية بعض الأنشطة الخاصة بالصناعات التقليدية، و هي في مجملها تشكل إحدى العناصر الأساسية التي تتضمنها الأهداف ، التي وجدت من أجلها المؤسسات المصغرة.

جدول رقم 4-3: يبين تخفيضات معدلات الفائدة

المناطق	نسبة التخفيض لمعدل	النشاط
خاصة	90	الزراعة، الصيد، الري
	75	الأنشطة الأخرى
أخرى	75	الزراعة، الصيد، الري
	50	الأنشطة الأخرى

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، ص 18

هذا إضافة إلى الاستفادة بعلاوة استثنائية تصل إلى 10% من كلفة الاستثمار، إذا اتسم المشروع بخصوصية تكنولوجية، أو كان ذو أهمية بالغة بالنسبة للتنمية المحلية أو الاقتصاد الوطني.

كما تستفيد هذه المؤسسات ، من الحصول بشروط نفعية ، على امتياز أراض تابعة لأملاك الدولة. زيادة على الاستفادة بدون مقابل، من المساعدة التقنية للوكالة الوطنية لدع تشغيل الشباب.

[1] – محمد الهادي مباركي – المؤسسة المصغرة ودورها في التنمية– الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و دورها في التنمية – الأغواط 8- 9 أفريل2002.

ثالثا: الدعم الجبائي و الشبه الجبائي

تستفيد المؤسسات المصغرة من تسهيلات جبائية و شبه جبائية، تختلف بين مرحلة إنشاء المؤسسة، ومرحلة الاستغلال، أهمها:

1. **الامتيازات الجبائية:** خلال مرحلة تنفيذ المشروع تستفيد المؤسسات المصغرة من:
   - **أ** – الإعفاء من حقوق التسجيل لعقود تأسيس المؤسسة.
   - **ب** –الإعفاء من الرسم العقاري.
   - **ت** –الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات ، التي تدخل مباشرة في تنفيذ المشروع، و تجسيد الاستثمار.
   - **ث** –تطبيق معدل مخفض بـــ 5% بالنسبة لحقوق الجمركة للتجهيزات المستوردة ، التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، عندما تكون هذه التجهيزات غير منتجة في الجزائر.

   أما خلال مرحلة الاستغلال، تستفيد المؤسسات المصغرة: على مدى 3 سنوات، بالنسبة لمجمل المناطق التي تقام فيها هذه المؤسسات، 6 سنوات للمناطق الخاصة بدءاً من انطلاق النشاط من:
   - **أ** – إعفاء كلي من الضريبة على أرباح الشركات (IBS).
   - **ب** –إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG).
   - **ت** –إعفاء من الدفع الجزافي (VF).
2. **الامتيازات الشبه جبائية:** تستفيد المؤسسة المصغرة من معدل مخفض لـــ 7%، لاشتراكات أصحاب العمل، بالنسبة للمرتبات المدفوعة لأجراء المؤسسات المصغرة. و تهدف أشكال الدعم و الامتيازات التي تحصل عليها المؤسسات المصغرة ، أساسا إلى تشجيع وترقية إنشاء هذه المؤسسات ، في محاولة لفتح مجالات جديدة لإنتاج السلع، و تقديم الخدمات، و التي بدورها تمكن من المساهمة في التخفيف من حدة البطالة من جهة، تحقيق المداخيل من جهة أخرى، و هو الجانب الهام من الدور الذي أنيط بإنشاء هذه المؤسسات، إضافة إلى أنها ستمكن من فتح مجال جديد أمام استعادة أنشطة اقتصادية، أو خدمية تم التخلي عنها، وكذا إحياء وترقية أنشطة تجاوزتها اهتمامات المؤسسات الكبرى ، خلال مراحل التنمية السابقة لعملية الإصلاح. [1] وتقدر إجمالي التحفيزات الجبائية المباشرة و غير المباشرة بالنسبة للفترة 2000/93، حوالي 150 مليار دينار جزائري. [2]

---

[1] – محمد الهادي مباركي– المؤسسة المصغرة ودورها في التنمية– مرجع سبق ذكره.

[2] - المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر، جوان 2002، مرجع سابق، ص69

رابعا: التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر

يمكن اعتبار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في الجزائر (CNAC)، شركة رأس مال المخاطر، حيث يعمل الصندوق المنشأ سنة 1994 بناءا على المرسوم رقم 188/94 المؤرخ في 1994/07/06، بالإضافة الى مهامه الأصلية، وطبقا لجهازه التشريعي على الوقاية من الوقوع في البطالة لأسباب اقتصادية. و من اجل تحقيق هذه الغاية، قام بمعية المؤسسات المواجهة للصعوبات، بتطوير نظام ذو طابع اقتصادي أساسا لتمكينهم من الاستمرار في مزاولة النشاط الاقتصادي، وهذا من خلال تقديم المساعدة للمؤسسات التي تواجه صعوبات، حيث ينص الجهاز التشريعي للتأمين عن البطالة، على مساعدة المؤسسات المواجهة لصعوبات.

وبالفعل فقد انطلقت العملية في جويلية من سنة 2000 بموجب قرار من مجلس الإدارة للصندوق، تحت شعار " إشعال الجمرات الخامدة في المؤسسات المهددة بالزوال" ، و انطلق في تشخيص المؤسسات المواجهة لخطر الحل والتصفية، من خلال إجراء فحص للكشف عن طبيعة المرض وأسبابه، انطلاقا من الأعراض المسجلة على المريض، و يمكن تطبيقه على المؤسسة السليمة بهدف تحسين مستوى أدائها، غير أنه يصبح ضرورة بالنسبة للمؤسسة التي تواجه صعوبات للكشف عن نقاط قوتها وضعفه، وهو تقييم لوضعية موجودة، أو حكم مبني على حالة ما أو على مجموعة من الظروف.[1] والتشخيص هو فحص كامل للمؤسسة من خلال نظرتها الاستراتيجية، تحليل مختلف وظائفها، من خلال دراسة كل وظيفة وعلاقتها بمحيطها التنظيمي، والاستفادة من المعلومات و قواعد التسيير، و التبادل الدوري مع أنظمة معلوماتية خارج المؤسسة. [2] و اعتمد طرقا للمساعدة منها:

1. تقديم حصص المساعدة لرأس المال توجه لجوانب محددة.
2. المشاركة في رأس مال المؤسسة، و هي مشاركة مؤقتة تنتهي بمجرد تحقيق المؤسسة لمستوى من التسيير، الذي يضمن بقاء المؤسسة، و الحفاظ على مناصب الشغل، و لما لا توفير مناصب جديدة. وهو ما يعني أن هذا الصندوق يلعب دور شركة رأس مال مخاطر.

إن الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، في تمويله للمؤسسات التي تواجه صعوبات، إنما هو يعتمد صيغة رأس المال المخاطر، فإذا تعرضت ه ذه المؤسسات التي تتلقى المساعدة إلى خسارة، فإن الصندوق بطبيعة الحال يتحمل الخسائر، أما إذا تم إنقاذ المؤسسة و تحقيقها لأرباح، فإن الصندوق يكتفي فقط باسترجاع جزء من رأس ماله المخاطر به، و الذي لا يتجاوز في أحسن الحالات 40%، أما 60 % الباقية تخصص لإجراء دراسات

[1] - www.ism01.ism.asso.fr/kiosque/publications/article/619.htm/22/02/2007.
[2] – www.euro-expert.com/eurostart/audit.htm/27/01/2007.

التشخيص، والصندوق لا يسترجعها سواءا حققت المؤسسة ربحا أو خسارة، فما بالك بالعائد الذي من أجله وجد هذا النوع من الشركات،.[1]

وكتقييم لهذه التجربة يمكن القول أنه رغم حداثة التجربة المتعلقة بمساعدة المؤسسات التي تواجه صعوبات ، والتي لم تنطلق فعليا إلا مع منتصف سنة 2000، من خلال التجربة النموذجية التي مست 16 مؤسسة من بين 30 مقترحة من الشركات القابضة، إلا أن الصندوق تمكن من الحفاظ على 4500 منصب شغل لا غير، و في الحقيقة إن هذا الرقم تم تحقيقه من خلال الأموال التي ضخها الصندوق في ه ذه المؤسسات، وسمحت لها بالبقاء على قيد الحياة وليس أبدا مؤشرا على نجاح العملية ، التي تتطلب إعداد تقييم موضوعي للنتائج المحققة، وهنا يطرح التساؤل بشدة: هل رأس المال الذي يوفره الصندوق هو مجرد "جرعة أكسجين" له ذه المؤسسات ، و يجعلنا بعد ذلك نفقد 4500 منصب شغل، و نفقد معها الأموال التي قدمها الصندوق.

خامسا: تمويل صندوق ضمان القروض FGC *

باعتبار مشكل الضمان هو العقبة التي تواجه ا لم.الص.المط مع البنوك التجارية، أُنشئ صندوق ضمان القروض الاستثمارية للم .الص.المط في مارس 2004، بعد مرور 10 سنوات على إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية، حيث تقرر إنشا ؤه بموجب المرسوم رقم 373-02 ، المؤرخ في 11 نوفمبر2002، برأسمال 1.1 مليار دج مكتتب كلياً من الخزينة.

و يعتبر هذا الصندوق وسيلة دعم، حيث يقدم الضمان للمشاريع المربحة التي ليس لها ضمانات، و يقدم ضمانات إضافية للمشاريع التي ليس لها ضمانات كافية. لأن هدف الصندوق هو مساعدة ا لم.الص.المط وليس البنوك، عن طريق تمويل المشاريع بالانطلاق و التوسيع ذات المخاطر الكبيرة ، و ليس تخفيض المخاطر للبنك، وذلك على شكل ضمان قرض طويل الأجل، لتغطية جزء من الخسارة التي تتحملها البنوك و المؤسسات المالية، على أن يغطي الضمان 80 % من قيمة القرض المحصل عليه، علماً أن الضمان الأدنى لمنح القروض هو 4 مليون دج، بينما الضمان الأقصى لمنح القروض هو 25 مليون دج.

حيث قدم الصندوق إلى غاية 30 ديسمبر2005 حوالي 72 ضمان، 12 في إطار برنامج ميدا، قيمة الضمانات 1.4 مليار دج، والتي سمحت بخلق 2692 منصب شغل، وحصة الأسد ترجع للقطاعات التالية:

1. صناعة المواد الغذائية 16 ضمان من الصندوق.
2. معدات البناء 11 ضمان من الصندوق.

[1] – أ.روينة عبد السميع/ أ.حجازي إسماعيل– تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق شركات رأس المال المخاطر– الملتقى الدولي الأول بالشلف– متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17/18/أفريل 2006.

* - FONDS DE GARANTIE DES CREDITS DE LA PME.

هذه الضمانات تخص بالدرجة الأولى المناطق الوسطى من الوطن، ثم مناطق الشرق، وبدرجة أقل مناطق الغرب، بينما الجنوب فحصته ضعيفة بضمان واحد فقط موجه لولاية الوادي.

كما وقع الصندوق عدة اتفاقيات في بدايتها مع البنوك، وهي بنك التنمية المحلية، بنك البركة، البنك الوطني الجزائري، البنك الجزائري للتنمية الريفية، وHousing Bank، ثم اتفاقية مع الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية، وأخيراً اتفاقية بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و اللجنة الأوروبية بمبلغ 20 مليون أورو.[1]

سادسا: التمويل بالقرض الايجاري

في هذا المجال، تم في الجزائر إقامة شركة للقرض الإيجاري لصالح الـــ م.الص.المط، مؤسسة"مغرب قرض إيجار الجزائر""(MLA)،* و هي مؤسسة برأسمال مشترك تونسي - أوروبي، إعتمدها مجلس النقد و القرض في أكتوبر2005، رأسمالها هو 1 مليار دينار محرر بنسبة 50%، استفادت "مغرب قرض إيجار الجزائر" من 10 مليون أورو من البنك الأوروبي للاستثمار (BEI)، و عند تشغيله سيكون من أول أعماله تمويل الم.الص.المط بالحصول على المعدات اللازمة لنشاطها ، من معدات النقل والأشغال العمومية، ومعدات طبية، ومكاتب، ومخازن...الخ. و تتراوح مدة إيجار الوسائل المنقولة وغير المنقولة التي تمول بها (MLA) زبائنها، بين 3 و7سنوات، وفي نهاية المدة سوف يمتلك الزبون الوسائل إذا دفع الإيجار كله بإنتظام. و حسب مسؤولين من(MLA) سوف ترتكز العمليات على قرض الإيجار في الأول ، لتشمل فيما بعد عقد تحويل الفاتورة (Factoring) بتسيير حقوق الم.الص.المط، و هي تعمل كذلك على الدخول مستقبلا في بورصة الجزائر ، عن طريق إصدار سندات في السوق المالي المحلي.[2]

وعليه تعتبر تجربة التمويل التأجيري في الجزائر حديثة العهد نسبيا, و لم تعرف انطلاقتها الحقيقة إلا في بداية التسعينيات من القرن العشرين، من خلال قيام بنك البركة الجزائري بأول هذه العمليات في العام 1991, ثم تلتها محاولات محدودة من قبل البنوك و المؤسسات المالية ، مثل البنك الخارجي الجزائري باستحداثه لتقنية القرض الاستهلاكي,[3] و البنك الوطني للتنمية و صندوق التعاون الفلاحي, ثم تلتها عدة صيغ للتمويل

---

[1] - إبراهيم محمود عبد الراضي– حلول إسلامية فعالة لمشكلة البطالة مع نماذج لبعض المشروعات الصغيرة و المتوسطة – الناجحة للشباب – المكتب الجامعي الحديث – 2005.

* - Maghreb Leasing Algérie.

[2] - بن طلحة صليحة – معوشي بوعلام – الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضـــاء على البطالة – الملتقى الدولي الأو ل بالشلف– متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17/18/أفريل 2006.

[3] - Bekhouche Ali, La restructuration et la nouvelle politique d'investissement dans le secteur industriel, Débat national sur le développement et la politique social, Alger, 29/09/2001.

التأجيري مثل القرض مع الرهن, و البيع الايجاري للعقارات لتفادي التلاعب بها, و طبقته أيضا سوناطراك لتمويل مشروع أنبوب الغاز العابر لأوروبا.[1] وفي الملحق:4-5 بيان بشركات الإيجار الموجودة في الجزائر.

سابعا: دعم البنـــوك

بالرغم من أهمية البنوك التجارية في الجزائر للمشاريع الاقتصادية بمختلف أحجامها, إلا أن معظم المشاريع الخواص، سواء في التأسيس أو الاستغلال، تجد صعوبة كبيرة لدخول أسواق الائتمان، و قدرة غير متكافئة مع المشروعات الكبرى العمومية ، جعل الكثير منها يعتمد أساسا على موارد الذاتية و هبات العائلة و قروض الأصدقاء، أو مصادر أخرى غير رسمية. و في هذا السياق نجد الكثير من الأبحاث ميدانية تؤكد ذلك ، سواء على مستوى بلدان المغرب العربي ، و على مستوى الجزائر سنة 2001, تناولت من خلال عينة من المؤسسات، أهم المصادر المستخدمة في الوحدات الصغيرة و المصغرة .[2] و تبين وفق النتائج النسب المعتبرة للتمويل الذاتي و المصادر غير الرسمية المستخدمة، إذ أن المشاريع الفردية و الصغيرة ، تقتصر عموما علـــى: التمويل العائلي و الأصدقاء, و تمويل الموردون و الزبائن, و السوق غير الرسمي. و نظرا لخطورة أزمة التمويل ، سعت الوزارة المكلفة و الحكومات المتعاقبة ، للمضي قدما في إبرام بروتوكول مع البنوك ، من أجل منح الأولوية لتمويل هذا القطاع الحيوي, إلا أن مبادئ وشروط حصول المؤ.الص.المط على قروض من البنوك التجارية مازالت محدودة.

ثامنا: مصادر أخرى للتمويل

في إطار المصادر الأخرى، التي تدخل في تمويل المؤ.الص.المط، نجد مثلا :

1. وزارة الصناعة: التي خصصت 150 مليون دينار جزائري، لإعادة تأهيل 30 مؤسسة صناعية.
2. في عام 2003: تم تخصيص 120.000 أورو لإعادة تأهيل المؤ.الص.المط، بالتعاون مع الغرف التجارية و الصناعية لكل من ميلانو بايطاليا، وبرشلونة بإسبانيا.[3]
3. برنامج الإنعاش الاقتصادي: لعام 2001 و الذي خصص ما قيمته 2 مليار دينار جزائري، خلال 3 سنوات لتمويل تحسين المناطق الصناعية. و يشكل هذا البرنامج وسيلة وأداة ، تمكن المؤ.الص.المط من إحداث الكثير من الأنشطة، و القيام باستثمارات متنوعة. و قد استفادت من عملية الإصلاح 39 منطقة صناعية بقيمة إجمالية قدرها 1.2 مليار دج .[4]

---

[1] - Lettre d'information de la chambre de commerce-№ 59, Février 1996/№ 59, Février 1996

[2] - Y.Hamed : le financement des micro entreprise. gratice paris 12 . 2001.p05

[3] – د.ناجي بن حسين– أفاق الاستثمار في المؤسسا ت الصغيرة والمتوسطة في الجزائر– مجلة الاقتصاد والمجتمع– جامعة منتوري قسنطينة العدد 2– 2004 ص 102-105.

[4] – بريش السعيد– بلغرسة عبد اللطيف – إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر – بين معوقات المعمول و متطلبات المأمول – الملتقى الدولي الأول بالشلف– متطلبات تاهيل المؤ.الص.المط في الدول العربية– يومي 18/17 أفريل2006.

المطلب الرابع: برامج التمويل في إطار التعاون الدولي

لم يقتصر تمويل الم.الص.المط على الهيئات المحلية فقط، و إنما تعداه إلى هيئات دولية، لذا سنحاول تبيان برامج هذه الهيئات في تمويل الم.الص.المط لدول شمال إفريقيا.

أولا: تونـــــس

و تتمثل خاصة في: برنامج المؤسسة الأورو-تونسية ، برنامج التكامل الأورو-متوسطية للم.الص.المط، برنامج الدعم الكامل للم.الص.المط في حوض المتوسط، و البرنامج المتوسطي لعام2000.

1. **برنامج المؤسسة الأورو-تونسية** *: [1] لقد وقعت الحكومة التونسية مع الاتحاد الأوربي، برنامج شراكة، وهو برنامج تنمية القطاع الخاص (pdsp)، و الذي يغطي الفترة من جوان 2000- إلى غاية جوان 2002، حيث سمح هذا البرنامج بتوفير غلاف مالي قدره 13 مليون €، تستفيد منه المؤسسات التي تشغل أكثر من 10 عمال، و التي تعمل في القطاع الخاص في مجال الصناعات التحويلية، في كل التراب التونسي، و يساهم هذا البرنامج بالتمويل إلى غاية 70 % من أسهم المشاركة، و من التكوين، حيث يعد هذا البرنامج تمويلي، و تكويني في نفس الوقت. كما تستفيد منه تلك المؤسسات السابقة الذكر، و التي تتوفر فيها الشروط التالية:
   - **أ** – تطبيق المخططات التشخيصية لبرنامج التأهيل.
   - **ب** –تطبيق التدخلات الخاصة بجال المراقبة و شهادات الجودة.
   - **ت** –تنظيم أحداث الشراكة.
   - **ث** –استعمال التكنولوجيات المبتكرة، خاصة في مجال المعلوماتية.
2. **برنامج التكامل الأورو-متوسطي للم.الص.المط** : ** يعتبر التعاون التجاري لدعم الم.الص.المط، المجال المفتاح للشراكة الأورومتوسطية، فمنذ 1992، عرفت عدة برامج- للاتحاد الأوربي- انتشارا واسعا بين الشركاء المتوسطيين، لإنجاح التقارب في قطاع الم.الص.المط. و عدا برنامج ميدا، تطورت عدة برامج كبرنامج: اللجنة الأوربية لاستثمار الشركاء، *** و الموجه لتطوير خلق المؤسسات بالمساهمة، خاصة الم.الص.المط. كما انه توجد عدة فعاليات كاللقاءات البينية "أعمال في أعمال "، و التي تهدف إلى تجميع الم.الص.المط للجهتين المتوسطيتين، هذه النشاطات تم تجميعها سنة 1998، في نفس البرنامج " الشراكة الأورومتوسطية بين الم.الص.المط" وهي تمثل جزء رئيسي من السياسة

---

* - Euro Tunisie Entreprise (ETE).

[1] -Soutien aux PME dans les pays arabesOP-CIT.

** -Coopération euro méditerranéenne des PME.

*** - European Community Investment Partners.

الأوروبية لتدعيم تنمية القطاع الخاص في البلدان المتوسطية، فالشراكة تمثل الأداة المهمة الواجب اتخاذها لفرض تنافسية الم.الص.المط المتوسطية، وهذا بسبب تحويل رأس المال، التكنولوجيا، و تعلم الفعل.

3. **برنامج الدعم التكاملي للم.الص.المط في حوض المتوسط:** [****] كلفت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية(ONUDI)، الحكومية الإيطالية بتطبيق برنامج تدعيمي للم.الص.المط في العديد من بلدان الحوض المتوسطي، والبرنامج الآن-عمليا- في كل من مصر، تونس، و الأردن، والمغرب.

و يتضمن هذا البرنامج عنصرين: الأول للمساعدة التقنية، و الثاني للمساعدة المالية:

أ -المساعدة التقنية: و المقدمة من طرف الوحدة الإيطالية لتطوير الاستثمارات (UIPI)، التي تنتشر في المراكز ذات المجالات المماثلة المحلية، و يتم تسيير هذه الوحدة بالموازاة مع (ONUDI)، عن طريق مكتب التطوير الصناعي في ايطاليا. وتركز (UIPI) اهتماماتها حول الم.الص.المط، للتعريف بالفرص التجارية المناسبة لتطوير ومساعدة رجال الأعمال على التخطيط والمفاوضة. وعليه، ستساعد (UIPI) رجال الأعمال المحليين على إعداد مخطات أعمال، و على طلب خط تمويل و إرسال خبرائها. فضلا على أنها ستشجع رجال الأعمال المحليين على المشاركة في المعارض الدولية، على التعريف بتكنولوجيا الإنتاج المبتكرة.

ب -المساعدة المالية: كل البرامج تحمل في طياتها عنصرا تمويليا، لتمويل حيازة التكنولوجيا الإيطالية، التكوين، والمساعدة التقنية...الخ، والبرامج ذات الأولوية هي تلك البرامج التي تشجع التطوير التكنولوجي، خلق الوظائف، مراقبة التلوث و الإنتاج الصافي. و القرض الممنوح يصل إلى 26.9 مليون دولار أمريكي، بمعدل فائدة 3.5% بالليرات الإيطالية، و 5% بالدينار التونسي. و مدة القرض تصل إلى 10 سنوات مع 3 سنوات سماح.

ت -البرنامج المتوسطي لعام 2000: [*****] لقد قام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية (CNUCED)، بتطوير برنامج خاص" المتوسطي 2000"، والذي حضره 10 بلدان من الحوض المتوسطي، والقرن الإفريقي. ويتمثل الهدف الرئيسي للبرنامج في السماح للم.الص.المط بتحديث نفسها، لبلوغ التنافسية في منطقة التبادل الحر الجهوية المستقبلية، والاقتصاد العالمي. و يشجع البرنامج النشاطات التالية التي:

[****] -Soutien Intégré aux PME dans la région méditerranéenne.
[*****] - Méditerranée 2000.

- تحسين محيط تنمية الاستثمار و المؤسسات.
- تشجيع القدرات المقاولاتية لانتهاز الفرص المناسبة، مع التصدي لتحديات العولمة والابتكار التكنولوجي السريع.
- التأكيد على تنافسية المؤسسات، بتنشيط ابتكار المنتجات، آليات التسيير، واستراتيجيات التسويق.
- تحسين النفاذ إلى التمويل و المعلوماتية، بما فيها من التجارة الالكترونية العالمية.

ثانيا: مصـــــر

وتتمثل هذه البرامج في:

1. **التعاون بين المفوضية الأوروبية ومصر في إطار برنامج MEDA1**: وكان ذلك من خلال الصندوق الاجتماعي للتنمية (المرحلة الثانية):

الجدول رقم: 4-4 التعاون بين المفوضية الأوروبية ومصر في إطار برنامج MEDA1

التمويل المقدم من المفوضية الأوروبية	155 مليون يورو
التزام الحكومة المصرية	77 مليون يورو
تاريخ اتفاقية التمويل	29 مارس 1998
تاريخ نهاية البرنامج	30 يونيه 2005
السلطة المشرفة على المشروع	الصندوق الاجتماعى للتنمية
الخدمات الاستشارية	شركة أركاديس ايروكونسلت

source: http://www.gn4me.com/alalamalyoum/inner.jsp

وكان الهدف العام للمشروع هو الإسهام في الحد من الفقر في مصر، وخلق فرص عمل، ودعم النمو الاقتصادي للبلاد. و يتم تحقيق ذلك من خلال المساهمة في كل برنامج من البرامج الخمسة الرئيسية للصندوق الاجتماعي للتنمية: تنمية الإشغال العامة، وتنمية المجتمع، و تنمية المؤسسات الصغيرة، و تنمية الموارد البشرية، والتنمية المؤسسية. وقد تركزت الجهود في السنوات الستة الماضية من التنفيذ، على ثلاث أولويات رئيسية:

أ- تنفيذ نظام معلومات الإدارة.

ب- التعاقد على 11 خط ائتمان متناهية الصغر .

ج- تسهيل ائتماني للم .الص.المط عن طريق هيئة تنمية الم ؤسسات الصغيرة، والبنك الأهلي المصري.

كما جاء هذا التعاون أيضا من خلال برنامج تحديث الصناعة:

الجدول رقم: 4-5 :برنامج تحديث الصناعة في مصر

التمويل المقدم من المفوضية الأوربية	250 مليون يورو
تاريخ اتفاقية التمويل الموقعة	1 ديسمبر 1998
تاريخ بدء المشروع	1 ديسمبر 2001
مدة التنفيذ	54 شهرا
تاريخ انتهاء البرنامج	31 مايو 2006
السلطة المشرفة على المشروع	مركز تحديث الصناعة بالقاهرة
الخدمات الاستشارية الرئيسية	مقدمة من موفري خدمات استشارية أوربية ومصرية وتابعة لـــ MEDA

source :/www.imc-egypt.org/en/index.asp

و تتمثل الأهداف الرئيسية لبرنامج تحديث الصناعة في تعزيز نمو الناتج المحلى الإجمالي والقدرة التنافسية لقطاع المؤسسات الخاصة، مع تركيز خاص على المص.الم، في سياق التحرير المستمر للاقتصاد. وسيرعى البرنامج أيضا تشغيل العمالة وروح اقتحام مجال الأعمال. خلال عام 2004 بدأ مركز تحديث الصناعة نشاطه، بإطلاق إجراءات تهدف إلى الارتقاء بعدد من المؤسسات المبتكرة، التي لها إمكانيات تصديرية لا بأس بها. و قد أخذ مركز موارد أنشطة الأعمال يتوسع، لاسيما بإنشاء فروع و وحدات استشعار للمراكز القائمة، وكذلك مركز جديد في القاهرة. [1]

2. **اتفاق البنك الأهلي مع بنك الاستثمار الأوربي:** كشف رئيس البنك الأهلي ، عن اتفاق البنك مع بنك الاستثمار الأوروبي ، علي الدخول في شراكة لتمويل المص.الم، و قال أن البنك الأوروبي رصد بشكل مبدئي 25 مليون يورو ، لضخها في هذا النوع من التمويل ، ومن جانبه قال المدير العام لقطاع الاستثمارات بالبنك الأهلي ، أن البنك أنشأ وحدة للتم .المص.المط التي يجري تمويلها من قبل البنكين، حيث سيساهمان في أي مشروع يتم الموافقة عليه بنسبة50% . [2]

[1] - http:/www.imc-egypt.org/en/index.asp /07/03/2007 .

[2] -مقال بعنوان25 مليون يورو من الاستثمار الأوروبي للمشروعات الصغيرة على النت بتاريخ العدد: 02-03-2006:
http://www.gn4me.com/alalamalyoum/inner.jsp .

ثالثا: في الجزائـــر

تم وضع عدة برامج للتعاون الثنائي مع الشركاء الأجانب، من أجل تنمية و تطوير قطاع الم.الص.المط في مجالات تكوين، المعلومات، الاستشارة، ... الخ ، على ضوء الخبرة والمهارات والمساعدات التقنية،و الكيفية التي يمكن أن تساهم بها هذه الدول في تفعيل دور هذا القطاع الحيوي في المحيط الاقتصادي ، و من بين أهم الأعمال المسجلة ضمن هذا الإطار يمكن ذكر:[1]

1. **برنامج ميدا**: يندرج في إطار التعاون الأورو- متوسطي EDPME، حيث تم تفعيله بإعادة النظر في الإتفاقية المنظمة له، وهدفه هو تحسين القدرة التنافسية للم .الص.المط بتأهيلها وتأهيل محيطها، ومدة برنامج الميدا هي 5 سنوات، إنطلق فعلاً في 2002 بقيمة قدرها 62.9 مليار أورو، ليخص 1456 عملية، إذ تم تأهيل 553 مؤسسة، من مجموع 3800 مؤسسة صناعية خاصة، بتكلفة قدرها 17 مليون أورو. تقود برنامج الميدا وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الصناعات التقليدية، ووفد اللجنة الأوروبية، بالتعاون مع ممثلي الجمعيات للم.الص.المط وهدفه هو الاستشارة، والدراسة، والتكوين لتلك المؤسسات . و في برنامج الميدا، تم تحقيق إلى غاية 2004 حوالي 400 عملية تأهيل، وتشخيص وتكوين في إطار الدعم المباشر، كما تم إنجاز جهاز لتغطية الضمانات البنكية بقيمة 20 مليون أورو، هدفه تحسين ظروف حصول الم .الص.المط على قروض. و تجدر الإشارة أن عدد الم .الص.المطبلغ في نهاية السداسي الأول لعام 2005، حوالي 236.727 مؤسسة، منها 20.000 مستعدة لتطبيق برنامج الميدا، والباقي فهي إما لا تحتاج للبرنامج أو غير راغبة فيه. وتخص مساعدات برنامج الميدا ، عمليات الخبرة والتكوين، ومساعدة البنوك على تطوير القرض لصالح هذه المؤسسات، مثل رأس المال المخاطر، و الاعتماد الإيجاري.

و من هنا، يمكن القول أن الكثير من المؤسسات لم تشعر بأهمية العملية رغم حيويتها، وهذا يستدعي وجود خبراء لفحص الوثائق الداخلية للمؤسسات، و اكتشاف الأخطاء والصعوبات. ففي دراسة قام بها البرنامج الأورو- متوسطي لتنمية الم.الص.المط تبين وجود ثلاث أنواع من هذه المؤسسات:

- نوع أول في وضعية بقاء ترفض التأهيل، فهي لا تحقق الشروط وتعاني من صعوبات.
- نوع ثاني في وضعية نمو تقبل التأهيل، وتطبقه جزئياً، ويطلب أصحاب هذه المؤسسات ضمانات النجاح.
- نوع ثالث في وضعية جيدة قبلت التأهيل كلياً، حيث دخلت في عملية تأهيل مسيريها.

[1] - بن طلحة صليحة- معوشي بوعلام- الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضـــاء على البطالة - الملتقى الدولي الأول بالشلف- مرجع سبق ذكره.

2. **البنك الإسلامي للتنمية:** تأسس هذا البنك في 16ديسمبر 1973، بتوقيع 22 دولة من منظمة المؤتمر الإسلامي، هدفه دعم التنمية الاقتصادية ، و التقدم الاجتماعي للدول الأعضاء، و بدأ العمل الفعلي للبنك في 20 أكتوبر 1975، ويتم تعاون الجزائر مع البنك الإسلامي للتنمية في المجالات التالية:

أ –فتح خط تمويل للم.الص.المط.

ب – تقديم مساعدات فنية متكاملة لدعم إستخدام النظم المعلوماتية، و لدراسة سبل تأهيل الم.الص.المط لمواكبة العولمة وتحديات المنافسة.

ت –إحداث محاضن أو مشاتل نموذجية لرعاية وتطوير الم.الص.المط.

ث – تطوير التعاون مع الدول الأعضاء، للاستفادة من تجاربهم مثل ماليزيا، إندونيسيا، تركيا.

و قد أعلن البنك الإسلامي للتنمية عن توقيع اتفاقيتين ، يقدم بموجبهما مبلغ 9,9 ملايين دولار للمساهمة في تمويل مشروعات إنمائية في الجزائر، حيث إحدى الاتفاقيتين ، تنص على تقديم قرض بقيمة 5,1 مليون دولار لصالح وزارة المؤسسات الصناعات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، للمساهمة في دراسة وتنفيذ نظام جديد للمعلومات الاقتصادية، وذلك بهدف دعم وتعزيز قدرات الوزارة في إنجاز دراسات الجدوى، وتطوير طاقات هذه المؤسسات و النهوض بالاستثمارات الخاصة. وسيتم تسديد القرضين من قبل الحكومة الجزائرية للبنك الإسلامي خلال20 عاما مع خمس سنوات فترة سماح.

3. **الوكالة الفرنسية للتنمية:** الوكالة موجودة في الجزائر منذ 1967، و لم تقم إلا بروتوكولات بين الحكومات، لكن منذ 1992 أصبح تدخل الوكالة من خلال مواردها وإجراءاتها الخاصة لتمويل القطاع العام، وكذا القطاع الخاص من خلال فرعها Proparco، بقروض مباشرة أو منح ضمانات أو عمليات على الأموال الخاصة. ففي 1998 كان أول قرض طويل الأجل بمقدار 15 مليون أورو لصالح CPA، وجه لتمويل استثمارات توسيع وتجديد الم.الص.المط المحلية. وفي نهاية 2002 حدث ثاني قرض طويل الأجل بقيمة 40 مليون أورو منح لـــ CPA لمواجهة نمو الم .الص.المط، حيث تم التوقيع على القرض في مارس 2003، و هو في مرحلة استعماله، وحاليا يعمل على مضاعفة و تنويع بعض الخدمات المالية،كالاعتماد الإيجاري، و عقد تحويل الفاتورة. .

4. **منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية:** تأسست ONUDI في 1967 في فيينا، لترقية التنمية الصناعية في الدول النامية، عن طريق وضع برامج صناعية مدمجة لكل دولة، بحيث هدفها الأساسي هو تدعيم ديناميكية إعادة الهيكلة، والتنافسية، وإدماج ونمو الصناعات والمؤسسات ، في إطار مراحل التحرير و الانفتاح الاقتصادي. وقد بدأت ONUDI العمل في الجزائر في 1999، ضمن برنامج تطوير التنافسية، وإعادة الهيكلة الصناعية الذي خص 8 مؤسسات عمومية، و40 مؤسسة صغيرة ومتوسطة

وصناعات صغيرة ومتوسطة. كما تعمل ONUDI على تقديم مساعدات فنية، لتأهيل ا لم .الص.المط في فرع الصناعة الغذائية، بإحداث وحدة لتسيير البرنامج، و اختيار مكتب دراسات لإعداد تشخيص هذا الفرع.

5. **البنك العالمي**: تم التعاون مع فرع البنك العالمي، وهو الشركة المالية الدولية (SFI)، التي قامت بإعداد برنامج تقني بالتعاون مع برنامج "شمال إفريقيا لتنمية المؤسسات" NAEDعن طريق برنامج واحد، يعمل على وضع حيز التنفيذ " لبارومتر ا لم.الص.المط " قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعيتها، وسيتدخل هذا البرنامج أيضا في إعداد دراسات اقتصادية لفروع النشاط. وهدف البرنامج هو الرفع من عرض ونوعية التمويل للم .الص.المط، وكذا تحسين الخدمات المصرفية مثل الإعتماد الإيجاري، وعقد تحويل الفاتورة مع التكوين في الميدان، كما سيتم انطلاق مؤسسة في ميدان المالية المصغرة مع متعاملين أوروبيين.

6. **التعاون الجزائري الألماني (برنامج التكوين والاستشارة)**: [1] تم تسخير من الطرف الألماني غلاف مالي قدره 3 ملايين دوتش مارك ألماني ، قصد تحسين مستوى الأعوان المستشارين للم .الص.المط، وهذا لتطوير فرع الاستشارة الذي يشكل أحد العناصر الجوهرية لتأهيل ها خاصة، والمؤسسة الاقتصادية الجزائرية عامة، من الناحية التنظيمية و التسييرية. و يخص هذا البرنامج (برنامج التكوين والاستشارة للم.الص.المط)، الذي شرع في تنفيذه منذ شهر أفريل 1988 بتكوين 50 مكونا جزائريا بألمانيا ، سيتولون بدورهم مستقبلا تكوين وتحسين مستوى ما يقارب 250 عون استشاري في الجزائر.

7. **التعاون الجزائري الكنـــدي**: في إطار صندوق تطوير القطاع الخاص، تم تخصيص غلاف مالي قدره 10 ملايين دولار كندي من طرف هذا الشريك ، من أجل تسهيل التعرف المتبادل على القطاعات الخاصة الجزائرية و الكندية، دعم قطاع ا لم.الص.المط، بتمكينه من الحصول على المهارة والخبرة الكندية من أجل تحسين إنتاجه، وكذا تشجيع عملية تخفيف العراقيل، التي تعترض توسيع قطاع ا لم.الص.المط.

8. **التعاون الجزائري الجنوبي الإفريقي**: وتجـــدر الإشارة إلا أنه فيمـــا يخص الجانب المالـــي لترقية وتطوير الاستثمار في ا لم .الص.المط، تم تسجيل خط قرض خاص لهذا القطاع ، خلال انعقاد اللجنة المختلطة الأولى مع الطرف الجنوب الإفريقي.

---

[1] – وزارة المؤسســـات الصغيرة والمتوسطة: تقرير حول وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جويلية 1998، ص9، 10.

الخلاصـــــة:

من خلال ما تقدم، اتضح لنا أن البنوك التجارية، هي المصدر الرئيسي من مصادر الأموال بالنسبة لهذه المؤسسات، حيث تقدم لها كل القروض التي هي بحاجة إليها، ولأن القروض عموما ترتب التزامـــات مالية ذات طبيعة تراكمية خاصة للم.الص.المط. الأمر الذي يدفع هذه المؤسسات إلى الاعتماد على التمويل الذاتي، والاقتراض من الأهل والأصدقاء، كما يدفعه هذا إلى اللجوء للائتمان التجاري، ونادرا التوجه إلى السوق المالي بإصدار السندات والأسهم، كمصادر تمويل أخرى. لكن تبين لنا من هذه الدراسة أن أهم أساليب تمويل هذه المؤسسات والتي تتناسب مع طبيعتها و التي تعتبر أساليب تمويل مستحدثة هي الاعتماد الايجاري والبيع بالتقسيط، بفضل المزايا الكثيرة التي يوفرانها لهذه المؤسسات، إلى جانب التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر، باعتبار هذه الشركات تعتمد أسلوب المشاركة الذي يناسب خصائص هذه المؤسسات. كما تبين أن التمويل بالصيغ الاسلامية من شأنه أن يساهم في الحد من المشكل التمويلي لهذه المؤسسات.

وفي إطار خلق الهيئات التمويلية التي تسهر على توفير التمويل للم.الص.المط في دول شمال إفريقيا، تبين لنا أن هذه الدول قبل إنشاء هذه الهيئات، قامت بخلق الهيئات التنظيمية الداعمة لها، إلا أن هذه الهيئات متعددة ولا توجد هيئة واحدة مسؤولة عن هذه المؤسسات، عدا الجزائر التي أقامت وزارة خاصة بهذه المؤسسات عام 1991، إلى جانب مؤسسات أخرى. أما باقي بلدان شمال إفريقيا فكان الراعي لهذه المؤسسات مجرد خليط من هيئات حكومية وغير حكومية. لكن بالنسبة للهيئات التمويلية والبرامج التي تقدمها، فيمكن القول في هذا الصدد أن تونس أنشأت شركات رأس المال المخاطر، و صندوق وطني لضمان القروض إلى جانب بنوك و مؤسسات تمويلية أخرى. كما انشأ المغرب في هذا الصدد صندوق لضمان القروض، ومجموعة البنوك الشعبية GBP إضافة إلى مؤسسات أخرى، كما تأكدنا من الدور الذي يلعبه صندوق الاجتماعي للتنمية في مجال التمويل إلى جانب التنظيم، إضافة إلى شركة ضمان مخاطر الائتمان المصرفي، والبنك الوطني للتنمية، دون أن ننسى دور بنك التمويل المصري السعودي في تمويل هذه المؤسسات بالصيغ الاسلامية، ودور شركات رأس المال المخاطر في هذا الصدد، كما اتضح لنا لما تطرقنا إلى إبراز هذا في الجزائر، دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من خلال القروض المعفاة من الفائدة، وتلك ذات نسب فائدة منخفضة، كما تبين لنا حجم الدعم الجبائي والشبه الجبائي المقدم لها، دون أن ننسى ادخاها للأساليب المستحدثة من التمويل بشركات رأس المال المخاطر، الاعتماد الايجاري، صندوق ضمان القروض، وكذا الدعم المصرفي بالرغم من محدوديته.

ولما تطرقنا إلى التمويل في إطار التعاون الدولي، تبين لنا مدى الدعم المقدم لهذه المؤسسات في هذه الدول، مع الاتحاد الأوربي، وخاصة في إطار الشراكة الأورومتوسطية من خلال برنامج ميدا، ومع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، دون ان ننسى دور البنك الإسلامي للتنمية في هذا الصدد. فمصر خير دليل على ذلك حيث تعتمد مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة على الجهات المانحة الدولية في التمويل.

I- المراجع باللغة الوطنية

أولا: الكتب

1. أحمد الخضيري- التمويل بالنقود- مجموعة النيل العربية-القاهرة-مصر-2001.
2. أسامة محمد الفولي- زينب عوض الله- " اقتصاديات الرقود والتمويل" – دار الجامعة الجديدة – مصر – طبعة 2005
3. الطاهر لطرش: تقنيات البنوك، ديوان مطبوعات الجامعية -الجزائر –1988.
4. بدون كاتب- الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية – منشورات الحلبي الحقوقية- لبنان- 2002.
5. بدون كاتب- الشركة المصرية العالمية للنشر- لوغمان-" علم نفسك بالطريقة المثلى خطط الأعمال التجارية" – مكتبة لبنان ناشرون- الطبعة الأولى2003- لبنان.
6. توفيق عبد الرحيم يوسف- إدارة الأعمال التجارية الصغيرة-دار صفاء للنشر والتوزيع- عمان-الطبعة الأولى 2002.
7. سعاد نائف برنوطي- ادارة الأعمال الصغيرة" أبعاد للريادة"- دار وائل للنشر والتوزيع – الطبعة الأولى 2005.
8. سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، مطبعة الإشعاع، ط1، الإسكندرية، 2001.
9. شريف أحمد باشا: التنمية الاقتصادية في ظل المتغيرات العالمية الراهنة، دار النهضة العربية/مصر1999.
10. صفوت عبد السلام عوض الله –اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية –دار النهضة العربية، مصر 1953
11. عادل حسن-مشاكل الإنتاج الصناعي- مؤسسة شباب الجامعة-الإسكندرية- طبعة 1998
12. عبد الباسط وفا، مؤسسة رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة، كلية الحقوق، جامعة حلوان، مصر 2001.
13. عبد الرحمن يسري-قضايا اقتصادية معاصرة- الدار الجامعية-طبعة 2000.
14. عبد السلام أبو قحف- العولمة وحاضنات الأعمال- مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية- الإسكندرية- طبعة 2002.
15. عبد السلام أبو قحف- دراسات في ادارة الأعمال- مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية- الإسكندرية- طبعة 2001
16. عبد السلام أبو قحف- مقدمة في الأعمال- دار الجامعة الجديدة للنشر- طبعة 2003- الإسكندرية.
17. عبد السلام عبد الغفور و آخرون -إدارة المشروعات الصغيرة –دار الصفاء 2001.
18. عبد المطلب عبد الحميد- التمويل المحلي والتنمية المحلية- الدار الجامعية- الإسكندرية- طبعة 2001.
19. عبد المطلب عبد الحميد-السياسات الاقتصادية- تحليل جزئي وكلي- مكتبة زهراء الشرق-القاهرة-طبعة 1997.
20. عبد المطلب عبد الحميد- السياسات الاقتصادية على مستوى المشروع- مجموعة النيل العربية-طبعة 2003
21. عبد المعطي محمد عساف- إدارة المشروعات العامة- دار زهران للنشر والتوزيع- عمان- الأردن 1999
22. عدنان هاشم رحيم السمراني- الإدارة المالية-المدخل الكمي- الجامعة المفتوحة- دار زهران للنشر والتوزيع- طبعة 1997
23. عمر صخري – مبادئ الاقتصاد الوحدوي –ديوان المطبوعات الجامعية- الجزائر ص88-.114- 1998.
24. قدري عبد الفتاح الشهاوي – موسوعة التأجير التمويلي- منشأة المعارف-الإسكندرية- مصر- 2003.

25.كاسر نصر المنصور وشوقي ناجي جواد، إدارة المشروعات الصغيرة، ط1، دار ومكتبة حامد للنشر والتوزيع، عما ن 2000.

26.كليفورد. م بومباك- أسس إدارة الأعمال التجارية الصغيرة – مركز الكتب الأردني, الأردن 1989

27.كمال خليل الحمزاوى:اقتصاديات الائتمان المصرفي – منشاة العارف-الإسكندرية – طبعة الثانية 2000.

28.ماجدة العطية، إدارة المشروعات الصغيرة، طبعة 1، دار العسير للنشر والتوزيع والطباعة، عمان2002

29.محروس إسماعيل-اقتصاديات الصناعة والتصنيع-مؤسسة شباب الجامعة- الإسكندرية- طبعة 1997.

30.محمد صالح الحناوي- د. محمد فريد الصحن وآخرون-مقدمة في الأعمال والمال-الدار الجامعية- الإسكندرية-2000.

31.محمد هيكل- مهارات إدارة المشروعات الصغيرة- مجموعة النيل العربية- الطبعة الأولى-2003- القاهرة.

32.مصطفى رشدي شيحة- الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات- دار الجامعة الجديدة للنشر- 1998

33.مصطفى رشدي شيحة، النقود والمصارف والائتمان، الدار الجامعية الحديثة، ط1، الإسكندرية.

34.منير إبراهيم هندي- الإدارة المالية- مدخل تحليل معاصر- المكتب العربي الحديث- الإسكندرية- الطبعة 1999.

35.منير إبراهيم هندي- الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل- منشأة المعارف بالإسكندرية 1998.

36. هوام جمعة- المحاسبة المعمقة- ديوان المطبوعات الجامعية- طبعة 2000.

ثانيا : الرسائل العلمية

1. يوسف قريشي-سياسات تمويل الم.ص.المط في الجزائر-أطروحة دكتوراة دولة في العلوم الا قتصادية-جامعة الجزائر- دفعة 2005/2004.
2. بن نذير نصر الدين- الإبداع التكنولوجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية- رسالة ماجستير-جامعة الجزائر 2002.
3. سعدي جمال- مساهمة البنوك في تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية- مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير- جامعة الجزائر- دفعة 2002.
4. شبوطي حكيم-"دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التشغيل"- رسالة ماجستير-جامعة الجزائر- السنة الجامعية 2002/2001.
5. طرشي محمد- الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومالية-جامعة الشلف- دفعة 2003-2005.
6. عثمان لخلف – دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية – رسالة ماجستير جامعة الجزائر 1995.
7. نادية قويقح – إنشاء و تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية- رسالة ماجستير -جامعة الجزائر 2002

ثالثا: المجلات و الدوريات

1. بدون كاتب–تجارب دولية– استراتيجيات التصدي لمشكلة الفقر– دورية ربع سنوية تصدر عن –مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار –مجلس الوزراء– العدد الثاني– يناير 2003.
2. بدون كاتب–تجارب دولية– المشروعات الصغيرة والمتوسطة– دورية تصدر عن مركز المعلومات واتخاذ القرار– مجلس الوزراء– القاهرة– العدد الأول– نوفمبر2002
3. حسان خضر–تنمية المشروعات الصغيرة– مجلة سلسلة جسر التنمية – المعهد العربي للتخطيط بالكويت
4. دمدوم كمال– دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج في الاقتصاديات التي تمر بفترة إعادة الهيكلة، مجلة دراسات اقتصادية , العدد الثاني .2000 . الجزائر
5. رضا قويعة– دور المؤسسة المصغرة في الاندماج الاقتصادي والاجتماعي– مجلة بحوث إقتصادية– العدد الثامن–القاهرة 1997.
6. عبد الرحمن عنتر ، د. عبد الله بلوناس ، مشكلات المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطويرها ودعم قدرتها التنافسية، مجلة أبحاث روسيكادا، عدد رقم 1– ديسمبر 2003 م
7. محمد الهادي مباركي– المؤسسة المصغرة: المفهوم والدور المرتقب– مجلة العلوم الإنسانية– جامعة منتزوري–قسنطينة– الجزائر1999.
8. مناور حداد/د.حازم الخطيب– دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الأردن، مجلة اربد للبحوث والدراسات– المجلد(9)العدد 2005 .
9. ناجي بن حسين– أفاق الاستثمار في المؤس سرات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر– مجلة الاقتصاد والمجتمع – جامعة منتوري قسنطينة العدد 2– 2004.
10. هاله محمد لبيب عنبه – إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي – بحوث ودراسات– المنظمة العربية للتنمية

رابعا: اصدارات، تقارير، دراسات ومنشورات

1. احمد صقر عاشور– التحول إلى القطاع الخاص" تجارب عربية في خصخصة المشاريع العامة – إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية– 1997.
2. بدون كاتب – إصدارات وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية والوكالة الكندية للتنمية الدولية–مصر–نوفمبر 2000.
3. بدون كاتب – تجربة الغرفة التجارية الصناعية السعودية و مجلسها في دعم وتنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة السعودية– تقرير موجز من مركز تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة و مجلس الغرفة التجارية الصناعية السعودية– ماي 2003.
4. بدون كاتب– دور المنظمة العربية للتنمية الزراعية في دعم وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة –تقرير عن المنظمة العربية للتنمية الزراعية– الخرطوم–أفريل 2005.
5. بدون كاتب – من اجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر – مشروع تقرير: المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، جوان 2002.

6. بدون كاتب – سياسة قومية لتنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة في مصر"– مسودة مشروع من وزارة الاقتصاد– الحكومة المصرية– يونيو 1998 ".
7. بدون كاتب – "تعزيز القدرة التنافسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في مصر "– تقرير من وزارة المالية – أوت 2004.
8. بدون كاتب – "القدرة التنافسية للصناعات التحويلية المصرية– الفرص والتحديات "– تقرير من ورشة عمل– مجلس الوزراء " مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار"–2003/06/22.
9. بدون كاتب– تقرير 2004 لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية–الجزائر.
10. بدون كاتب – تقرير حول وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية– جويلية –الجزائر 1998.
11. بدون كاتب– تقرير التنمية البشرية 2003–معهد التخطيط القومي. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي– مصر.
12. بدون كاتب– "المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود"– دراسة من مركز تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة بالغرفة التجارية الصناعية بالرياض– منتدى الرياض الاقتصادي نحو تنمية اقتصادية مستدامة– أكتوبر 2003.
13. رفيقة شوالي وآخرون–" إجراء أعمال التمويل متناهي الصغر في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"– تقرير مجموعة تنمية القطاع الخاص والتمويلي" – مجموعة التنمية البشرية– الشرق الأوسط وشمال افريقيا.
14. إبراهيم بن صالح القرناس ، التجربة اليابانية في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، دراسة من مجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية – طوكيو خلال الفترة 21 ــ 25 / 1/ 2002م
15. بدون كاتب– البرامج المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في البلدان الأعضاء في منطقة الاسكوا– دراسة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا–نيويورك 2004.
16. بدون كاتب –العناقيد الصناعية كاستراتيجية لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم– دراسة أصدرت من مجلس الوزراء مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار– مصر–جويلية 2003.
17. بدون كاتب–من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر– دراسة من المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، جوان 2002.
18. عصام رفعت– المشروعات الصغيرة–حول تحديد واضح لمفهومها– دراسة من المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية– العدد 16– السنة 2– ابريل 2006.
19. محمد علي حيدر "استراتيجيات وبرامج تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية " – دراسة من منظمة العمل الدولية–1996.
20. أيام دراسية حول تنمية و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائر، ماي1998.
21. برنامج تأهيل المؤسسات، جانفي 2002، وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجزائر

22. ورقة عمل مقدمة في ورشة عمل تحت إشراف منظمة العمل الدولية, غرفة صناعة عمان 2002
23. منشورات وزارة الاقتصاد و التجارة الخارجية- 1998.
24. نشرة مشروع تنمية سياسات المنشآت الصغيرة والمتوسطة- العدد العاشر- مارس –مصر.2005
25. منشورات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي cnas. وزارة المساهمة وترقية الاستثمار.غرف الصناعة التقليدية والحرف.(2002-2003-2004).
26. منشورات الديوان الوطني للإحصائيات، الجداول الاقتصادية من 1997 إلى 1998، عدد 293، ديسمبر 1999.
27. منشورات المركز الوطني للمعلومات الإحصائية الجمركية 2005 (CNIS)
28. منشورات وحدة تنمية سياسات المشروعات الصغيرة والمتوسطة- وزارة المالية – مصر- 2004.
29. . منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ــ 1997 ــ الجزائر.
30. منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، بحث 13، ط 2004.

خامسا: ملتقيات، مؤتمرات و ندوات

1. محمد فتحي صقر- المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: الإشكاليات وآفاق التنمية -ورشة العمل بعنوان (تقييم المشروعات الصغيرة والمتوسطة)- واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها الاقتصادية– القاهرة –18-22 يناير 2004.
2. محارب عبد الله محارب- واقع الصناعات الصغيرة والمتوسطة الأردنية بظل التوجهات الحديثة- ندوة واقع ومشكلات المنشآت الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها- الغرفة التجارية الصناعية بالرياض-2002/10/9/8.
3. عالية المهدي- نحو زيادة مساهمة القطاع الخاص والعمل الحر في توفير المزيد من فرص العمل - ندوة دور القطاع الخاص والعمل الحر في توفير فرص عمل للشباب في مصر.2004.
4. نبيل محمد شلبي- نموذج مقترح لحاضنة تقنية بالمملكة العربية السعودية-ندوة واقع ومشكلات المنشآت الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها- الغرفة التجارية الصناعية بالرياض- 8-2002/10/9.
5. ندوة البركة 25، أكتوبر 2004 جدة.
6. محمد الهادي مباركي – المؤسسة المصغرة ودورها في التنمية -.الملتقى الوطني الأول حول المؤسسا ت الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية. الاغواط في 8 و9 افريل 2002.
7. قويدر عياش- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كميزة تنافسية و التحديات الاقتصادية العالمية الجديدة – الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية- الأغواط 8- 9 أفريل2002.
8. د.محمود حسين الوادي- حسين محمد سمحان – المشروعات الصغيرة: ماهيتها والتحديات الذاتية فيها -الملتقى الدولي الأول حول "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ". يومي 17و18 أفريل 2006- جامعة الشلف.

9. د. محمد يعقوبي- مكانة و واقع الم.ص.المط في الدول العربية- عرض بعض التجارب- الملتقى الدولي الأول حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17-18 أفريل 2006- الشلف.
10. سعيد عيمر– تكنولوجيات المعلومات و الإتصال:حافز أم عائق أمام تأهيل المنشآت العربية الصغيرة و المتوسّطة-الملتقى الدولي الأول حول " متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية- يومي 17/16 أفريل 2006 بالشلف.
11. أ.روينة عبد السميع/ أ.حجازي إسماعيل- تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق شركات رأس المال المخاطر- الملتقى الدولي الأول بالشلف-متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 18/17/أفريل 2006.
12. د.خليل الرفاعي- د.خالد الخطيب- المنشآت الصغيرة في الأردن " أهميتها والمعوقات التي تواجهها وأساليب تمويلها "- – الملتقى الدولي الأول-الشلف
13. . بن طلحة صليحة- معوشي بوعلام- الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضـــاء على البطالة – الملتقى الدولي الأول بالشلف- متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 18/17/أفريل 2006.
14. بريش السعيد– بلغرسة عبد اللطيف- إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر– بين معوقات المعمول و متطلبات المأمول -الملتقى الدولي الأول بالشلف- متطلبات تاهيل الم.الص.المط في الدول العربية- يومي 18/17 أفريل2006.
15. ملتقى حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – الجزائر – أكتوبر 1991.
16. الجابر، تيسير عبد والمحروق، ماهر. الاستراتيجيات الاقتصادية والسياسية النقدية المطلوبة لتيسير تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة-الملتقى السنوي الإسلامي السادس: دور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، 2003.
17. محمد بن بوزيان- تكنولوجيا الحاضنات في الوطن العربي: الفرص و التحديات—الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة و الكفاءات البشرية – 09-10 مارس 2004 –جامعة ورقلة.
18. د.محمد عبد الحميد محمود , مؤسسات وشركات ضمان مخاطر الإئتمان ودورها في تيسير تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة - المؤتمر السنوي الدولي الثاني عشر / الأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية، أيار 2005، عمان الأردن.
19. ورقة عمل حول: قنوات التعاون بين دول مجلس التعاون الخليجي والهند في مجال دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- المؤتمر الأول لرجال الأعمال من دول المجلس ونظرائهم من الهند المنعقد خلال الفترة 17-18 فبراير 2004 بمدينة بومباي.
20. بدون كاتب-المنتدى الثالث لتطوير وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة -تونس 29-30 جوان 2005 -الفرص والتحديات أمام عملية تطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ظل العولمة وتحرير التجارة.

21. الاجتماع الخامس للمنظومة العربية لتبادل المعلومات التكنولوجية (unido) الرباط 13- 15 مارس 2002.

سادسا: قوانين ومراسيم

1. المادة الرابعة من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصادر سنة 2001
2. المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المؤرخ في 25 فبراير 2003، الجريدة الرسمية العدد 13 ص 14.
3. الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، ص14-18-19
4. المرسوم التنفيذي رقم 96 / 296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.
5. المرسوم 12/93 الصادر في 1993/10/05.

II- المراجع باللغة الأجنبية :

LIVRES :

1. Robert Wtterwulghe. La P.M.E Une entreprise humaine .De Boeck et Larcier Belgique .1998
2. Maurice Baudeau , Michel Rouge et autres. L'accompagnement managerial et industriel de la pme. l'ARMATTAN 2000.
3. Barrow Colin :The Essence of Small Business. Uk , prentice Hall international,1993.
4. Michel Marchsnay et Colette Fourcade – Gestion de la PME/PMI – Nathan 1997
5. ISABELLE Fittoussi- la pme face à sa banque- edition performer- france- 1989
6. S.Greiffths fj .Degos ,Gestion Financiere :Analyse a la stratégie ,Organiation Paris ; 1997
7. G. Royer f . A . Choiner . La Banque et entreprise . Paris Renue Banque ;1992
8. Michel Di Martince-Guide Financier De La pme- Les Editions D'Organisation1981
9. Jean Lachmann, Capital risque et capital investissement, édition ECONOMICA Paris, pas d'année de publication.
10. Virginie Baudouin et autres – gestion de la pme/pmi- nathan- paris1997
11. Bessis joel- capital risque et financement d'entreprises- op.- , pas d'année de publication
12. les PME et le marche mondial-Centre du Commerce International –CNUCED.1997.
13. . BROUTIEN Alain- les valeurs mobilieres- cotation et stratégies financieres- Dunod- paris-1991

RAPPORTS ; ETUDES ET SEMINAIRES:

1. Ocde .les meilleurs politiques pour les pme.1997
2. OCDE- PERSPECTIVE DE L'OCDE SUR LES PME.2000
3. Ministère de la coopération internationale et de l'investissement extérieur –Tunisie-1999.
4. Royaume du maroc-Ministère de l'économie et des finances générale - direction de la politique économique- document de travail n°50– « les pme au maroc éclairage et propositions » -Mars 2000.
5. Les PME –PMI au MAROC- Fiche De Synthèse- Ambassade De France Au Maroc- Mission Economique De RABAT. 13/05/2003
6. GUIDE de L'investissement et de l'investisseur , 2002/2004.
7. Ordonnance N° 01-03/20 Août 2001, Journal officiel N° 47-ALGERIE.
8. CENEAP ; Etude sur la PME dans l'industrie en Algérie, op
9. Actes des assises nationales de la PME -Ministère de la petite et moyenne entreprise, janvier 2004
10. LIBERTE, 18 JUIN 2001

14. . Mustapha ACHIBANE- Mohammed Elhadj EZZAHID/ Les petites et moyennes entreprises au Maroc: réalité et problèmes / Séminaire internationale de chlef- avril 2006
15. Khalil Ammar, LA Banque De Financement Des Petites et Moyennes Entreprises, Séminaire International sur la promotion du financement de la PME, Alger le 27-28 Septembre 2005, Recueil
16. Alaoui Benhachem, L'expérience Des Fonds De Garantie, Cas de la Caisse Centrale de Garantie du Maroc, Séminaire International sur la promotion du financement de la PME, Alger le 27-28 Septembre 2005
17. P SEKAK : Le Partenariat En Algérie "cadre institutionnel et réglementaire" Forum International du Partenariat et de l'investissement en Algérie .Hôtel Hilton "Pins Maritimes" 15 a 18 Juin 1993
18. .L.GOUMIRI ; Société de Service financiers et d'investissement . Symposium National sur les opportunités de financement dans partenariat et la PMI Organisé par prospeco-conseil les 9 et 10/11/1992 Hôtel El-Aurussi Alger.
19. Cherif Monther-Capital Risque et VaLorisation de la Firme innovante non coté- cahiers du CRATICE faculté de sciences economiques et de gestion- université de paris XII - n16-1999
20. RADHI MEEDEB/ LA PME MAGREBINE/ POSITIONEMENT ET STRATEGIE/ TUNIS 22 AVRIL1999.

III– مواقع الكترونية

1. http://www.sme.org.sa
2. http://www.chamberoman.com/arabic/pdf/reports/2002/14.doc
3. http://www.berc-iraq.comeventsIF_text.htm.
4. http://www.isesco.org.ma
5. http://www.dti.gov.uk/clusters
6. www.idsc.gov.eg
7. www.smeindia.com/policies.asp
8. www.ahram.org.eg
9. www.economy.gov.eg.
10. www.islam-online.net/iol-arabic/dowalia
11. www.menafn.com.
12. www.alwatan.com.sa**s**
13. www.alraialaam.com
14. www.sba.gov/size/section.
15. www.alyaum.com.sa
16. http://www.lariba.com/concepts.shtm
17. - http://americanfinance.com/financing /business. shtm
18. www.cnss.org.ma
19. www.solidarite.devloppe.free.fr
20. : www.oecd.org/dev/pea
21. www.albayan.co.ae
22. http://www.sedo.org/index_a.asp
23. www.arabdecision.org/docegypt/cgcar.htm
24. www.worldbank.org
25. http//www.usaid.gov/eg
26. www.ikhwanonline.com/Article.asp?ID=1919&SectionID=304<--
27. http://www.sme.gov.eg/arabic/smepol_ara.htm
28. http://subforum.masrawy.com
29. http://www.idbe-egypt.com/doc/nshat.do
30. http://www.islamweb.net/
31. http://www.gn4me.com/alalamalyoum/inner.jsp

32. http:/www.imc-egypt.org/en/index.asp
33. www.ism01.ism.asso.fr/kiosque/publications/article/619.htm
34. www.euro-expert.com/eurostart/audit.htm

الملاحق

الملحق1-1: أهم التشريعات التي تهتم بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الايطالي

التشريعات	القانون	مضمونـــــــه
تشريعات حاكمة للتمويل القومي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	91/317	يعمل على توفير الدعم اللازم للم.ص. المط من أجل الاستثمار في الأنشطة التي تهدف الى تحسين الانتاجية و نقل التكنولوجيا، البحث عن انشطة جديدة و اتباع المعايير الخاصة بالجودة.
	857/49	يوفر تمويل خاص للم. ص.المط من أجل المحافظة على مستويات العمالة في حالات التعرض للأزمات، بالاضافة الى تحفيز الأفراد الذين تم تسريحهم من أعمالهم للاستثمار في مشروع مستقل.
	86/44	يدعم رجال الأعمال.
القوانين الرئيسية التي تقوم بدعم البحث العلمي.	89/46	أنشئ من أجل نقل المعرفة العلمية و التقدم التكنولوجي للم. ص.المط ، بحيث لا تكون قاصرة على المؤسسات الكبرى.
	82/46	يعمل على دعم الم. ص.المط من أجل المشاركة في برنامج البحث و التطوير الأوروبية و الدولية.
	51/317	يتيح للحكومة أن تقدم تسهيلات مالية للم. ص.المط و التي تستثمر في الأعمال الابتكارية و المشاريع البحثية.
القوانين التي تقدم حوافز من أجل دعم الانتاج.	65/1329	يعمل على تسهيل شراء و تأجير المعدات و الماكنات التي تقوم بالانتاج .
	92/488	يهدف الى تقديم الدعم للمناطق الذي تعاني من الكساد من خلال بسهيل تنشيط الأعمال و التحديث لالاضافة الى التوسع و اعادة تحويل الأنشطة الاقتصادية.
	94/598	يعمل على اعطاء الدعم المالي للمؤسسات التي تستثمر جزء من رأس المال في تحسين التكنولوجيا المستخدمة بالاضافة الى المحافظة على البيئة.
القوانين التي تعمل كحوافز للتجارة الخارجية والخروج الى العالمية.	81/394	يعمل على وضع السياسات و المقاييس التي تشجع الم. ص.المط في الأسواق الأوروبية من ناحية و غير الأوروبية من ناحية أخرى، بالاضافة الى العمل على فتح أسواق جديدة.
	87/49	يهمل هذا القانون على تشجيع خلق مؤسسات في الدول النامية سواء بمشاركة الحكومة أو القطاع الخاص.
	1989/83	يدعم الم. ص.المط ذات الأنشطة التصديرية.
	90/304	يقدم تسهيلات مالية من أجل المشاركة في الأسواق العالمية
	90/100	يعمل على تسهيل القروض التي تحصل عليها الشركات الصغيرة و المتوسطة من أجل تمويل مخاطر.

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على بيانات دورية تجارب دولية- المشروعات الصغيرة والمتوسطة- مرجع سبق ذكره.

الملحق رقم: 1-2 مراحل تطور تعريف المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في المغرب

المؤسســـة أو الجهـــة التي عرفتها	مميـــزات التعريـــف المعتمـــد
الطريقة المبسطة المتسارعة لسنة 1972 *	مجموع الأصول قبل الاستثمار: 2 مليون درهم مغربي (تم تغييره فيما بعد وأصبح 5 مليون د.م رقم الأعمال: 3 مليون درهم مغربي ، تم رفعه فيما بعد الى 7.5 مليون درهم مغربي.
المستقرة بين 1978 و 1979** الخطة النموذجية	مجموع الأصول بعد الاستثمار: 5 مليون درهم مغربي. رقم الأعمال: 7.5 مليون درهم مغربي.
برنامج المساعدة المتكامل4***	اجمالي الأصل الصافي يتغير حسب 2 فئات تابعة لـــ3 قطاعات مستفيدة من التمويل: الفئة الأولى: من 100.000 الى 500.000 د.م (ارتفع حاليا ليصبح 1 مليون). الفئة الثانية:من 2.5 مليون الى 5 مليون (أقصاها 6 مليون). في عام 1987، تغيرت هذه الفئات وأصبحت كالتالي: الفئة الأولى: من 1 مليون الى 4 مليون د.م . الفئة الثانية:من 4 مليون الى 8 مليون .
قانون الاستثمارات لسنة 1983	برنامج الاستثمارات من أجل خلق المؤسسات أو متابعتهابأقل من 5 مليون د.م.
بنك المغرب سنة 1987	اجمالي الميزانية: 15 مليون د.م . برنامج الاستثمار: 7 مليون د.م.
برنامج تأهيل المؤسسات**** (FOGAM)	اجمالي الميزانية قبل الاستثمار: أل من 20 مليون د.م . برنامج التأهيل الذي لا يتعدى فيه رأس المال 10 مليون د.م .
اللجنة الفرعية للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة المعدة من طرف***** PDES2004-2000	عدد العمال: 200 عامل. رقم الأعمال حسب مراحل تطور المؤسسة: • عند الانشاء: أقل من 5 مليون د.م. • عند النمو: من 5 الى 20 مليون د.م • عند تطورها: ما بين 20 و50 مليون د.م. • اجمالي الميزانية: 30 مليون د.م. • تكاليف الاستثمار/التوظيف: من 75.000 الى 80.000 د.م.

Source : doucument de travail n°50-direction de la politique économique générale. Mars 2000

*procedure simplifiée accélérée de 1972.

**ligne pilote mobilisée entre 1978 et1979.

*** programmed'assistance intédré 4.

**** programme de mise à niveau (FOGAM)

***** sous-commission pme/pmi préparation du PDES 2000-2004.

الملحق رقم: 03- 01: أهم النصوص القانونية والمراسيم الرئاسية

المتعلقة بقطاع الم.الص.المط في الجزائر

الرقم	القانون	عنوانه
01	القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001	القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
02	المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002	المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للم.ص.المط وتحديد قانونه الأساسي.
03	المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المؤرخ في 25 فبراير سنة 2003	المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات.
04	المرسوم التنفيذي رقم 79/03 المؤرخ في 25 فبراير سنة 2003	المحدد للطبيعة القانونية لمراكز تسهيل للم.ص.المط و مهامها و تنظيمها
05	المرسوم التنفيذي رقم 03 /80 المؤرخ في 25 فبراير سنة 2003	المتضمن إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية للم.ص.المط وتنظيمه وعمله.
06	مرسوم رئاسي رقم 134/04 مؤرخ في 19 أبريل سنة 2004 ،	يتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان استثمارات الم.ص.المط
07	المرسوم التنفيذي رقم 03 /188 المؤرخ في 22 أفريل سنة 2003	المتضمن إنشاء المجلس الوطني المكلف بترقية المناولة و تنظيمه وسيره.
08	المرسوم التنفيذي رقم 03 /298 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003	المتضمن تنظيم وسير المفتشية العامة لوزارة الم.ص.المط
09	المرسوم التنفيذي رقم 03-374 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتعلق بالتصريح التشخيصي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
10	المرسوم التنفيذي رقم 03-375 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة الأغواط."
11	المرسوم التنفيذي رقم 03-376المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة باتنة"
12	المرسوم التنفيذي رقم 03-377 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة البليدة
13	المرسوم التنفيذي رقم 03- 378المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة تلمسان."
14	المرسوم التنفيذي رقم 03-379 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة سطيف."
15	المرسوم التنفيذي رقم 03- 380 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة عنابة."
16	المرسوم التنفيذي رقم 03-381 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة قسنطينة."
17	المرسوم التنفيذي رقم 03-382 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة وهران."
18	المرسوم التنفيذي رقم 03- 383 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة الوادي."
19	المرسوم التنفيذي رقم 03-384 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "محضنة تيزي وزو."
20	المرسوم التنفيذي رقم 03-385 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "ورشة ربط – الجزائر."
21	المرسوم التنفيذي رقم 03-386 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "ورشة ربط – سطيف."
22	المرسوم التنفيذي رقم 03-387 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "ورشة ربط – قسنطينة."
23	المرسوم التنفيذي رقم 03-388 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن مشتلة المؤسسات المسماة "ورشة ربط – وهران."
24	المرسوم التنفيذي رقم 03-389 مؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشتاء مركز التسهيل " الشلف."
25	المرسوم التنفيذي رقم 03-390 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل " الأغواط. "
26	المرسوم التنفيذي رقم 03-391 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل " بجاية."
27	المرسوم التنفيذي رقم 03-392 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل "البليدة."
28	المرسوم التنفيذي رقم 03-393 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل " الجزائر."
29	المرسوم التنفيذي رقم 03-394 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل "جيجل."
30	المرسوم التنفيذي رقم 03-395 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل "سطيف"
31	المرسوم التنفيذي رقم 03-396 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل " سيدي بلعباس."
32	المرسوم التنفيذي رقم 03-397 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل " قسنطينة."
33	المرسوم التنفيذي رقم 03-398 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل "وهران."
34	المرسوم التنفيذي رقم 03-399 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل " بومرداس."
35	المرسوم التنفيذي رقم 03-400 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل "الوادي."
36	المرسوم التنفيذي رقم 03-401 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل " تيبازة."
37	المرسوم التنفيذي رقم 03-402 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 2003	المتضمن إنشاء مركز التسهيل "غرداية."
38	المرسوم التنفيذي رقم 03-442 المؤرخ في 29 نوفمبر 2003	المتضمن إنشاء مصالح خارجية في وزارة الم.ص.المط والصناعة التقليدية ويحدد مهامها وتنظيمها.
39	مرسوم تنفيذي رقم 04-163 المؤرخ في 16 ربيع الثاني 1425 الموافق 5 يونيو سنة 2004	يتضمن إنشاء مشتلة المؤسسات "محضنة الجزائر. "

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النت:

الملحق رقم 3-2: ملخص بالمعايير المسطرة في مشروع
قانون تطوير ا لم.الص.المط

المـــــحاور	المعاييـــــــــــــر
تهيأة الايطار الخاص المؤسساتي لتطوير ا لم.الص.المط	■ إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير ا لم.الص.المط كمؤسسة عمومية للتنسيق ودفع المساهمين في إنشاء وتطوير ا لم.الص.المط. ■ إنشاء مجلس وطني استشاري للم.الص.المط والذي تعقد جلساته مع ممثلي المنظمات الحكومية والخاصة. ■ تكوين رابطات للمصلحة الاقتصادية، من أجل ضمان أداء خدمات الإشراف التقني، والاستشارة المخصصة لصالح ا لم.الص.المط.
وضع معايير دفع لتطوير ا لم.الص.المط	■ تتحمل الدولة جزء من النفقات التي تدفعها المؤسسات الصغيرة والصغيرة جدا، في إطار أداء خدمات المعلوماتية، والاستشارة، والإشراف التقني والخبرة والتكوين في التسيير، وكذا النفقات التي تدفعها ا لم.الص.المط في إطار مشاريعها الاتساعية أو التحديثية. ■ تتحمل الدولة جزء من نفقات تهيأة الراضي او الموقع المهني الموجه للم.الص.المط.
تحسين البيئة القانونية والإدارية وتمويل ا لم.الص.المط	■ تسهيل حصول ا لم.الص.المطعلى وسائل التمويل وهذا بتوفير الهياكل التمويلية المخصصة لذلك. ■ انشاء شركات الاستثمار وشركات جهوية للتمويل والموجهة خاصة لتمويل ا لم.الص. والصغيرة جدا، والمسموح لها بقبول قروض وضمانات من الدولة. ■ انشاء صناديق عديدة كصندوق تطوير ا لم.الص.المط الموجه لتمويل ما تحملته الدولة من تكاليف المزايا الممنوحة لـــا لم.الص.المط. وصندوق الضمان والاحتياط التعاوني، الصندوق الجماعي للاستثمار في رأس المال. ■ انشاء منظمات القرض التعاوني والتشاركي ■ تخفيف وتبسيط القواعد القانونية والاجراءات الادارية لتسيير نشاط ا لم.الص.المط.

SOURCE : - document de travail n°50-MAROC-reference precedent.

الملحق رقم 3-3 :السياسات المستهدفة من خلال مشروع
تنمية سياسات المنشآت الصغيرة والمتوسطة-مصر

السياسات المستهدفة	الهـــــدف	الانجازات حتى 2004
• **تنمية وتحديث الإطار السياسي العام**	تبنى الحكومة المصرية اطار سياسات موحد لتنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر يعطي الفرصة للتخطيط والتنسيق و الادارة لجهود تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة و المتناهية الصغر بشكل أفضل.	• بدأ تعزيز القدرة التنافسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة كجزء من المكون الأساسي لمشروع " تنمية سياسات المنشآت الصغيرة و المتوسطة" وكتحديث لوثيقة "مسودة لسياسة قومية لتنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة فى مصر" التي تم اصدارها بوزارة الاقتصاد في يونيو 1998. • تم اصدار أربع مسودات بعد مراجعتهم، وتحديثهم، وتنقيحها خلال فترة تقرب من عامين (أول مسودة تم اصدارها فى نوفمبر 2002) قبل الانتهاء من المسودة النهائية لخطة العمل الخاصة بتوصيات الوثيقة. • تطوير الوثيقة كان نتاج عملية استشارية شاملة شملت جميع المنتفعين والعاملين في مجال تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة في مصر وقد تعاون أكثر من 180 منظمة ذات صلة بالمجال لتطوير الوثيقة. • هدف الوثيقة هو تنمية إطار سياسي عام يتضمن الأبعاد العامة لمبادرات وتنفيذ وتنمية السياسات الخاصة بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة. • بناء علي ما سبق، تضمن إطار السياسات العام المقترح عملية مشاركة شاملة، متعمقة، موجهة ومطبقة تمكن من إنشاء و تعزيز وسائل اتصال فعالة بين مختلف الجهات المعنية في هذا المجال. • وقد وافق كل من الدكتور/ عاطف عبيد رئيس الوزراء الأسبق والدكتور/ أحمد نظيف رئيس الوزراء الحالى على إطار السياسات العام وخطة العمل. • و تمثل خطة العمل محور المناقشة الآن في لجنة السياسات التي تتضمن صانعي القرار من مختلف الأجهزة الحكومية لتفعيل وتنفيذ مهام خطة العمل.
• **التعريف:**	تعريف موحد لقطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر للتمكين من التخطيط الأفضل وتستهدف قطاع السياسات والبرامج المتعلقة بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر.	**تمت مباشرة خطوات البحث كالتالي:** • تم التوصل إلى تعريف من خلال عملية استشارية و3 مراحل بحثية و تشمل دراسة الخبرات الدولية ودراسة الخبرات المحلية والتي انقسمت إلى مرحلتي بحث. يعتمد التعريف على 3 معايير: عدد العاملين، الأصول الثابتة و أخيراً العائد السنوى . • التعريف يفرق بين كل من قطاع الإنشاءات والصناعة وقطاع التجارة والخدمات باختلاف طبيعة كل منهما . • يُبني التعريف على قاعدة "و/أو" و بهذا عندما يستوف المشروع أحد المعايير يمكن في هذه الحالة تصنيفه كمشروع صغير أو متوسط أو متناهي الصغر . • التعريف يفرق أيضاً بين أحجام المنشآت سواء كانت متناهية الصغر أو صغيرة أو متوسطة . • تم التوصل لهذا التعريف من خلال استشارات متتالية شملت كل الجهات المعنية (4 مجموعات عمل، بالإضافة الى مؤتمرين قوميين) وتم نشر النتائج وتوزيع الوثيقة.

• **السياسات المـــــــالية:**	تعزيز واستدامة قدرة المنشآت الصغيرة والمتوسطة للوصول إلى آليات تمويلية مختلفة تتماشى مع إتجاهات السوق.	تم الانتهاء من ونشر وتوزيع الأبحاث التالية على الجهات المعنية: • "وضع تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر في مصر" (وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، يوليو 2001) • ورقة بحثية ترتبط بزيادة الوصول لتمويل المنشآت الصغيرة و المتوسطة والمتناهية الصغر: (مكاتب الإقراض وطرق الحصول عليه).جورج بينفولد ودافيد بينيل، مايو 2002 • بحث في قدرة المنشآت الصغيرة والمتوسطة للوصول الى التمويل بغرض التصدير. منتدى البحوث الإقتصادية فبراير 2004 • بحث في الإقراض وضمـــــــــــــاناته. شركة نوعية البيئة الدولية، يونيو 2004 • بحث عن التأجير التمويلي للمنشآت الصغيرة و المتوسطة.(الدراسة جارية، فينبى) • بحث عن رأس المال المخاطر للمنشآت الصغيرة و المتوسطة. (الدراسة جارية، فينبى) • هناك عدد من الدراسات التي لا تزال جارية وتبحث خبرة مصر في رأس المال المخاطر، الاقراض والتأجير التمويلي كأدوات لزيادة قدرة الوصول إلى تمويل للمنشآت الصغيرة ونتائج هذه الدراسات ستمثل خطة عمل تقترح اجراءات محددة تطبقها الجهات المعنية المهتمين. • سيتم عرض التوصيات الخاصة بدراسة التمويل بغرض التصدير للمنشآت الصغيرة والمتوسطة على بنك تنمية الصادرات ليتم تطبيقها .
• **التوريدات الحكومية :**	عزيز مشاركة المنشآت الصغيرة والمتوسطة في التوريدات العمومية والحكومية بطريقة اقتصادية وبأسلوب يتميز بالمنفعة المشتركة بين الطرفين من خلال توفير وزارة المالية المدخلات المهمة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.	تم الانتهاء من نشر وتوزيع الأبحاث التالية على الجهات المعنية: • " نظام التوريدات الحكومية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة" (وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، مايو 2002) • تماشت توصيات الدراسة مع قانون المنشآت الصغيرة والمتوسطة حيث تم تخصيص 10% من التوريدات الحكومية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة. • تم تشكيل لجنة خبراء من الوزارات المعنية ووزارة المالية لمناقشة طرق التنفيذ والطبيق.
• **الإصـــــلاح التنظيمى**	تقليل تكلفة اتباع اللوائح والإجراءات	تم الانتهاء من و نشر و توزيع الأبحاث التالية على الجهات المعنية:

:	الخاصة بتأسيس المنشآت والتشغيل والنمو.	• تنظيم الإجراءات التشريعية للمنشآت الصغيرة و المتوسطة: (نموذج الشباك الواحد) (وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، يوليو 2001) • هيكلة الاطار التنظيمى والتشريعى لإنشاء وتشغيل ونمو المنشآت الصغيرة و المتوسطة. (مكارى للاستشارات، سبتمبر 2002) • تجرى دراسة حالياً عن تبسيط القوانين والتشريعات، والإجراءات الخاصة بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة من ناحية التأسيس والنمو والاتجاه الى التصدير وأخيراً فى الوقف عن النشاط "التصفية • لعبت الوزارة دور رئيسى في تسهيل إنشاء نموذج الشباك الواحد بمحافظتي بني سويف والإسكندرية.
• **تشجيع الصدير**	يعد أداء المنشآت الصغيرة والمتوسطة في مجال التصدير ضعيف. فالغالبية العظمى للمنشآت الصغيرة والمتوسطة لم تحاول القيام بالتصدير، بسبب معوقات التصدير التي سبق وان ذكرناها.	تم الانتهاء من و نشر و توزيع الأبحاث التالية على الجهات المعنية: • " الخبرات الدولية في تنمية صادرات المنشآت الصغيرة و المتوسطة " (جاك فيدورويسيز) • " تشجيع بيوت التجارة " Trading Houses" في مصر" (جاك فيدورويسيز يناير 2003) • " استراتيجية تنمية صادرات المشروعات الصغيرة والمتوسطة". هذه الدراسة جار صياغتها، وتشير الدراسة إلى القطاعات والأسواق المتاحة للتصدير عن طريق المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على : وحدة تنمية سياسات المشروعات الصغيرة والمتوسطة- وزارة المالية– مصر- 2004.

الملحق رقم: 4-1 مقارنة بين التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي

عناصر المقارنة	الائتمان الايجاري التمويلي	الائتمان الايجاري التشغيلي
مدة العقد	مدة العقد طويلة تصل الى مايقارب من العمر الافتراضي للأصل	مدة العقد القصيرة لا تتجاوز الفترة التي يحتاج فيها لمستاجر للأصل لأداء عمل معين و عادة ما تجدد سنويا.
مسؤولية تقادم الأصل	يتحمل المستاجر مسؤولية عدم صلاحية الاصل سواء بالهلاك أو التقادم.	يتحمل المؤجر مسؤولية عدم صلاحية الاصل سواء بالهلاك او التقادم.
الصيانة و التامين	المستاجر يتحمل تكاليف الصيانة و اصلاح الاصل و كذا تكلفة التامين عليه خلال فترة التعاقد.	المؤجر يتحمل تكاليف الصيانة و الاصلاح الاصل و تكاليف التامين عليه خلال فترة التعاقد ما لم ينص عليه عقد اتفاق على غيره ذلك.
العلاقة بين المؤجر و المستاجر	تكون العلاقة بينهما معقدة و متشابكة لذلك تحتاج لقانون ينظم هذه العلاقة و يحافظ على حقوق كل طرف بينهما و ذلك بسبب طول فترة التعاقد و الأهمية النسبية لقيمة.	العلاقة بين المؤجر و المستاجر تتسم بالسهولة و لاتثير مشاكل قانونية و ذلك لقصر فترة التاجير.
مال الملكية	العقد: يكون للمستاجر حرية اختيارات بين ثلاثة بدائل في نهاية مدة العقد. ا:أن يعد الاصل الى المؤجر. ب:أن يعيد تاجير الاصل لمدة اخرى ج: شراء الأصل من المؤجر .	لا يجوز للمستاجر ملكية أو شراء الأصل المؤجر في نهاية مدة العقد بل يرد الأصل محل التاجير الى المؤجر مرة أخرى.
نظم الغاء التعاقد	لايجوز الغاء عقد الايجار خلال المدة المتفق عليها في العقد من قبل أحد طرفي العقد و لكن لا بد من اتفاق الطرفين.	يجوز الغاء عقد الايجار من قبل المستاجر خلال المدة المتفق عليها في العقد و في هذه الحالة يلتزم المستاجر بسداد الايجار عن فترة استغلال الأصل مع تطبيق ما قد يكون متفق في مثل هذ ه الحالات.

المصدر: سمير محمدعبد العزيز-التاجير التمويلي- مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية – طبعة 2001- ص 82

الملحق رقم 4-2: مقارنة بين البيع بالتقسيط و التأجير التمويلي

البيع بالتقسيط	التأجير التمويلي
• تتراوح مدة سداد الأقساط عادة ما بين 3 الى 5 سنوات.	• بالنسبة للمدة تستمر عادة للعمر الافتراضي للأصل، ومن ثم فإن مدته قد تصل ما بين 10 و15 سنة مما يستتبع جعل التفقات النقدية التي يتحملها المستأجر (المستثمر) منخفضة الى حد ما وهكذا يمكن أن تتناسب مع ما يحققه الأصل من أرباح.
• يكون البائع قد قام سلفا بشراء الأصول التي يعرضها للبيع، وذلط طبقا لامكانياته وقدراته المادية وتوقعاته للطلب عليها	• المستأجر هو الذي يبدأ وذلك بتحديد الأصول اللازمة والمناسبة له وطبيعتها ومواصفاتها وماهيتها وامكانياتها الفنية...الخ ومصدر الحصول عليها، وفقط يقوم المؤجر بتمويل شرائها.
• يدفع المشتري جزء مقدم من ثمن الأصل عند اجراء اتفاق.	• يجنب المستثمر عبء دفع جزء مقدم من ثمن الأصل عند اجراء اتفاق حيث يتمثل ما يدفعه المستثمر في أقساط الايجار التي تكزن متساوية خلال فترة التعاقد

المصدر:من اعداد الطالبة اعتمادا على: د.قدري عبد الفتاح الشهاوي –
موسوعة التأجير التمويلي- منشأة المعارف-الاسكندرية- مصر- 2003.ص 153-154.

الملحق رقم: 4– 3: الجمعيات والمنظمات المهنية

في الجزائر

الرمز	اسم المنظمة	سنة الإنشاء
CAP	Confédération Algérienne du Patronat. الكنفدرالية الجزائرية لأرباب العمل .	------
CIPA	Confédération des Industriels et Producteurs Algériens. كنفدرالية الصناعيين و المنتجين الجزائريين.	1997
CNP	Coordination National du Patronat.. التنسيقية الوطنية لأرباب العمل	------
CSPA	Conseil supérieur du algérien. patronat المجلس الأعلى لأرباب العمل الجزائريين	------
CGEOA	Confédération Générale des Employeurs et Opérateurs Algériens. الكنفدرالية العامة لأرباب العمل الجزائريين.	1999
CNPA	Confédération Nationale du Patronat Algérien. الكنفدرالية الوطنية لأرباب العمل الجزائريين.	1990
CEIMI	Club des Entrepreneurs et Industriels de la Mitidja. نادي المقاولين و الصناعيين للمتيجة	1998
LIC	Ligue des Investisseurs de la Capitale رابطة المستثمرين للعاصمة	2001
ANICER	Association Nationale Des Industriels de la Céramique. الجمعية الوطنية لصناعيين الخزف.	2001
CEOCI	Club des Entreprises et Organismes Certifiés ISO. ندي المؤسسات و الهيئات المصادق عليها ISO .	2001

2000	association des Chefs d'Entreprises جمعية مديري المؤسسات	ACE
1997	L'Union National des Agences Immobilières. الإتحاد الوطني للوكالات العقارية.	UNAI
1994	L'Union Algérienne des sociétés d'Assurances et de Réassurance. الإتحادية الجزائرية لشركات التأمين و إعادة التأمين.	UAR
------	Association de la Parfumerie, Cosmétique et Chimie. جمعية مواد التجميل، الروائح و الكيمياء.	APCC
1999	Association algérienne des femmes chefs d'entreprise. الجمعية الجزائرية لنساء مديري المؤسسات.	SEVE
------	Association de défense de l'Economie de Marché. جمعية الدفاع عن إقتصاد السوق.	ADEM
2001	Association Nationale des Exportateurs Algériens. الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين.	ANEXAL

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا لمعطيات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الملحق رقم 4-4:

Les listes des 19 SICAR conventionnées avec le FOPRODI

1. SICAR AMEN.
2. COTIF SICAR
3. GLOBAL INVEST SICAR.
4. MAGHREBIA FINCIERE SICAR
5. SODINO- SICAR
6. TUNINVEST INTERNATIONALE
7. STB- SICAR
8. SIM- SICAR
9. SICAR-INVEST
10. AVENIR- SICAR
11. SDD-CAP-BON SICAR
12. INTERNATIONAL SICAR
13. SODEK SICAR
14. SPPI – SICAR
15. SUD- SICAR
16. SODIS- SICAR
17. FRDCM- SICAR
18. SODICO- SICAR
19. TITF

الملحق رقم: 4-5 : شركات الايجار الموجودة في الجزائر

اسم الشركة	بيانها
الشركة العربية للإيجار المالي	وهي أول شركة للإيجار المالي تم اعتمادها في الجزائر في 2001/10/10، برأسمال قدره 758 مليون دينار مقسم على 75800 سهم تم اكتتابها من 7 مساهمين موزعة على النحو التالي(10): – بنك المؤسسة العربية المصرفية – الجزائر 34 %. – الشركة العربية للاستثمار 25 %. – المؤسسة المالية الدولية 7 %. – الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط 20 %. – مؤسسات أخرى 14 %. وكانت المؤسسة للإيجار المالي قد بدأت نشاطها في ماي 2002 بمنح أولى قروضها لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقيمة إجمالية قدرها 75.5 مليون دينار ، ويتم منح القروض من قبل الشركة على فترة إيجار مالية تمتد ما بين 4و5 سنوات مع نسبة هامشية لا تتعدى 5 %. كما أن المبلغ المحدد للقرض يجب أن لا يقل عن 15 مليون دينار و لا يزيد عن 95 مليون. وقد أدخلت الشركة وسائل تمويل جديدة قصيرة ومتوسطة المدى كالقرض بالإيجار الذي يسمح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتأجير القارات الثابتة والمنقولة ذات الاستعمال الصناعي، وقد تخصصت بشكل واضح في تمويل العقارات لفائدة مختلف المؤسسات، وفي هذا الصدد قامت المؤسسة بتمويل 125 مؤسسة بمبلغ يزيد عن 7800 مليون دينار(11).
الشركة الجزائرية لإيجار المنقولات	: تعتبر هذه الشركة فرعا من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي" CNMA"، وهي شركة ذات أسهم تخضع لأحكام القوانين والتنظيمات المعمول بها في الج ـــزائر وخاصة القانـــون رقم 96-09 بتاريـــخ 10 /01/ 1996 المتعلق بقرض الإيجار. يبلغ رأسمالها الإجمالي 200 مليون دينار موزع كما يلي: 90 % من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي. 10 % المجموعة القابضة للميكانيك. إن المزايا التي يقدمها قرض الإيجار المعمول به في للشركة الجزائرية للاعتماد الايجاري للمنقولات حسب هو أنه يعد تمويلا شاملا 100% لا يتطلب تمويلا إضافيا من جانب المستأجر على عكس طرق التمويل الأخرى كما أنه يقدم المزايا التالية: – يعتبر قسط الإيجار ثابتا بكيفية تسمح باهتلاك قيمة الأصل المؤجر لمدة طويلة كافية مرتبطة بالمدة المقدرة للاستعمال الاقتصادي للأصل. بالمقابل يمكن تطبيق إهتلاك متناقص بطلب من المستأجر؛ – يعرض على المستأجرين طريقة تمويل كاملة ومرنة بتجنيبهم تعبئة أموالهم الخاصة؛ – يسدد الأصل انطلاقا من المر دودية المتحصل عليها، كما يمكن أن يمتد تحويل الملكية لصالح المستأجر في أي لحظة بطلب من هذا الأخير(تسديد مسبق)؛ – يعتبر قسط الإيجار كتكلفة استغلال مخفضة من وجهة نظر جبائية من الوعاء الضريبي؛ – يستفيد المستأجر من كل ميزة حصل عليها المؤجر كالإعانة، التخفيضات من المورد، الميزة الجبائية. وتتشكل مجموعة زبائن الشركة الجزائرية للاعتماد الايجاري للمنقولات من: – شركات الصناديق للتعاون الفلاحي؛ – المستثمرين في الفلاحة والصيد البحري؛ – المقاولين؛ – الأفراد الخواص. هؤلاء الزبائن يجب أن يتوفر فيهم شرطين أساسيين هما احتراف المهنة كما يجب أن تكون نشاطاتهم ذات مر دودية وتولد تدفقات نقدية منتظمة تسمح لهم بمواجهة أقساط الإيجار. أما عن ميدان نشاط الشركة الجزائرية للاعتماد الايجاري للمنقولات فهو يشمل: – قطاع الفلاحة مختلف أحجامه، أشكاله وأنواعه؛ – قطاع الصيد البحري وكل النشاطات المرتبطة به؛ – التجهيزات الصناعية؛

	– قطاع المناجم، المحروقات، الحديد والصلب؛ – معدات المكتب وأجهزة الإعلام الآلي؛ – معدات وتجهيزات إلكترونية مهنية؛ – سيارات وجرارات ووسائل نقل أخرى؛ – قطاع المؤسسات المتوسطة والصغيرة.
شركة قرض الإيجار الجزائرية السعودية	أنشئت هذه الشركة بمساهمة بنك الجزائر الخارجي BEA في إطار تطوير أنشطته الجديدة ، حيث وضع حيز التشغيل لصيغة تمويل جديدة وهي قرض الإيجار الدولي وذلك بإنشاء فرع يسمى(ASL) وهذا بمشاركة مجموعة البركة، حيث أصبحت الشركة تساهم في تمويل لمختلف المؤسسات الملائمة لمثل هذه التقنية، نشير إلى عدم وجود إطار قانوني آنذاك يعالج بصفة خاصة قرض الإيجار عامة وقرض الإيجار المالي بصفة خاصة. جاءت ASL بهدف تمويل الواردات بالعملة الصعبة، من التجهيزات الموجهة للاستعمال المهني من طرف متعاملين اقتصاديين مقيمين في الجزائر، هذه التمويلات موجهة عامة لمساندة نشاط مهني وليس نشاط تجاري، و يمكن أن تحتوي هذه التجهيزات على: – وسائل النقل: باخرات، طائرات، سيارات للنقل البري أو الحديدي؛ – تجهيزات المرافقة: حاويات، رافعات، جرارات،...؛ – وسائل صناعية: تجهيزات يمكن أن تكون خاصة تمثل كل أو جزء من سلسلة صناعية عدا المواد المستهلكة (مواد أولية، ...)؛ – وسائل الإعلام الآلي: التجهيزات الكبرى الضرورية لتسيير الشركات مع لوازمها؛ – وسائل طبية: التجهيزات الكبرى الطبية ماعدا المستهلكة. للحصول على قروض ASL يتطلب تكوين ملف يوجه إلى إدارتها يخص جدوى المشروع وأهميته ومن ثمة تحديد إمكانية التمويل وشروط التمويل. وتحت موافقة مجلس إدارة ASL ، بشروط التدخل التي يمكن أن تكون مقبولة والتي تكون معلومة، على سبيل الإشارة ، فإنه يجب التعرف على المعلومات التالية: – المبلغ : يجب أن يقع غلاف التمويل لكل عملية بين واحد وعشرة ملايين دولار أمريكي، في بعض الأحيان، وفي حالة خاصة مدروسة يمكن أن يخفض المبلغ أو يرفع عن الحدود المعروفة؛ – المدة: وهي على فترة متغيرة بدلالة طبيعة التجهيزات من ثلاث إلى سبع سنوات انطلاقا من وضع عقد الإيجار حيز التنفيذ مع خيار الشراء على مدى فترة التأجير؛ – المستأجر: وهو المتعامل المستورد الذي يحصل على الملكية القانونية بمجرد دفع القيمة المتبقية؛ – العملة: دولار أمريكي؛ – تواريخ الاستحقاق: أقساط فصلية مسبقة مشكلة من جزأين: – جزء ثابت يخص تعويض راس المال الأساسي؛ – جزء متغير محدد على أساس راس المال الباقي.

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على: د.محمد زيدان/أ.دريس رشـــيد:

الهياكل و الآليات الجديدة الداعمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –الملتقى الدولي الأول بجامعة الشلف

الفهـــرس

الخطـــــــــة.....
المقدمـــــــــة..... 01
الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 09
تمهيـــــد..... 09
المبحث الأول: نشأة ومفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 10
المطلب الأول : نشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 10
أولا: مكانة المؤسسات الصغيرة على مدى التاريخ..... 10
ثانيا: دور التصنيع والثورة الصناعية في قيام الأعمال الكبيرة..... 11
ثالثا: التعتيم على الأعمال الصغيرة وبدايات الاهتمام بها..... 12
المطلب الثاني: إشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 14
أولا: صعوبة وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة..... 14
ثانيا:غرض وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة..... 15
ثالثا: خصائص التعريف الصحيح والجيد..... 16
المطلب الثالث:معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 17
أولا: المعايير الكمية..... 17
ثانيا: المعايير النوعية..... 20
المطلب الرابع: تعاريف مختلف الدول للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 21
أولا: تعاريف بعض الدول المتقدمة..... 21
ثانيا: تعاريف بعض الدول النامية والعربية..... 25
المبحث الثاني : خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل انتشارها..... 29
المطلب الأول: مزايا وعيوب المؤسسات الكبيرة..... 29
أولا: مزايا المؤسسات الكبيرة..... 29
ثانيا: عيوب المؤسسات الكبيرة..... 30
المطلب الثاني: أنواع، أركان ومؤشرات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 31
أولا: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 31
ثانيا: أركان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 33
ثالثا: مؤشرات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 34
المطلب الثالث: مميزات ،مزايا وعيوب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 35
أولا: مميزات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 35
ثانيا: مزايا المؤسسات الصغيرة و المتوسطة..... 37
ثالثا: عيوب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة..... 38
المطلب الرابع:مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 39
أولا: مجال الخدمات..... 39
ثانيا: مجال المقاولات..... 39
ثالثا: المجال الزراعي..... 40
رابعا:المجال الصناعي..... 40

المطلب الخامس: عوامل انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 41
أولا:العوامل الخاصة لانتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 41
ثانيا: العوامل العامة لانتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 43
المبحث الثالث:مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم سبل دعمها وتنميتها..... 44
المطلب الأول : مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 44
أولا: مشاكل تتعلق بالمحيط الخارجي للمؤسسة..... 44
ثانيا: مشاكل تتعلق بالمحيط الداخلي للمؤسسة..... 47
ثالثا: مشاكل تتعلق بالمحيطين الداخلي والخارجي..... 49
المطلب الثاني : حاضنات الأعمال كآلية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 51
أولا: تاريخ حاضنات الأعمال..... 51
ثانيا: تعريف حاضنات الأعمال وأهم أهدافها..... 51
ثالثا: أنواع حاضنات الأعمال..... 54
رابعا: الفرص المتاحة من استعمال حاضنات الأعمال..... 55
خامسا: مقاييس نجاح حاضنات الأعمال..... 56
المطلب الثالث: العناقيد الصناعية كاستراتيجية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم..... 57
أولا: تعريف العناقيد الصناعية..... 57
ثانيا: سمات العناقيد الصناعية وأهم مزاياها..... 57
ثالثا: العناقيد الصناعية داخل العنقود..... 58
رابعا: معايير تصنيف العناقيد الصناعية 59
خامسا: السياسات اللازمة لخلق وتنمية العناقيد الصناعية 60
خلاصة الفصـــل..... 61
الفصل الثاني: تجارب دولية في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 62
تمهيـــــد..... 62
المبحث الأول: أهمية و دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات بعض الدول..... 63
المطلب الأول: أهمية و دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتقدمة والنامية..... 63
أولا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المتقدمة..... 63
ثانيا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية..... 64
المطلب الثاني: الأهمية النسبية من حيث العدد و التوظيف..... 66
أولا: من حيـــث العـــــــدد..... 66
ثانيا: من حيـــــث التوظيـــــف..... 67
المطلب الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المتغيرات الاقتصادية الكلية..... 69
أولا: مستويات التصدير في الم.الص.المط 69
ثانيا: المساهمة في الناتج المحلي الخام 69
ثالثا: بالنسبة للادخار..... 69
رابعا: بالنسبة للاستثمار..... 69
خامسا: بالنسبة للاستهلاك..... 71
سادسا: دور الم.الص.المط في التجديد و الابتكار..... 71

المطلب الرابع: أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الاقتصادية العربية..... 72

المبحث الثاني: تجارب بعض الدول المتقدمة في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة..... 74

المطلب الأول: الهيئات والسياسات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 74

أولا: في الاقتصاد الإيطالي..... 74

ثانيا: في الاقتصاد الأمريكي..... 76

ثالثا: في الاقتصاد الياباني..... 77

المطلب الثاني: البرامج التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول المتقدمة..... 79

أولا: في الاقتصاد الإيطالي..... 79

ثانيا: في الاقتصاد الأمريكي..... 83

ثالثا: في الاقتصاد الياباني..... 87

المطلب الثالث: دروس مستفادة من تجارب بعض الدول المتقدمة..... 89

أولا: في الاقتصاد الإيطالي..... 89

ثانيا: في الاقتصاد الياباني..... 89

ثالثا: في الاقتصاد الأمريكي..... 90

المبحث الثالث: تجارب بعض الدول النامية والعربية في تطوير وتمويل المؤسسات الصغيرة..... 91

المطلب الأول: التجربة الهندية..... 91

أولا: السياسات والتسهيلات الحكومية..... 91

ثانيا أهم الجهات المسؤولة على المؤسسات الصغيرة:..... 92

ثالثا: المؤسسات والبرامج التمويلية..... 93

المطلب الثاني: التجربة السعودية..... 95

أولا : التعريف و والجهات المسؤولة 95

ثانيا: بعض الخطط والبرامج الحكومية في مجال تنمية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المملكة..... 97

ثالثا: تمويل المؤسسات الصغيرة في بنك التسليف السعودي..... 98

رابعا: دور الغرفة التجارية الصناعية السعودية و مجلسها في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 98

خامسا: آليات تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المملكة..... 100

المطلب الثالث: التجربة الأردنية..... 102

أولا: التعريف والهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن..... 102

ثانيا: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن..... 103

ثالثا: مساعدات و برامج أخرى..... 104

رابعا: معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن..... 106

خلاصة الفصل..... 110

الفصل الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وبرامج دعمها وتنميتها في اقتصاديات شمال إفريقيا 110

تمهيد..... 111

المبحث الأول: الوزن الاقتصادي للم.الص.المط في اقتصاديات شمال إفريقيا..... 111

المطلب الأول: الوزن الاقتصادي للم.الص.المط في تونس..... 111

أولا: الم.الص.المط في خطط التنمية الاقتصادية..... 111

ثانيا: الأهمية الاقتصادية للم.الص.المط التونسية..... 112
المطلب الثاني: الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغـــــرب 115
أولا: عدد الم.الص.المط حسب مصادر البيانات..... 115
ثانيا: مساهمة الم.الص.المط في المتغيرات الاقتصادية في المغرب..... 116
المطلب الثالث : الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصر..... 117
أولا: الـــم.الـــص.المـــط فـــي خطـــط التنميـــة الاقتصاديـــة..... 117
ثانيا : عـــدد الم.الص.المط فـــــي مصـــر..... 118
ثالثا: مساهمة الم.الص.المط في المتغيرات الاقتصادية في مصر..... 120
رابعا: توزيع الم.الص.المط تبعا للنشاط..... 121
المطلب الرابع: الوزن الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر..... 123
أولا: الـــم.الـــص.المـــط فـــي خطـــط التنميـــة الاقتصاديـــة..... 123
ثانيا : تطور عدد الم.الص.المط في الجزائر..... 124
ثالثا: توزيع الم.الص.المط في الجزائر..... 127
رابعا: مساهمة الم.الص.المط في المتغيرات الاقتصادية في الجزائر..... 129
المبحث الثاني: الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات شمال إفريقيا..... 134
المطلب الأول : الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة والمتوسطة في تونس..... 134
أولا: توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب الحجم..... 134
ثانيا : التوزيع القطاعي لمؤسسات الصناعة التحويلية..... 135
ثالثا: التوزيع الجغرافي للصناعات التحويلية..... 138
المطلب الثاني : الوزن الاقتصادي للصناعات الصغيرة والمتوسطة في المغرب..... 139
أولا: توزيع الص.الص.المط حسب فئات العمال..... 139
ثانيا : وزن الصناعات الص.الص.المط المغربية في النسيج الصناعي 139
ثالثا: توزيع الصناعات الص.الص.المط المغربية حسب قطاعات النشاط الصناعي..... 140
المطلب الثالث: وزن الصناعات الصغيرة والمتوسطة في مصـــــر 141
المطلب الرابع: وزن الصناعات الغذائية كصناعات صغيرة و متوسطة في الجزائر..... 143
أولا: أهمية الصناعات الغذائية..... 143
ثانيا: فروع الإنتاج في الصناعات الغذائية..... 144
ثالثا: مساهمة الصناعات الغذائية في التنمية الاقتصادية..... 147
المبحث الثالث: معوقات تنمية الم.الص.المط و برامج دعمها و تنميتها في اقتصاديات شمال إفريقيا 150
المطلب الأول: المشكلات والتحديات التي تواجه الم.الص.المط في دول شمال إفريقيا..... 150
أولا: المشكلات والمعوقات التي تواجه تونس و المغرب..... 150
ثانيا: المشكلات والمعوقات التي تواجه مصر..... 151
ثالثا: المشكلات والمعوقات التي تواجه الجزائر..... 154
رابعا: تحديات الم.الص.المط في دول شمال إفريقيا..... 157
المطلب الثاني: برامج دعم و تنمية الم.الص.المط في تونس والمغرب..... 158
أولا: برامج الدعم و التنمية في تونس..... 158

ثانيا : برامج الدعم و التنمية في المغرب..... 161
المطلب الثالث: برامج دعم و تأهيل الم.الص.المط في مصر..... 165
أولا: مشروع تنمية سياسات المنشآت الصغيرة و المتوسطة..... 165
ثانيا : استراتيجية التصدير للم.الص.المط 167
ثالثا: إصدار قانون خاص للم.الص.المط..... 167
رابعا: حاضنات الأعمال..... 169
المطلب الرابع: برامج دعم و تأهيل الم.الص.المط في الجزائر..... 170
أولا: برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتطويرها..... 170
ثانيا : القانون التوجيهي لترقية الاستثمار في الم.الص.المط 172
ثالثا: حاضنـــات الأعمـــــال..... 173
خلاصة الفصل..... 174
الفصل الرابع: الهيئات والبرامج القويلية للمؤسســات الصغيـرة والمتوسطــة في اقتصاديـات شمـال افريقيـا 175
تمهيـــــد..... 175
المبحث الأول: آليات تمويـــل المؤسسات الصغيرة و المتوسطـــة..... 176
المطلب الأول : الآليات التقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطـــة..... 176
أولا: البنـــــــوك..... 176
ثانيا: التمويل من المصادر الذاتية ومن العائلة والأصدقاء..... 178
ثالثا: مصـــادر أخـــرى..... 180
المطلب الثاني :الاعتمـــاد الايجـــاري..... 182
أولا: تعريف الاعتماد الايجاري و خصائصه..... 182
ثانيا : أشكال الاعتماد الايجاري..... 185
ثالثا: مزايا و عيوب الاعتماد الايجاري..... 187
المطلب الثالث: التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر 189
أولا: نشأة ومفهوم شركات رأس المال المخاطر..... 189
ثانيا : مزايا رأس المال المخاطر..... 190
ثالثا: مراحل راس المال المخاطر..... 192
المطلب الرابع: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ الإسلامية..... 193
أولا: الصيغ المقدمة لتمويل الم.الص.المط من خلال البنوك الإسلامية..... 193
ثانيا: مقومان نجاح البنوك الإسلامية لتمويل الم.الص.المط..... 197
المبحث الثاني: الهيئات التنظيمية والتمويلية للم.الص.المط في بعض دول شمال افريقيا..... 198
المطلب الأول: الهيئات التنظيمية والتمويلية للم.الص.المط في تونس والمغرب..... 198
أولا: في تونـــــــس..... 198
ثانيا: في المغـــــــرب..... 202
المطلب الثاني: الهيئات التنظيمية والتمويلية للم.الص.المط في مصر..... 204
أولا: الجهات المعنية بأمور الم.الص.المط..... 204
ثانيا: المبادرات القومية..... 205

ثالثا: مؤسسات الاقراض الرسمية و البنوك..... 209
رابعا: المنظمات غير الحكومية والجهات المانحة..... 210
المطلب الثالث: الهيئات التنظيمية والتمويلية للم.الص.المط في الجزائر..... 211
أولا: الهيئات الحكومية المساعدة..... 211
ثانيا: المنظمات المهنية والمالية..... 217
المبحث الثالث: برامـــج تمويـــل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض دول شمال إفريقيا..... 220
المطلب الأول : برامـــج التمويـــل في تونـــس و المغـــرب..... 220
أولا: في تونس..... 220
ثانيا: في المغرب..... 224
المطلب الثاني : برامـــج التمويـــل في مصـــر..... 228
أولا: الصندوق الاجتماعي للتنمية و تمويل الم.الص.المط..... 228
ثانيا: برنامج شركة ضمان مخاطر الائتمان المصرفي للمؤسسات الصغيرة..... 230
ثالثا: برنامج البنك الوطني للتنمية..... 231
رابعا: برامـــــج أخـــــرى..... 231
المطلب الثالث: برامـــج التمويـــل في الجزائر..... 236
أولا: طـــرق التمويـــل..... 236
ثانيا : الدعم المالي..... 238
ثالثا: الدعم الجبائي والشبه جبائي..... 239
رابعا: التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر..... 240
خامسا: تمويل صندوق ضمان القروض..... 241
سادسا:التمويل بالقرض الايجاري..... 242
سابعا:دعـــــم البنـــوك..... 243
ثامنا: مصادر أخرى للتمويل..... 243
المطلب الرابع: برامج التمويل في إطار التعاون الدولي..... 244
أولا: في تونس..... 244
ثانيا : في مصر..... 246
ثالثا: في الجزائر..... 248
خلاصة الفصل..... 251
الخاتمـــــــــة..... 252
قائمة الجداول والأشكال..... 260
قائمـــــة المراجـــــع..... 264
الملاحـــــــــــق..... 273
الفهـــــــــــرس..... 286

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1-1	تعريف المؤسسات الصغيرة في أمريكا حسب أوجه النشاط	22
2-1	تعريف المؤسسات الصغيرة اليابانية حسب القانون الذي عدل في 1999/12/03	23
3-1	محاولات بعض الباحثين لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن	26
4-1	تعريفات الجهات التي لها علاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصر	27
5-1	تصنيف المؤسسات في القانون الجزائري	28
6-1	فئات المؤسسات حسب معيار العمل	36
1-2	توزيع العمالة في الدول الأوروبية لسنة 1996	67
2-2	مساهمة ا لم.ص.المط لبعض الدول النامية في العمالة	68
3-2	مقارنة بين التمويل برأس المال المخاطر والتمويل الذاتي في المؤسسات الأمريكية	86
4-2	المؤسسات الحكومية وغير الحكومية المهتمة بدعم المؤسسات الصغيرة في الأردن	102
1-3	مساهمة قطاع المؤسسات المتناهية الصغر في PIB لسنة 2002 في تونس	114
2-3	وزن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب1995	116
3-3	توزيع مؤسسات القطاع الخاص غير الزراعي حسب فئات العمالة في مصر1996	118
4-3	توزيـــع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبعا لقطاعات النشاط الاقتصادي في مصر2000	119
5-3	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب فئة العمال في الجزائر من 99-2005	122
6-3	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات في الجزائر من 2002-2005	125
7-3	توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط "قطاع خاص" بالنسبة للجزائر لسنتي 2004-2005.	126
8-3	التوزيع الجغرافي للمؤسسات الخاصة في الجزائر لسنتي 2004-2005.	127
9-3	تطور عدد العمال المصرح بهم في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالنسبة للجزائر للسنوات 1999-2004.	128

10-3	تطور توزيع القيمة المضافة حسب القطاع القانوني في الجزائر بين سنتي 1997و 2004	130
11-3	تطور واردات الم.الص.المط الخاصة في الجزائر بين سنتي 2004-2005	131
12-3	أهم المنتجات خارج المحروقات المصدرة في الجزائر خلال عام 2005	132
13-3	توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب الحجم سنة1999 في تونس	133
14-3	التوزيع القطاعي لمؤسسات الصناعة التحويلية تبعا للحجم في تونس	134
15-3	توزيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط الصناعي في المغرب	136
16-3	توزيع المؤسسات الصناعية فى مصر طبقاً لعدد العمال لعام 2002	141
17-3	مؤشرات قطاع الصناعة التحويلية لعام 2001/2000.	142
18-3	تطور قيمة الواردات في فرع الصناعة الغذائية بالنسبة للجزائر للسنوات 1995-2001.	147
19-3	تطور قيمة الصادرات في فرع الصناعة الغذائية بالنسبة للجزائر للسنوات 1995-2001.	148
20-3	المؤسسات المغربية المستفيدة من برنامج التأهيل حسب القطاعات حتى 30-06-2004	162
1-4	تحفيزات مقدمة للم.الص.المط من FOPRODI الجديد-تونس	223
2-4	هيكل التمويل الثلاثي نسبة للاستثمار الإجمالي-الجزائر	236
3-4	يبين تخفيضات معدلات الفائدة	238
4-4	التعاون بين المفوضية الأوروبية ومصر في اطار برنامج MEDA1	246
5-4	برنامج تحديث الصناعة في مصر	247

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-1	أركان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	33
2-1	كيفية قياس نجاح المؤسسة الصغيرة والمتوسطة	34
3-1	أهم الدول التي لديها برنامج للحاضنات وعدد الحاضنات العاملة بها	52
1-2	نسبة عدد ا لم.الص.المط في دول الخليج لسنة 2004	72
1-3	توزيع المؤسسات المتناهية الصغر حسب المناطق الجغرافية في تونس سنة 2002	113
2-3	توزيع نسبة توظيف المؤسسات المتناهية الصغر حسب النشاطات وحسب الجنسين في تونس 2002	113
3-3	توزيع الأنشطة الاقتصادية غير الزراعية بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبين المؤسسات الكبيرة في مصر 2000	118
4-3	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر حسب فئات العمالة **في** مصر 1996	119
5-3	حصة المؤسسات من إجمالي الوظائف وفقا لحجم المؤسسة في مصر 1996	120
6-3	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر حسب المساهمة في التوظيف في القطاع الخاص غير الزراعي في مصر سنة 2000	120
7-3	تطور القيمة المضافة حسب القطاع القانوني في الجزائر بين سنتي 1998 و 2004.	131
8-3	توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب الحجم سنة 1999 في تونس	135
9-3	توزيع مؤسسات الصناعة التحويلية حسب فروعها في تونس.	137
10-3	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب فروع الصناعة التحويلية في تونس	138

11-3	سنة 1999 توزيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة حسب فئات العمال في المغرب	139
12-3	وزن الصناعات الصغيرة والمتوسطة المغربية في النسيج الصناعي لسنة 1998	139
13-3	نمط الرسملة في قطاع التصنيع في مصر	142
14-3	تطور حصة كل من القطاع الخاص والقطاع العام في القيمة المضافة في فرع الصناعات الغذائية في الجزائر للفترة 95-2003	148